الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة أمحمد بوقرة بومرداس

كلية العلوم الاقتصادية ، التجارية

و علوم التسيير

Ministère de l'enseignement supérieur et de la recherche scientifique

Université M'Hamed **BOUGARA** *de Boumerdès*

Faculté des Sciences Economiques, Commerciales et des Sciences de Gestion

مطبوعة بيداغوجية تحت عنوان:

محاضرات في مقياس
- مقررات لجنة بازل -

موجهة لطلبة: السنة الثالثة ليسانس تخصص: إقتصاد نقدي و بنكي

من إعداد الأستاذ: بن زروق رمزي مراد قسم: العلوم الإقتصادية

السنة الجامعية : 2020/2019

الفهرس

الفهرس..... 2

قائمة الجداول و الأشكال و الملاحق..... 9

المقدمة..... 12

الفصل الأول : مقررات لجنة بازل 1

تمهيد..... 15

I- العولمة المالية، تطورات الصناعة المصرفية و مخاطرها..... 16

I-1- ماهية العولمة المالية..... 16

I-1-1- تعريف العولمة و العولمة الإقتصادية..... 16

I-1-2- تعريف العولمة المالية..... 17

I-1-3- نشأة العولمة المالية..... 18

I-1-4- أسس تحرير قطاع الخدمات المالية..... 19

I-2- مكانة و تطورات الصناعة المصرفية الدولية..... 20

I-2-1- مكانة الصناعة المصرفية الدولية..... 20

I-2-2- التطورات الحديثة للصناعة المصرفية..... 22

I-3- مفهوم و أنواع المخاطر المصرفية..... 24

I-3-1- مفهوم المخاطر المصرفية..... 24

I-3-2- أنواع المخاطر المصرفية..... 24

II- الأزمات المالية العالمية و ظهور لجنة بازل للرقابة المصرفية..... 25

II-1- مفهوم و أهم الأزمات المالية العالمية..... 25

II-1-1- مفهوم الأزمات المالية العالمية..... 25

II-1-2- أهم الأزمات المالية العالمية..... 25

II-2- أهم أسباب الأزمات المالية العالمية و إجراءات الحد من تأثيرها..... 28

II-2-1- بعض أهم أسباب الأزمات المالية العالمية و دور المصارف في إنتشارها..... 28

II-2-2- أهم الإجراءات للحد من تأثير الأزمات المالية العالمية..... 30

II-3- ماهية لجنة بازل للرقابة المصرفية..... 32

II-3-1- بنك التسويات الدولية..... 32

II-3-2- لجنة بازل للرقابة المصرفية: النشأة، التعريف، النشاطات، الإصدارات..... 33

III-تقديم إتفاق بازل 1 و الأدوات المقترحة..... 41

III -1- تقديم إتفاق بازل 1..... 41

III-2- الأدوات المقترحة ضمن إتفاق بازل 1..... 41

III-2-1- تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الإئتمانية..... 41

III-2-2- نظام أوزان ترجيحية لدرجة مخاطر الأصول..... 42

III-3- إحتساب معدل كفاية رأس المال المصرفي و مكوناته (بازل 1/1988)..... 48

III-3-1- مكونات رأس المال المصرفي..... 48

III-3-2- طريقة إحتساب معدل كفاية رأس المال المصرفي وفقا لإتفاقية بازل1 (مؤشر كوك)..... 53

III-4- تعديل إتفاق بازل1 من خلال إدراج تغطية مخاطر السوق (1996)..... 56

III-4-1- طرق قياس مخاطر السوق..... 56

III-4-2- طريقة إحتساب معدل كفاية رأس المال المصرفي لمواجهة مخاطر السوق..... 57

IV-أهم حدود إتفاق بازل 1..... 58

خلاصة الفصل الأول..... 61

الفصل الثاني : مقررات لجنة بازل 2

تمهيد..... 63

I- نشأة، ماهية و خصائص إتفاق بازل2..... 64

I-1- الإجراءات الأساسية المتخذة قبل إتفاق بازل 2..... 64

I-2- تعريف و أهداف إتفاق بازل 2..... 65

I -3- بعض أهم خصائص إتفاق بازل 2..... 66

II- الآليات المقترحة ضمن إتفاق بازل 2: العمود الأول/ الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال..... 69

II-1- طريقة إحتساب معدل كفاية رأس المال المصرفي حسب إتفاق بازل 2 (Mac Donough)..... **69**

II-2- تحديد طرق قياس المخاطر حسب إتفاق بازل 2..... **70**

III-الآليات المقترحة ضمن إتفاق بازل 2: العمود الثاني/ عمليات المراجعة الرقابية..... 112

III-1- مفهوم و أهمية عملية المراجعة الرقابية..... **112**

III-2-المبادئ الرئيسية لعملية المراجعة الرقابية..... **113**

IV-الآليات المقترحة ضمن إتفاق بازل 2: العمود الثالث/ إنضباط السوق..... 117

IV-1- مفهوم و أهداف منهج إنضباط السوق..... **117**

IV-2- الأسس العامة للإفصاح و نطاق التطبيق..... **118**

V- أهم حدود إتفاق بازل 2..... 120

خلاصة الفصل الثاني..... **121**

الفصل الثالث : مقررات لجنة بازل 3 و مستجداتها

تمهيد..... **123**

I- الأزمة المالية العالمية (2007-2009): التعريف، الأسباب و الآثار... 124

I-1- تعريف الأزمة المالية العالمية (2007-2009)..... **124**

I-2- أهم أسباب ظهور الأزمة المالية العالمية..... **124**

I-3- أهم آثار الأزمة المالية العالمية..... **127**

II- من إتفاق بازل 2.5 (2009) إلى إتفاق بازل 3 (2010)..... 130

II-1- التعديلات الواردة في إتفاق بازل 2.5 (2009)..... 130

II-2- نشأة إتفاق بازل 3 (2010)..... 130

II -3- ماهية إتفاق بازل 3 (2010)..... 131

III- التدابير الرئيسية المقترحة ضمن إتفاق بازل 3 (2010)..... 133

III-1- تحسين جودة و متانة و شفافية قاعدة رأس المال..... 134

III-2- المصدّات الرأسمالية الإضافية..... 141

III-3- إستحداث معياريين لقياس مخاطر السيولة..... 143

III-4- إدخال نسبة الرافعة المالية (LR-Leverage Ratio)..... 146

III-5- القدرة على إمتصاص الصدمات عند التعسر..... 146

III-6- الحد من المخاطر النظامية..... 147

III-7- تعزيز تغطية المخاطر..... 148

IV- التعديلات الواردة في إتفاق بازل 3 (النسخة النهائية/2017)..... 149

IV-1- إصدار المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة (2012)..... 149

IV -2- أهم خصائص إتفاق بازل 3 (النسخة النهائية 2017)..... 150

IV-3- رزنامة تنفيذ إتفاق بازل 3 (النسخة النهائية 2017)..... 151

V- حدود إتفاق بازل 3..... 152

VI- مستجدات مقررات لجنة بازل..... 153

VI-1- إنعكاسات بعض التطورات في النظام المالي العالمي على السياسات الإحترازية.. **153**

VI-2- ملامح إتفاق بازل 4..... **154**

VI-3- تحديات تنفيذ إتفاق بازل 4..... **156**

خلاصة الفصل الثالث..... **157**

الخاتمة..... 159

قائمة المراجع..... 163

ملحق رقم 01..... 176

ملحق رقم 02..... 177

قائمة الجداول

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
1	أكبر 10 مصارف في العالم من حيث إجمالي الأصول في 2017/12/31	20
2	أهم الإتجاهات و الأشكال الحديثة في مجال صناعة الخدمات المصرفية	23
3	تطور أهم الأزمات المالية العالمية بين سنة 1637 و 1929	26
4	تطور أهم الأزمات المالية العالمية من 1980 إلى 2008	27
5	الدول الأعضاء في لجنة بازل للرقابة المصرفية (ديسمبر 2016)	37
6	الأوزان الترجيحية للمخاطر حسب أصناف الأصول داخل الميزانية ضمن بازل 1	43
7	جدول معاملات التحويل للإلتزامات خارج الميزانية حسب مقررات بازل 1	45
8	معاملات تحويل الإلتزامات خارج الميزانية المتعلقة بعقود أسعار الصرف و معدلات الفائدة حسب طريقة التعرض الحالي	47
9	معاملات تحويل الإلتزامات خارج الميزانية المتعلقة بعقود أسعار الصرف و معدلات الفائدة حسب طريقة التعرض الأصلي	48
10	أهم مقترحات لجنة بازل قبل صدور إتفاق بازل 2	64
11	رموز تصنيف الإئتمان و دلائلها (بازل 2)	73
12	أوزان المخاطر للمطالبات على الجهات السيادية و المصارف المركزية وفقا لإتفاق بازل 2	77
13	أوزان المخاطر للمطالبات على المصارف وفقا لإتفاق بازل 2/ الخيار الأول (option 1)	79
14	أوزان المخاطر للمطالبات على المصارف وفقا لإتفاق بازل 2/ الخيار الثاني (option 2)	79
15	أوزان المخاطر للمطالبات على الشركات وفقا لإتفاق بازل 2	80
16	معامل تحويل البنود خارج الميزانية وفقا لإتفاق بازل 2	83
17	الفرق بين أسلوب التصنيف الداخلي الأساسي و أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم	89
18	قيمة (beta) حسب الأنشطة الأساسية للمصرف	102
19	متطلبات رأس المال حسب الأنشطة الأساسية للمصرف	105
20	الفروقات الجوهرية بين إتفاق بازل 1 و بازل 2	121
21	أهم مراحل إعداد إتفاق بازل 3	131
22	مقارنة بين نسب متطلبات رأس المال لإتفاق بازل 2 و بازل 3	140
23	الترتيبات الزمنية لمراحل تنفيذ بازل 3	140
24	رزنامة تطبيق نسبة تغطية السيولة (LCR)	145
25	مواعيد تنفيذ الإصلاحات الجديدة لإتفاق بازل 3 (النسخة النهائية/2017) و الأحكام الإنتقالية لتطبيق الحد الأدنى لرأس المال	151

قائمة الأشكال

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
1	أنواع المخاطر المصرفية	24
2	أهم إجراءات الحد من آثار الأزمات المالية العالمية	31
3	مكونات رأس المال المصرفي (إتفاق بازل 1)	49
4	أعمدة إتفاق بازل 2	67
5	طرق قياس المخاطر حسب إتفاق بازل 2	70
6	طريقة إحتساب متطلبات كفاية رأس المال الخاص بمخاطر الإئتمان (الأسلوب النمطي)	85
7	مراحل تطبيق بازل 3	141

قائمة الملاحق

رقم الملحق	العنوان	الصفحة
1	الهيكل التنفيدي للجنة بازل للرقابة المصرفية	176
2	موقع لجنة بازل في النظام المالي الدولي	177

المقدمة

تخص المطبوعة المعنونة ب "محاضرات في مقياس – مقررات لجنة بازل –" عددا من الدروس الموجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس تخصص إقتصاد نقدي و بنكي، شعبة العلوم الإقتصادية، ميدان العلوم الإقتصادية و التسيير و العلوم التجارية بجامعة بو مرداس، وفق تعديل عرض التكوين المقرر من طرف اللجنة البيداغوجية الوطنية فيما يخص ضبط مواد الوحدات المنهجية، الإستكشافية و الأفقية للتخصصات في الليسانس بصفة نهائية و المصادق عليه في الإجتماع المنعقد بجامعة قسنطينة2 بتاريخ 07 ماي 2017.

لقد أدت عولمة النشاط المصرفي إلى إحداث تغيرات و تطورات عميقة على كافة المستويات الإنتاجية و التمويلية و المالية جعلته يلعب دورا محوريا للمساهمة في تحقيق التنمية الإقتصادية و تقدم الدول.

لكن بروز الأزمات الإقتصادية و المالية العالمية بشكل متعاقب، بالأخص منذ تسعينات القرن العشرين، و آثارها السلبية و الخطيرة على الإستقرار المالي و القطاع المصرفي، الإقتصادي و الإجتماعي، ألزم المتدخلين في القطاع المصرفي تبني إجراءات إحترازية من شأنها التوقع و التقليل من حدة الصدمات المالية التي يتعرض لها القطاع المصرفي على المستوى الوطني و العالمي.

لذلك شهدت الصناعة المصرفية بلورة عدد من المقررات الدولية في مجال مبادئ و معايير حاكمية المصارف و آليات ممارستها لتأسيس نظام مصرفي صحي و سليم يهدف تسهيل نشاط المصارف و تدعيم القطاع الإقتصادي بشكل عام.

و في هذا الإطار، أنشأت لجنة بازل للرقابة المصرفية ضمن بنك التسويات الدولية من طرف محافظوا البنوك المركزية للدول الصناعية العشرة الكبرى في سنة 1974 بهدف تعزيز سلامة و متانة المصارف و المحافظة على إستقرار النظام المصرفي الدولي و تحسين كفائته.

و تهدف هذه المحاضرات من خلال فصولها إلى ما يلي:

- ✓ شرح الظروف و الأسباب الكامنة وراء ظهور لجنة بازل للرقابة المصرفية، أهدافها و أهميتها.
- ✓ متابعة تطور مقررات لجنة بازل و شرح محتواها (بازل 1، بازل 2 و بازل 3).
- ✓ عرض أهم المستجدات حول مقررات لجنة بازل.

كما تساهم هذه المطبوعة في تمكين الطالب من الحصول على تكوين أكاديمي يرتكز على معارف معمقة في مجال التخصص و متابعة الدراسة في تخصصات جديدة على مستوى مختلف أقسام الكلية أو خارج الجامعة.

و من أجل الإلمام بمختلف جوانب مقياس " مقررات لجنة بازل " و بلوغ الأهداف المذكورة سابقا، إرتأينا تقسيم هذه المطبوعة إلى ثلاث فصول مسبوقة بمقدمة و منتهية بخاتمة.

لقد إهتم الفصل الأول بشرح الإطار العام الذي تندرج ضمنه المذكرة و تطرق إلى كل من العولمة المالية، الصناعة المصرفية و الأزمات المالية العالمية. ليشرح ظروف ظهور لجنة بازل للرقابة المصرفية. كما إهتم الفصل الأول بشرح مفصل للأدوات المقترحة ضمن إتفاق بازل 1 و حدوده.

و يعالج الفصل الثاني مقررات إتفاق بازل 2 من خلال شرح ظروف نشأة، ماهية و خصائص إتفاق بازل 2. بالإضافة إلى التطرق لثلاث أعمدة الأساسية للإتفاق و المتعلقة بالحد الأدنى لمتطلبات رأس المال، عمليات المراجعة الرقابية و أخيرا إنضباط السوق. كما يشح حدود إتفاق بازل 2.

و يتناول الفصل الثالث مقررات إتفاق بازل 3 و مستجدات لجنة بازل للرقابة المصرفية. حيث ينصب على دراسة أسباب الأزمة المالية العالمية (2007-2009) و آثارها. كما يوضح كيفية الإنتقال من إتفاق بازل 2.5 إلى إتفاق بازل 3 و يشرح بالتفصيل محتوى التعديلات التي جاء بها سواء ما تضمنته نسخة 2010 و النسخة النهائية لسنة 2017. ليتم في الأخير تحديد أبرز حدود إتفاق بازل 3 و أهم المستجدات التي أدخلتها لجنة بازل تحضيرا لإتفاق بازل 4.

الفصل الأول : مقررات لجنة بازل 1

تمهيد:

إن لظهور العولمة المالية و تطور نشاط المصارف دور بارز في تعزيز النموا الإقتصادي العالمي من جهة، مقابل تفاقم حجم المخاطر و التهديدات على النظام المالي و المصرفي العالمي من جهة أخرى. و عليه أنشأت لجنة بازل للحد من تلك الإنعكاسات السلبية على المصارف بصفة خاصة إضافتا إلى الإقتصاد و المجتمع بصفة عامة.

و نستهل الفصل الأول بالتعرض إلى ماهية العولمة المالية و الصناعة المصرفية، و ذلك من خلال إبراز كل من مفهوم، نشأة و خصائص العولمة المالية، بالإضافة إلى مكانة المصارف في العالم و التطورات و التحولات الهيكلية في مجال نشاطها.

و في ظل هذا الإطار العام، نستعرض ظروف نشأت لجنة بازل للرقابة المصرفية خاصتا فيما يتعلق بظهور الأزمات المالية العالمية. كما نشرح بالتفصيل نصوص مقررات إتفاق بازل 1 الصادرة سنة 1988 و تعديل الإتفاق الصادر سنة 1996 و ذلك من حيث ظروف إعدادها، أهدافها، مبادئها، إلخ. بالإضافة إلى التعرض للجوانب العملياتية من خلال شرح الأدوات المقترحة ضمن إتفاق بازل 1 و تعديله. و في الأخير، لقد تم تقييم إتفاق بازل 1 من خلال الوقوف عند أهم الحدود التي إستعجلت بظهور إتفاق بازل 2.

و من أجل بلوغ الأهداف المسطرة تم تقسيم الفصل الأول إلى أجزاء متمثلة فيما يلي:

- ✓ العولمة المالية، التطورات الحديثة للصناعة المصرفية الدولية و مخاطرها.
- ✓ الأزمات المالية العالمية و ظهور لجنة بازل للرقابة المصرفية.
- ✓ الأدوات المقترحة ضمن إتفاق بازل 1.
- ✓ حدود إتفاق بازل 1.

I. العولمة المالية، تطورات الصناعة المصرفية و مخاطرها

I-1- ماهية العولمة المالية

I-1-1- تعريف العولمة و العولمة الإقتصادية

في كتابه "خيبة الأمل الكبرى/La grande désillusion"، عرّف الخبير الاقتصادي جوزيف ستيغليتز[1] العولمة (Globalization) بأنها: "التكامل الأوثق بين دول وشعوب العالم، و التي تحققت نتيجتا لخفض تكاليف النقل والإتصالات، و إلغاء الحواجز المصطنعة أمام حرية حركة السلع والخدمات ورأس المال، وبدرجة أقل، الأشخاص"[2].

و عليه فإن العولمة ظاهرة متعددة الأبعاد تشمل كل من التبادل الدولي للسلع والخدمات، وعولمة الإنتاج بفعل تطبيق استراتيجيات الشركات متعددة الجنسيات، ولكن أيضا توحيد أسواق رأس المال وتداول المعلومات والأفكار. كل هذه العناصر تجمع، وتتراكم، وتشكل نظام لبناء إقتصاد معولم[3].

و يظهر البعد الإقتصادي للعولمة مصطلح العولمة الإقتصادية (Economic Globalization) التي تعني : "تحرر العلاقات الإقتصادية القائمة بين الدول من السياسات و المؤسسات القومية و الإتفاقيات المنظمة لها بخضوعها التلقائي لقوى جديدة، أفرزتها التطورات التقنية و الإقتصادية، تعيد تشكيلها و تنظيهما و تنشيطها بشكل طبيعي على مستوى العالم بأكمله كوحدة واحدة"[4].

و من بين أدوات العولمة الإقتصادية : المنضمات الدولية (صندوق النقد الدولي/IMF، مجموعة البنك الدولي/WBG و منظمة التجارة العالمية/WTO)[5]، العقوبات الإقتصادية، الشركات متعددة

[1] جوزيف ستيغليتز متحصل على شهادة النوبل في الإقتصاد لسنة 2001، و قد إستقال في نوفمبر 1999 من منصب كبير الإقتصاديين ونائب رئيس البنك الدولي الذي إشتغل به ما بين سنتي 1997 و 2001.

[2] Joseph E. Stiglitz, La Grande désillusion, Fayard, Paris, 2002.

[3] Laurent Braquet, L'essentiel pour comprendre la mondialisation, Gualino Publication, 2014.

[4] عبد المنعم محمد الطيب حمد البنيل، العولمة و آثارها الإقتصادية على المصارف نظرة شمولية، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، عدد 3، بدون سنة، ص ص 10-11.

[5] IMF : International Monetary Fund / WBG : World Bank Group / WTO : World Trade Organization.

الجنسيات، تداول أدوات الإستثمار الأجنبي غير المباشر، الإتحادات الإقتصادية الدولية، شبكة المعلومات الدولية "الأنترنت"، وسائل الإعلام، إلخ.

I-1-2- تعريف العولمة المالية

تعرف العولمة المالية (Financial Globalization) بأنها: "النمو الهائل في حجم و نوعية المعاملات المالية الذي يخترق كل أشكال الحواجز الجغرافية و القيود التنظيمية بحيث تصبح المعاملات المالية تتم في إطار سوق مالي عالمي موحد يضمن الحصول على أعلى العوائد بأقل المخاطر"[1].

و عليه تشكل العولمة المالية جزء من عملية العولمة الشاملة، تهدف إلى خلق سوق مالي واحد متكامل و مندمج للعديد من دول العالم، و تتدفق من خلال زيادة الحركة الدولية لرؤوس الأموال دون قيود ما بين الأسواق و المؤسسات[2]. كما يتدخل عدد من الهيئات و الأطرف في الأسواق المالية الدولية و هي كالآتي :

- الهيئات : بورصات الأوراق المالية، أسواق الصرف الأجنبي، أسواق المشتقات المالية، أسواق رأس المال.
- المتدخلين : المستثمريين المؤسساتيين، صناديق الإستثمارات البديلة، المستثمريين الخواص، المهنيين في الأسواق المالية.

[1] ساعد مرابط ، أسماء بلميهوب ، العولمة المالية و تأثيرها على أداء الأسواق المالية الناشئة، الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات و المؤسسات، دراسة حالة الجزائر و الدول النامية، يومي: 21 و 22 نوفمبر 2006، جامعة محمد خيضر- بسكرة، ص 4.

[2] Valentina Fetiniuc, Ivan Luchian, Modern Features of financial globalization, in Annuals of the University of Petroşani, Economics, 13 (1), 2013, p. 118.

I-1-3- نشأة العولمة المالية

تعود نشأة العولمة المالية إلى حقبة السبعينات و الثمانينات (1980/1970) و ذلك من خلال تركيبة من التطورات و الأحداث الهامة التي شهدتها الأسواق المالية الدولية، يصطلح عليها ب (3D)[1].

I-1-3-1- إزالة القيود التنظيمية (La Déréglementation)

تهدف إلى تحرير الأسواق المالية و ذلك من خلال إلغاء عدد من القيود التنظيمية نذكر منها : إلغاء الأطر التنظيمية لمنح الإئتمان، حذف مراقبة صرف العملات، منح الحرية لأصحاب رؤوس الأموال لإستثمار مدخراتهم داخل الدولة أو في الخارج، تحرير سعر الصرف، تحرير تمويل العجز المالي.

I-1-3-2- تقلص دور الوساطة في التمويل (La Désintermédiation)

يقصد بها السماح للأعوان الإقتصاديين بالبحث عن إحتياجات التمويل مباشرتا لدى الأسواق المالية و ليس فقط البنوك أو الوسطاء الماليين و ذلك من خلال اللجوء إلى إصدار و تبادل الأوراق المالية (أسهم، سندات، إلخ) في الأسواق المالية.

I-1-3-3- الفصل بين أقسام أسواق رأس المال (Le Décloisonnement)

و ذلك من خلال إلغاء التخصص و الحواجز بين أقسام الأسواق المالية للدولة (السوق المالي طويل الأجل و قصير الأجل، البنوك التجارية و بنوك الأعمال، خدمات التأمين و الخدمات البنكية) أمام تدفق رؤوس الأموال. حيث تضاعف حجم المعاملات المالية الدولية ما بين سنتي 1980 و 2005 سبع أضعاف ليمثل أكثر من 6000 مليار دولار، أي 15 % من مجموع الناتج المحلي الصافي العالمي (PIB) مقابل 5 % في سنة 1980[2].

[1] Sylvain Allemand, Jean-Claude Ruano-Borbalan, La Mondialisation, Économie & Société, 3e édition, Éditions Le Cavalier Bleu, Paris, 2008, pp. 43-45.

[2] Ibid., p. 45.

I-1-4- أسس تحرير قطاع الخدمات المالية

إن التوقيع على "الإتفاقية العامة لتجارة الخدمات/إتفاقية الجاتس GATS" المعدة من طرف منظمة التجارة العالمية في 1994 بمراكش يمثل المرجع الأساس في تحرير قطاع الخدمات المالية، حيث تأخذ أحكام إتفاقية دولية متعددة الأطراف تخص قطاع التجارة في الخدمات، و بالأخص قطاع الخدمات المالية (بنوك، تأمين وأسواق الأوراق المالية).

ويرتكز تحرير قطاع الخدمات المالية، بما يضمن عولمة النظام المالي الدولي، على ثلاث عناصر أساسية تمارس من طرف السلطات المركزية في الدولة: عولمة الخدمات المالية، التنظيم المالي على المستوى المحلي و تحرير رأس المال[1].

I-1-4-1- عولمة الخدمات المالية

تتضمن إزالة التمييز بين موردي الخدمات الأجانب و المحليين، أي إعمال مبدأ النفاذ إلى الأسواق، والمعاملة الوطنية.

I-1-4-2- التنظيم المالي على المستوى المحلي

يتضمن السماح لقوى السوق بالعمل، وإزالة القيود على معدلات الودائع، وعلى توزيع القيود على قطاعات الإقتصاد المختلفة داخل الدولة، وذلك من خلال الحد من سيطرة الدولة على النظام المالي المحلي و التأثير على مستوى الجودة و المنافسة في الأسواق.

I-1-4-3- تحرير رأس المال

يتضح تحرير رأس المال من خلال إزالة السيطرة على تحركات رؤوس الأموال، وإزالة كافة أنواع القيود على تحويل النقد الأجنبي والوطني على حد سواء.

[1] محمود إبراهيم محمود فياض، تحرير تجارة الخدمات المالية في إتفاقيات منظمة التجارة العالمية و واقع قطاع الخدمات المالية في فلسطين، رسالة ماجستير، 2005، ص 84.

و شملت إتفاقية الجاتس جميع أنواع الخدمات المالية، بما فيها الأنشطة المختلفة للمؤسسات المالية والنقدية، وشركات التأمين، وإعادة التأمين، وأسواق رأس المال، والبنوك التجارية الدولية، والتي تقدم ما يقرب من (250) نوعا من الخدمات المالية[1]. كما تناولت إتفاقية الجاتس أحكاما خاصة بالخدمات المالية شكلت القاعدة القانونية في تحرير قطاع الخدمات المالية.

I-2- مكانة و تطورات الصناعة المصرفية الدولية

I-2-1- مكانة الصناعة المصرفية الدولية

إن ظهور و إنتشار نشاط الأسواق المالية الدولية لم يؤثر سلبا على نشاط المصارف التقليدية التي تمكنت من تطوير نشاط الوساطة (Intermédiation) من خلال تقديم خدمات مصرفية و مالية حديثة و متنوعة مكنت الصناعة المصرفية من التأقلم مع التحولات و الإتجاهات الحديثة.

يعرض الجدول الموالي أكبر و أغنى 10 مصارف في العالم من حيث مجموع الأصول نهاية سنة 2017 حسب التقرير السنوي الصادر عن (S&P Global Market Intelligence)[2] .

الجدول رقم 1 : أكبر 10 مصارف في العالم من حيث إجمالي الأصول في 2017/12/31

الترتيب	البنك	المقر	إجمالي الأصول (مليار دولار أمريكي)
1	البنك الصناعي والتجاري الصيني ICBC/Industrial & Commercial Bank of China[1]	الصين	4 009

[1] تنقسم الخدمات المالية الى صنفين أساسيين : خدمات التأمين، والخدمات المتعلقة به وهي: خدمات التأمين المباشر على الحياة، وخدمات التأمين، خدمات إعادة التأمين، خدمات الوساطة في التأمين، الخدمات المساندة في مجال التأمين/ بالإضافة الى الخدمات المصرفية، والمالية الأخرى غير التأمين و نذكر: قبول الودائع من الجمهور، التسليف بكافة أنواعه، الإيجار التمويلي، جميع أشكال نقل وصرف النقود، الكفالات والاعتمادات، التجارة للحساب الخاص، أو لحساب العملاء في جميع الأدوات المالية في الأسواق المالية، المساهمة في إصدار كافة أنواع الأدوات المالية، السمسرة المالية، إدارة الأصول، خدمات التسوية والمقاصة للأصول المالية، المعلومات المالية، خدمات المشورة والوساطة، وغيرها من الخدمات المالية المساعدة المتعلقة بجميع الخدمات المقدمة.

[2] مؤسسة S&P Global أمريكية أنشأت سنة 1917 مقرها نيويورك متخصصة في البيانات و التحليل المالي. كما تشرف على إدارة المؤشر المالي Standard & Poor's (S&P).

2	بنك التعمير الصيني China Construction Bank	الصين	3 400
3	البنك الزراعي الصيني Agricultural Bank of China	الصين	3 235
4	بنك أوف تشاينا Bank of China	الصين	2 991
5	ميتسوبيشي يو إف جيه فاينانشال جروب Mitsubishi UFJ Financial Group/MUFG	اليابان	2 787
6	جي بي مورغان تشيس JPMorgan Chase & Co	الولايات المتحدة الأمريكية	2 533
7	إتش إس بي سي HSBC	المملكة المتحدة	2 521
8	بي إن بي باريبا BNP Paribas	فرنسا	2 357
9	بنك أوف أمريكا Bank of America	الولايات المتحدة الأمريكية	2 291
10	كريدي أجريكول Crédit Agricole	فرنسا	2 117

المصدر: S&P Global Market Intelligence

يوضح التصنيف السنوي لأكبر المصارف العالمية مدى قدرتها المالية، حيث بلغ إجمالي أصول المصارف العشرة مجتمعة 28.2 تريليون دولار أمريكي سنة 2017. و جاءت أربعة مصارف المملوكة للدولة الصينية في صدارة المصارف العالمية، حيث بلغ إجمالي أصولها 13.6 تريليون دولار أي ما يعادل 48.22 % من مجموع أصول المصارف العشرة. و جاءت الولايات المتحدة

[1] تأسس بنك ICBC في سنة 1984 حيث تستحوذ الدولة الصينية على 70 % من رأس ماله، و يمكن إيجاز بعض معطيات المصرف في نهاية سنة 2016 كالآتي: 450000 موظف عبر العالم، حوالي 5.8 مليون شركة زبون، 530 مليون عميل خاص، قرابة 16500 فرع و 29500 نقطة "الخدمة الذاتية" و 100000 موزع آلي في الصين، 412 تواجد في 42 دولة و هي لا تمثل سوى 6.2 % من أرباح البنك، 830 مليون بطاقة مصرفية خاصة بالبنك في التداول، صافي الدخل (PNB) يقدر ب 166 مليار دولار و الناتج الصافي يبلغ 42 مليار دولار أمريكي في نهاية 2016. **المصدر**:

Edouard Lederer, Et le chinois ICBC devint la première banque du monde, Consulté sur https://www.lesechos.fr/2018/01/et-le-chinois-icbc-devint-la-premiere-banque-du-monde-981500, le 10/01/18 à 16h58.

الأمريكية في المركز الثاني، يليها اليابان ثم المملكة المتحدة التي تضم أكبر المصارف الأوروبية، و أخيرا فرنسا مع تسجيل صعود مصرف "كريدي أجريكول" إلى المركز العاشر عوض مصرف "ويلز فارجو" الأمريكي.

I-2-2- التطورات الحديثة للصناعة المصرفية

I-2-2-1- التطورات الحديثة في نشاط المصارف التجارية

شهدت المصارف التجارية (Banque de détail/Retail Banking) تطورات هامة تخص طبيعة العملاء و الخدمات المقدمة.

فقد تركز على نوعين أساسيين من العملاء ذوي القيمة المضافة: عملاء ذوي الممتلكات (clientèle patrimoniale) والشركات، تشمل كل من : الأفراد، المهن الحرة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. كما تسهر على تقديم خدمة شاملة موحدة (service de masse standardisé) ذات تشكيلة من المنتجات و الخدمات بهدف ضمان الوساطة بين الإحتياجات و القدرات التمويلية للعملاء.

و في هذا الصدد تعرض خدماتها التقليدية: فتح وإدارة الحسابات، منح القروض، جمع المدخرات وإدارة طرق الدفع. بالإضافة إلى خدمات تكميلية نذكر منها: التأمين على الحياة، التأمين ضد الأضرار، التمويل المتخصص مثل التأجير والتأجير التشغيلي وغير ذلك. كما تقدم المصارف التجارية خدمات متخصصة موجهة للشركات مثل القرض المستندي لمرافقة تمويل النشاطات التجارية الدولية و تقديم حلول جديدة تسمح بتمويل المشاريع التي تستوجب رأس مال هام ضمن ما يعرف ب (Pool bancaire)[1].

I-2-2-2- التطورات الحديثة في نشاط مصارف التمويل و الإستثمار

تختص مصارف التمويل و الإستثمار (Banque de financement et d'investissement) / (BFI) (Corporate and investment banking) في النشاطات ذات القيمة المضافة العالية التي تعد

[1] Sylvain Allemand, Jean-Claude Ruano-Borbalan, op.cit., pp. 30-32.

خصيصا لفائدة العملاء من الشركات ذات الحجم الكبير و العلاقة الوثيقة مع الأسواق المالية، الدول و الأثرياء. و تضم كل من نشاطات: الإستشارات، التمويل، الإستثمار، تصميم المنتجات المالية و التدخل في الأسواق.

I-2-2-3- بعض الإتجاهات و الأشكال الحديثة في مجال الخدمات المصرفية

يواكب قطاع الصناعة المصرفية جميع تطورات أوجه النشاط الإقتصادي و الإجتماعي في مختلف دول العالم و ذلك من خلال توفير خدمات مصرفية تقليدية (الودائع و القروض) و حديثة، يلخصها الجدول رقم 2، من شأنها تعظيم أرباح المصارف و تلبية مختلف حاجيات و رغبات العملاء.

الجدول رقم 2 : أهم الإتجاهات و الأشكال الحديثة في مجال صناعة الخدمات المصرفية

الخدمات المصرفية الحديثة		
	أهم الإتجاهات	**أهم الأشكال**
التنويع في الأنشطة و الخدمات المصرفية	الإقدام على مجالات إستثمارية جديدة	البطاقات المصرفية، إعداد دراسات مالية للمستثمرين، إدخار المناسبات، تمويل عملية الخوصصة و توسيع قاعدة الملكية، رسملة القروض.
	الإقدام على الأنشطة غير المصرفية	إدارة الإستثمارات لحساب العملاء، الإتجار بالعملة، التعامل في المشتقات المالية، تصريف الأوراق المالية المصدرة للمؤسسات.
	تقديم خدمات عن طريق الشركة الشقيقة	خدمة التأمين، التوريق، خدمة التأجير.
التوسع الكبير في إستخدام تكنولوجيا الخدمات المصرفية	تقديم خدمات مصرفية عن بعد	البريد، الخدمات الهاتفية البنكية، الشباك الآلي البنكي، الموزع الآلي للنقود، الهاتف النقال، مركز الإتصالات الهاتفية، الإيداع الآلي المباشر، السحب الآلي المباشر، خدمة سداد الفواتير بالهاتف، التحويل الإلكتروني للمدفوعات الدولية (شبكة سويفت).
	الصيرفة الإلكترونية	البريد الإلكتروني، الموقع المعلوماتي، التفاعلي و التبادلي للبنك على شبكة المعلومات العالمية.
	ادوات الدفع الإلكترونية	البطاقات الإئتمانية الإلكترونية، بطاقات الوفاء الإلكترونية، البطاقات الذكية، الشيك الإلكتروني، النقود الإلكترونية او الرقمية.

المصدر: من إعداد المؤلف.

I-3- مفهوم و أنواع المخاطر المصرفية

I-3-1- مفهوم المخاطر المصرفية

لقد ساهمت عدد من التطورات في زيادة المخاطر المرتبطة بالصناعة المصرفية و منها: التطور التقني للصناعة المصرفية، زيادة تعقيد العمليات المصرفية، زيادة الخدمات المصرفية المقدمة و تنوعها، توسيع إستخدام الوسائل الإلكترونية و المنافسة الشديدة في السوق المصرفي.

و تعرف المخاطر المصرفية بأنها: " إحتمالية تعرض المصرف إلى خسائر غير متوقعة و غير مخطط لها و/أو تذبذب العائد المتوقع على إستثمار معين"[1].

I-3-2- أنواع المخاطر المصرفية

تتعرض المصارف إلى نوعين رئيسيين من المخاطر هما المخاطر المالية و مخاطر العمليات (التشغيل) كما يوضحه الشكل أدناه:

الشكل رقم 1: أنواع المخاطر المصرفية

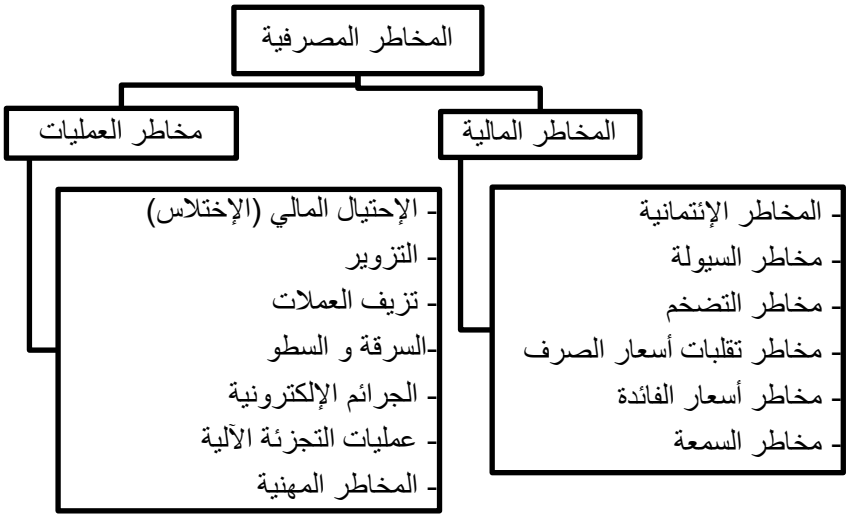

المصدر: من إعداد المؤلف.

[1] معهد الدراسات المصرفية، المخاطر المصرفية، إضاءات مالية مصرفية، نشرة توعوية، إبريل 2009، العدد الرابع، الكويت، ص 2.

و يتطلب هذا النوع من المخاطر وضع أسلوب للإدارة و الرقابة و الإشراف مستمرين من قبل إدارات المصارف التي تحقق بذلك ربحا أو خسارة.

II. الأزمات المالية العالمية و ظهور لجنة بازل للرقابة المصرفية

II-1- مفهوم وأهم الأزمات المالية العالمية

II-1-1- مفهوم الأزمات المالية العالمية

إن الأزمات المالية شديدة التنوع و ذلك حسب الأسواق و الهيآت التي تتأثر بها. لذلك نجد من أهم الأزمات المالية : أزمات سعر الصرف، أزمات المصارف، أزمات البورصات. بالإضافة إلى أزمات مالية ذات إنعكاسات هامة على القطاع الإقتصادي منها : أزمة القطاع العقاري، أزمات السندات، أزمات الديون السيادية. و بعض الأزمات المرتبطة بالمضاربة على مواد إستراتيجية مثل المعادن الثمينة و المواد الخام. كما يمكن للأزمة المالية ان تنشأ و تخص منطقة من العالم "دول جنوب آسيا"، أو قطاع إقتصادي "قطاع التكنولوجيات الحديثة للإعلام و الإتصال"، أو منتوج مالي "الرهن العقاري/subprimes"[1].

و عليه تأثر الأزمة المالية على ثلاث مستويات مختلفة : الأسواق المالية، المصارف و الإقتصاد الحقيقي.

II-1-2- أهم الأزمات المالية العالمية

تتكرر الأزمات المالية عبر التاريخ متسببة في ظهور أزمات إجتماعية و إقتصادية على مستوى الدول و العالم. و يلخص الجدول التالي أهم الأزمات المالية منذ أزمة "أزهار التوليب" في 1637 الى أزمة الكساد العالمي لسنة 1929[2].

[1] Robert Boyer, Mario Dehove et Dominique Plihon, les crises financières, Conseil d'analyse économique /CAE, La documentation française, Paris, 2004, pp. 13-14.

[2] Olivier Lacoste, Les crises financières, Histoire mécanismes et enjeux, Deuxième Édition, Eyrolles Pratique Économie, Édition Eyrolles, Paris, 2015, pp.25-55.

الجدول رقم 3 : تطور أهم الأزمات المالية العالمية بين سنة 1637 و 1929

السنة	الأزمة المالية	الدولة
1637	أزمة أزهار التوليب	هولندا
1720	إنهيار شركة "بحر الجنوب"	بريطانيا
1720	إنهيار نظام "John Law"	بريطانيا
1882	إنهيار بنك "Union générale"	بريطانيا
1929	أزمة الكساد العالمي	الولايات المتحدة الأمريكية

المصدر: من إعداد المؤلف.

لقد أدت أزمة الكساد العالمي في الولايات المتحدة الأمريكية إلى إنعكاسات خطيرة على الإقتصاد الأمريكي و الدولي نوجزها فيما يلي[1]:

- ✓ إنخفض عدد المصارف من 29000 مصرف في سنة 1921 الى 12000 مصرف مع نهاية سنة 1933،
- ✓ إنخفض الإنتاج الصناعي الأمريكي ب 50 % بين سنتي 1929 و 1932،
- ✓ بلغ حجم البطالة 25 % سنة 1933،
- ✓ إنخفض الناتج الداخلي الصافي الأمريكي ب 30 % بين سنتي 1929 و 1933،
- ✓ الإنعكاسات السلبية الدولية لأزمة الكساد الأمريكية و المتمثلة في إرتفاع البطالة، و توقف الإستثمارات، وإختفاء أرباح الشركات أو تراجعها، وهبوط معدل إنفاق المستهلكين.

و بعد فترة هادئة إمتدت منذ نهاية الحرب العالمية الثانية إلى سنوات السبعينات، برزت خلال النصف الثاني من القرن العشرين عدة أزمات مالية يوجزها الجدول رقم 4 كما يلي:

[1] Bernard Gazier, La Crise de 1929 , PUF, Paris, 2009.

الجدول رقم 4 : تطور أهم الأزمات المالية العالمية من 1980 إلى 2008

السنة	الأزمة المالية	الدولة
1980	أزمة الديون لدول الجنوب	30 دولة بأمريكا الجنوبية و إفريقيا
1987	إنهيار بورصة نيويورك	الولايات المتحدة الأمريكية
1990	الأزمة اليابانية في القطاع العقاري	اليابان
1998-1997	الأزمة المالية الآسيوية	تايلاندا، ماليزيا، فليبين، أندنسيا، كوريا الجنوبية
1998	الأزمة المالية الروسية	روسيا
2000	أزمة فقاعة الأنترنات "dotcom"	الولايات المتحدة الأمريكية
2008	أزمة الرهن العقاري "subprimes"	الولايات المتحدة الأمريكية

المصدر: من إعداد المؤلف.

لقد أدت المضاربة على السندات المدعومة بقروض الرهن العقاري الخطرة بالولايات المتحدة الأمريكية في سنة 2008 إلى آثار محلية و عالمية نوجز من أهمها[1]:

- ✓ بلغ الحجم الإجمالي للرهون العقارية بالولايات المتحدة الأمريكية 11000 مليار دولار في 2007؛
- ✓ بلغ عدد الأمركيين الذين فقدوا منازلهم 8 ملايين عائلة في 2007؛
- ✓ قدر صندوق النقد الدولي تكلفة الأزمة المالية العالمية ب 1000 مليار دولار أمريكي في 2008 و حجم خسائر البنوك 700 مليار دولار أمريكي؛
- ✓ بين سنتي 2007 و 2014، شهدت نسبة الدين العام العالمي نموا متوسط بلغ 5.8 % (قبل الأزمة) إلى 9.7 %، مما يمثل 25000 مليار دولار أمريكي من الديون العامة الإضافية.

[1] Anastasia Samygin-Cherkaoui, La crise économique mondiale de 2007-2009, quand « subprimes » signifie dérive de la spéculation, Business, 50 minutes.fr, Luxembourg, 2017, pp. 35-52.

كما تضاعف إحتمال ظهور الأزمات و الإنهيارات المالية و المصرفية على الصعيد العالمي خلال النصف الثاني من القرن العشرين، حيث سجل حدوث 117 أزمة مصرفية ذات طابع هيكلي على مستوى 93 دولة ألزمت إعادة رسملة شاملة للمصارف بها[1].

II-2- أهم أسباب الأزمات المالية العالمية و إجراءات الحد من تأثيرها

II-2-1- بعض أهم أسباب الأزمات المالية العالمية و دور المصارف في إنتشارها

II-2-1-1- بعض أهم أسباب الأزمات المالية العالمية

يستبق بروز الأزمات المالية العالمية ظهور أسباب هيكلية تتمحور حول إنتعاش الإقتراض و زيادة حدة المضاربة على مستوى الأسواق. حيث ينموا دور المصارف في تقديم القروض لمختلف المتعاملين الإقتصاديين بدون مراعات الشروط الضرورية المطلوبة و التغاضي عن الأخطار المحتملة[2].

كما تؤدي المضاربة المفرطة في الأسواق إلى تكوين فقاعة مالية (Bulle financière)، حيث تبدأ بالتوسع السريع بإرتفاع أسعار الأصول (سعر أصل مالي) لتتجاوز قيمتها الأساسية في السوق دون أن تستند إلى قاعدة إنتاجية متينة و تستمر في الإرتفاع، ثم يليها إنكماش حاد إلى أن تصل إلى نقطة السقوط الحر، التي يتبعها إنفجار الفقاعة وحدوث الأزمة المالية. أما إنعكاسات الفقاعة فهي تتمحور حول إنهيار كبير و مفاجئ في أسعار الأوراق المالية المتعلقة بها و يتوقف حجم الضرر للفقاعة على القطاع الإقتصادي المرتبطة به.

[1] Robert Boyer, Mario Dehove et Dominique Plihon, op.cit., p. 19.

[2] لقد سبق ظهور أزمة الرهن العقاري في سنة 2008 إرتفاع حاد في مديونية الأسر، حيث " على مدى العقد الماضي، إرتفعت ديون الأسر مقارنتا بدخلها المتاح من 50٪ إلى 83٪ في فرنسا ، من 53٪ إلى 118٪ في إسبانيا ، من 93٪ إلى 138٪ في الولايات المتحدة ومن 102٪ إلى 173٪ في المملكة المتحدة".

المصدر : Olivier Lacoste, op.cit., p.25.

كما يرجع بعض المحللين الإقتصاديين أسباب حدوث الأزمة المالية إلى أسباب من خارج النظام المالي و البعض الآخر يرى العكس. و نوجز أهم الأسباب في النقاط الآتية[1]:

- ✓ توفر معلومات ناقصة و غير كافية سواء ذات طبيعة ماكرو_إقتصادية (غياب الشفافية و المصداقية في الإحصائيات المتحصل عليها من طرف بعض الدول) أو ميكرو_إقتصادية (تقديم معلومات ناقصة و كاذبة من طرف الشركات بخصوص الوضع المحاسبي و المالي)؛
- ✓ تقديم معلومات غير كافية من طرف بعض المتدخلين الجدد في السوق المالي (مثل الصناديق السيادية)، بالإضافة الى التعقيد و الصعوبة التي تميز بعض المنتجات و التركيبات المالية؛
- ✓ نقص في المؤهلات المهنية لبعض المتدخلين في النظام المالي و عدم مبالاتهم بحجم الأخطار؛
- ✓ الإفراط في تقديم القروض بتسهيلات جذابة للأعوان الإقتصاديين مما ينتج عنها إرتفاع في الكتلة النقدية مقارنتا بالثروة المنتجة و زيادة حجم الديون؛
- ✓ معضلات السياسة النقدية التي تجد نفسها أمام خيار كبح أو تلبية طلبات الأعوان الإقتصاديين من القروض.

II-2-1-2- دور المصارف في إنتشار الأزمات المالية العالمية

في معظم الحالات تأثر الأزمة المالية على القطاع المصرفي. حيث لعب القطاع المصرفي دورا محوريا في تفاقم الأزمة المالية اليابانية في التسعينات، كذلك في إنتشار أزمة (1997-1998) بآسيا و أزمة الرهن العقاري في(2007-2008) بالولايات المتحدة الأمريكية. لكن في المقابل

[1] Olivier Lacoste, Op.cit. pp.100-120.

إستطاع القطاع المصرفي من تجنب أزمة الإنهيار البطيىء لقيم شركات الأنترنات في البورصات (2001-2002). و يمكن إيجاز دور المصارف في إنتشار الأزمات المالية أساسا من خلال[1]:

- ✓ تدهور ميزانيات المصارف و قدرتها على الإقراض، حيث تأثر الأزمة المالية الناشئة على نوعية الوظائف التي قامت المصارف بتمويلها؛
- ✓ تدهور ميزانيات المصارف من خلال اللجوء الى تقنية التوريق، كما حدث في أزمة الرهن العقاري؛
- ✓ تدهور ميزانيات المصارف من خلال نظم المعلومات المحاسبية (IAS/IFRS)[2] التي إستبدلت التقييم التاريخي للأصول بالتقييم السوقي أو العادل و بالتالي مبدأ الإحتراز؛
- ✓ عرقلة نشاط السوق ما بين البنوك نتيجتا لتفاقم الشكوك حول وضعيتها، و بالتالي تحول نقص السيولة إلى الإفلاس؛
- ✓ عرقلة نشاط التجارة الدولية نتيجتا لزيادة قيود الإئتمان.

II-2-2- أهم الإجراءات للحد من تأثير الأزمات المالية العالمية

تسهر السلطات العمومية و مختلف المتدخلين في النظام المالي إلى إبتكار إجراءات للحد من الأزمات المالية بشكل إستباقي أو بعدي. و يلخص الشكل الآتي أهم الإجراءات المقترحة :

[1] Olivier Lacoste, op.cit., pp.135-150.

[2] (IAS : International Accounting Standards / IFRS : International Financial Reporting Standards).

الشكل رقم 2: أهم إجراءات الحد من آثار الأزمات المالية العالمية

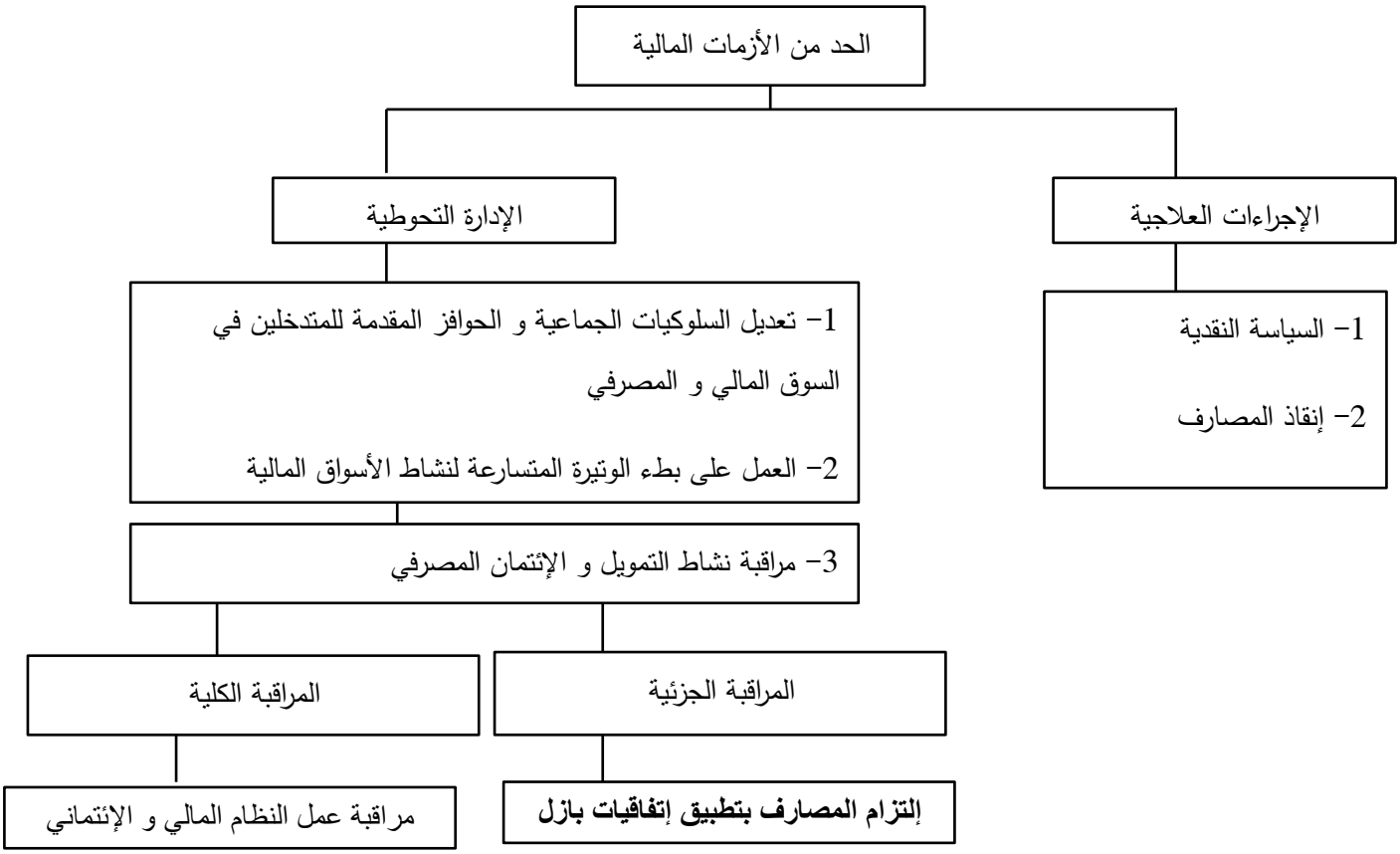

المصدر: من إعداد المؤلف.

و عليه تنقسم الإجراءات للحد من آثار الأزمات المالية إلى ما هو علاجي يسعى إلى تقديم الحلول للمشاكل القائمة على مستوى القطاعين المالي و المصرفي من خلال إتباع سياسة نقدية تعتمد على إعادة تمويل المصارف و توفير السيولة من طرف البنك المركزي، خفض سعر الفائدة الأساسي، تبسيط إجراءات إعادة التمويل و زيادة حجمه لفائدة المصارف التجارية. و قد تلجئ السلطات العمومية إلى العمل على إنقاذ المصارف من خلال تعبئة رؤوس الأموال العمومية، المساهمة في رأس مال المصارف، الإستحواذ على الأصول المشكوك فيها، إلخ. بالإضافة إلى دعم النشاط الإقتصادي الحقيقي عن طرق الميزانية.

أما الشق الثاني من الإجراءات فهي تتمحور حول إنتهاج الإدارة التحوطية. و التي تتمثل في تعديل سلوكات عدد من المتدخلين و ذلك بالتأثير على وكالات التصنيف، المساهمين، خيارات الأسهم. بالإضافة إلى محاولة الحد من التسارع في نشاط الأسواق المالية. و أخيرا مراقبة نشاط التمويل و الإئتمان من خلال إتباع إجراءات إحترازية تخص المراقبة الكلية و الجزئية. و في هذا الصدد، يلجئ كل مصرف بشكل فردي إلى إعتماد و إحترام المبادئ التي جاءت بها مختلف إتفقيات بازل، موضوع محاضراتنا.

II-3- ماهية لجنة بازل للرقابة المصرفية

II-3-1- بنك التسويات الدولية

يعتبر بنك التسويات الدولية "Banque des /Bank for International Settlements (BIS) Règlements Internationaux (BRI)" أقدم مؤسسة مالية دولية مقرها مدينة بازل "Bâle" السويسرية[1]. مهمته مساعدة المصارف المركزية في تحقيق الإستقرار النقدي و المالي، و تعزيز التعاون الدولي في هذا المجال و لعب دور المصرف المركزي الخاص بالمصارف المركزية لدول العالم[2]. كما تم إنشاء لجنة بازل للرقابة المصرفية ضمن هياكل بنك التسويات الدولية أين يتم عقد إجتماعاتها الدورية[3]. أسس بنك التسويات الدولية في 20 جانفي 1930[4] عن طريق إتفاق بين حكومات دول بلجيكا، فرنسا، الولايات المتحدة الأمريكية، ألمانيا، بريطانيا، إيطاليا، اليابان و سويسرا، و ذلك خلال مؤتمر " لاهاي/La Haye" في إطار "خطة يونغ/young plan" التي تنظم

[1] موقع الأنترنت بنك التسويات الدولية: www.bis.org

[2] تمارس المصارف المركزية ثلاث وظائف مهمة من أجل ضمان إستقرار النظام المصرفي و هي: ممارسة وظيفة المقرض الأخير للإسهام في معالجة مشكلة نقص السيولة التي تواجهها المصارف على المدى القصير و المتوسط، و هكذا يسهم البنك في تخفيف مخاطرة المصرف، تطوير و تطبيق نظام رقابي جيد، و متابعة تنفيذه بصورة كفوءة، تشريع قانون "أفضل الممارسات" لحاكمية المصارف يؤسس لآليات الضبط الذاتي في إدارة المصارف و تخفيض مخاطرة فشل المصارف. يتدخل بنك التسويات الدولية أحيانا كوسيط يتمتع بثقة عالية بين المصارف المركزية لتمكينها من إتمام صفقاتها المالية. كما يقوم بنك التسويات الدولية بدوره من خلال تنظيم مؤتمرات، ندوات، إصدار منشورات و بيانات إحصائية. بالإضافة إلى مساندة عدد من الهيئات و التجمعات الهادفة إلى التوصل للإستقرار المالي.

[3] صندوق النقد العربي، قاموس مصطلحات الرقابة المصرفية، اللجنة العربية للرقابة المصرفية، أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية و مؤسسات النقد العربية، 2015، ص 3.

[4] BRI, Convention concernant la Banque des Règlements internationaux, La Haye, 20 janvier 1930.

أداء ألمانيا للتعويضات المتعلقة بالحرب العالمية الأولى لفائدة الدول المنتصرة، و التي أقرتها "إتفاقية فرساي/traité de Versailles". و بالتالي كان يهدف بنك التسويات الدولية من جهة إلى إدارة الأقساط المدفوعة من طرف ألمانيا و تمويل المشاريع في الدول المستفيدة، و من جهة أخرى التنسيق بين المصارف المركزية بصفة عامة. و فور الإنتهاء من الدور الأول، توجه عمل بنك التسويات الدولية إلى تعزيز التعاون الدولي بين المصارف المركزية[1].

و تضم هيكلة البنك ثلاثة هيئات كبرى : الجمعية العامة، مجلس الإدارة و الإدارة العامة. تتألف الجمعية العامة من محافظي المصارف المركزية الأعضاء في البنك، و يبلغ عددهم 60 مصرفا مركزيا. و يعمل مجلس الإدارة على رسم الخطة الإستراتيجية للبنك و تحديد التوجهات الكبرى لسياساته، كما يمارس دورا رقابيا على الأجهزة التنفيذية للبنك، و يضم 21 عضوا كحد أقصى، بينهم تسعة أعضاء يتم إنتخابهم، إضافة إلى ستة أعضاء محددين سلفا وفقا للقانون الأساسي للبنك و هم: محافضو المصارف المركزية لألمانيا، بلجيكا، الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، إيطاليا و المملكة المتحدة[2]. و يحق لكل عضو من هؤلاء الأعضاء أن يعين عضوا إضافيا من بلده.

II-3-2- لجنة بازل للرقابة المصرفية: النشأة، التعريف، النشاطات، الإصدارات

II-3-2-1- ظروف نشأة لجنة بازل للرقابة المصرفية

لقد سبق إنشاء لجنة بازل للرقابة المصرفية في سنة 1974 و إصدار النسخة الأولى لإتفاق بازل (بازل 1) في 1988 ظهور عدد من الأحداث في البيئة المصرفية الدولية نوجز أهمها في النقاط التالية[3]:

[1] ألغت إتفاقية لوزان الموقعة في يوليو 1932 تعويضات الحرب التي طولبت ألمانيا بأدائها سابقا، نظرا لتداعيات الكساد العظيم الذي عرفه الإقتصاد العالمي خلال حقبة ثلاثينات القرن العشرين.

[2] BIS, Textes fondamentaux, Statuts de la Banque des Règlements Internationaux (du 20 janvier 1930; mis à jour au 7 novembre 2016), janvier 2019, p.7.

[3] مريم زايدي ، إتفاقية بازل 3 لقياس كفاية رأس المال المصرفية و علاقتها بإدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامية – دراسة حالة مصرف أبوظبي الإسلامي، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث LMD في العلوم الإقتصادية، تخصص:إقتصاديات النقود و البنوك و

- ✓ في منتصف القرن التاسع عشر صدر قانون للمصارف في الولايات المتحدة الأمريكية يحدد الحد الأدنى لرأسمال كل مصرف وفقا لعدد السكان في المنطقة التي يعمل فيها؛
- ✓ في منتصف القرن العشرين قامت السلطات الرقابية لعدد من الدول المتطورة كالولايات المتحدة الأمريكية بوضع نسب مالية تقليدية لتحديد كفاية رأس المال مثل حجم الودائع إلى رأس المال، و حجم رأس المال إلى إجمالي الأصول، وكذلك مؤشر رأس المال إلى إجمالي القروض و الإستثمارات؛
- ✓ دفع إتجاه المصارف الأمريكية واليابانية نحو زيادة عملياتها الخارجية سنة 1952 إلى البحث على أسلوب مناسب لتقدير كفاية رأس المال عن طريق قياس حجم الأصول الخطرة ونسبتها إلى رأس المال؛
- ✓ إغلاق بنك "هيرشستات/Herstatt" في 26 جوان 1974 من طرف السلطات المصرفية في ألمانيا الغربية مما تسبب في خسائر بالغة للبنوك الأمريكية و الأوروبية المتعاملة معه نظرا للمعاملات الضخمة التي كانت تربطه بها؛
- ✓ إفلاس البنك الأمريكي "فرانكيل ناشيونال بنك/Franklin National Bank" في أكتوبر 1974 والذي كان يرتب في المرتبة العشرون بالولايات المتحدة الأمريكية؛
- ✓ إفلاس أكبر البنوك الإيطاليا "Banco Ambrosiano" في 1982؛
- ✓ سيطرت المصارف اليابانية على أسواق التمويل الدولية و بنسبة قاربت 36 % لعدة سنوات خلال النصف الثاني من الثمانينات[1]، حتى أن سبعة من ضمن أكبر عشرة مصارف في العالم سنة 1988 يابانية بسبب نقص رؤوس أموال المصارف الأخرى؛
- ✓ إضعاف المركز المالي للمصارف الأمريكية و الأوروبية من تداعيات أزمة الديون العالمية والتي طالت معظم الدول النامية و بصفة خاصة أمريكا اللاتينية (المكسيك، البرازيل، الأرجنتين) بسبب توسعها في منح ديون منفردة لها و إضطرارها فيما بعد لإتخاذ إجراءات مثل إسقاط الديون أو توريقها بدايتا من سنة 1982 بسبب عجز تلك الدول عن السداد.

الأسواق المالية، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، السنة الجامعية 2017/2016.

[1] Adrian van rixtel, Principales tendances ressortant des statistiques internationales BRI, rapport trimestriel BRI, septembre 2013, p. 9.

و قد قدرت الديون ب 1150 مليار دولار أمريكي، أي ما يعادل 200 % من مداخيل السلع و الخدمات لتلك الدول و أكثر من ثلث حجم التجارة الدولية[1].

و عليه فإن الغرض الأساسي لظهور لجنة بازل للرقابة المصرفية يكمن في البحث عن معايير دولية لضبط سلامة المصارف و المنافسة "الشريفة" بين بنوك الدول الصناعية المتقدمة ذات النشاط الدولي[2]. و لم تلبث هذه المعايير أن إمتدت إلى العديد من الدول خارج الدول الصناعية الكبرى بحيث أصبح ينظر إليها بإعتبارها أحد معايير السلامة المالية للمصارف[3].

II-3-2-2- تعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية

تأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية (BCBS) [4] بمدينة بازل (باللغة الإنجليزية) و بال (باللغة الفرنسية) بسويسرا في ديسمبر 1974 بقرار من محافظي المصارف المركزية لمجموعة العشرة (G10) المكونة من إحدى عشر دولة صناعية (ألمانيا، بلجيكا، كندا، الولايات المتحدة الأمريكية،

[1] Véronique Kessler, La dette du Tiers Monde : 1970-1990. In: Revue d'économie financière, n°14, 1990. Le financement de l'économie mondiale : l'expérience historique, sous la direction de Patrick Artus, Anton Brender et Jean-Marie Thiveaud, p. 157.

[2] فمع إتساع نشاط المصارف العالمية على مستوى العالم و إختلاف مستويات و فعالية الرقابة على المصارف في مختلف الدول، كان هناك تخوف من أن تحقق بعض المصارف مزايا تنافسية نتيجة لممارسة نشاطها في دول اقل تشددا في إجراءات الرقابة على المصارف. و هكذا جاء إتفاق بازل 1 رغبة من الدول الصناعية في توفير مزيد من المساواة في المعاملة لبنوكها أو فروعها المتواجدة في مختلف الدول.

[3] صندوق النقد العربي، الملامح الأساسية لإتفاق بازل II و الدول النامية، أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية و مؤسسات النقد العربية، ابوظبي، 2004، ص 15.

[4] CBCB : Comité de Bâle pour le Contrôle Bancaire / BCBS :Basel Committee on Banking Supervision : و حتى سنة 1989 كانت تدعى لجنة بازل للرقابة المصرفية ب " Basel Committe on Banking Regulations and Supervisory Practices". **المصدر**:

BIS, Chronology BIS, consulté sur https:/www.bis.org /about/chronology.htm?m=1%7C4%7C550, le 07/09/2019 à 17h00.

فرنسا، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، بريطانيا و سويسرا)[1]، و عقدت اللجنة أول إجتماع لها في فيفري 1975[2].

و في هذا الإطار إقترح «Lord Richardson»، محافظ مصرف إنجلترا، إنشاء لجنة تسهر على ضمان تبادل المعلومات بين محافظي المصارف المركزية بشأن المصارف التي لها نشاط دولي لتفادي المخاطر الناتجة عن الوضع المالي لفروعها عبر العالم. خاصتا بعد إدراك بريطانيا، و هي التي تضم أكثر من 200 مصرف أجنبي، بضرورة مضاعفة المراقبة و التنسيق على المستوى الدولي بدلا من إقرار سياسات وطنية بحتة في النشاط المصرفي[3].

و هي لجنة مؤلفة من كبار ممثلي سلطات الرقابة المصرفية و المصارف المركزية. يشرف بنك التسويات الدولية على لجنة بازل و يحتضن الأمانة العامة الدائمة للجنة بمدينة بازل السويسرية.

و لقد سميت اللجنة في الأصل ب "لجنة كوك/Comité Cooke" نسبتا إلى "بتر كوك/Peter Cook" مدير بنك إنجلترا و الذي ترأس لجنة بازل بين سنتي 1977 و 1988[4].

و تضم لجنة بازل، حتى ديسمبر 2016، خمسة و أربعون عضوا (45) يمثلون المصارف المركزية و السلطات الرسمية المسؤولة عن الإشراف على الأعمال المصرفية موزعة على 28 دولة. بالإضافة إلى تسعة (9) ملاحظين يمثلون البنوك المركزية، المجموعات الإشرافية و المنضمات الدولية و بعض الهيآت الأخرى[5]. يلخص الجدول أدناه الدول الأعضاء (28) في لجنة بازل للرقابة المصرفية:

---

[1] ترتبط مجموعة العشرة بالبلدان الصناعية الكبرى التي شاركت في ترتيبات الديون العامة (AGE) التي أنشأها صندوق النقد الدولي في سنة 1962، و تهدف إلى إقتراح وسائل مالية إضافية يمكن إتاحتها للصندوق في حال أصبحت موارده غير كافية.

[2] Martine Azuelos, Pax Americana, de l'hégémonie au leadership économique, CERVEPAS, Presse de la Sorbonne nouvelle, Paris, 1999, p.70.

[3] Sara Hsu, Financial crises, 1929 to the present, Edward Elgar Publishing, Cheltenham, UK, 2013, p.43.

[4] منذ مارس 2019 أصبح محافظ بنك إسبانيا Pablo Hernandez de Cos رئيسا جديدا للجنة بازل خلفا لمحافظ بنك السويد Stefan Nils Magnus Ingves الذي تولى المنصب في 2011.

[5] BIS, Basel Committee membership – updated 30 december 2016, consulté sur https://www.bis.org/bcbs/membership.htm, le 08/09/2019 à 12h20.

الجدول رقم 5: الدول الأعضاء في لجنة بازل للرقابة المصرفية (ديسمبر 2016)

الإنضمام (السنة)	الدول
1974	بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، بريطانيا، الولايات المتحدة الأمريكية
مارس 2009	لكسمبورج، اسبانيا، استراليا، البرازيل، الصين، الهند، كوريا، المكسيك، روسيا، الإتحاد الأوروبي
جوان 2009	الأرجنتين، منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة، أندنسيا، العربية السعودية، سنغفورة، جنوب إفريقيا، تركيا

المصدر: BIS, Basel Committee broadens its membership, Expansion of membership announced by Basel Committe, consulté sur https://www.bis.org/press/p090610.htm, et https://www.bis.org/press/p090313.htm, le 08/09/2019 à 17h50.

كما تتمتع الدول الآتية بصفة العضوا الملاحظ و هي: الشيلي ، الإمارات العربية المتحدة و ماليزيا[1]. و تضم لجنة بازل منظمات و هيئات و هي: بنك التسويات الدولية، مجموعات بازل الإستشارية، الهيئة المصرفية الأوروبية، المفوضية الأوروبية، صندوق النقد الدولي[2].

إن الوظيفة الأساسية للجنة بازل، منذ صدورها، تكمن في العمل على زيادة فعاليات التعليمات المصرفية، الرقابة على المصارف، و تحسين قواعد العمل المصرفي حول العالم و ذلك كله بهدف تعزيز الإستقرار في النظام المالي و ضمان كفاءة النظام المصرفي[3]. و تتضمن قرارات و توصيات اللجنة وضع القواعد الإحترازية[4] و المعايير المناسبة للرقابة على المصارف على المستوى الدولي مع

[1] BIS, consulté sur https://www.bis.org/bcbs/membership.htm, le 22/04/2019 à 17h17.

[2] BIS, consulté sur https://www.bis.org/bcbs/membership.htm, le 08/09/2019 à 22h09.

[3] صندوق النقد العربي، قاموس مصطلحات الرقابة المصرفية، مرجع سبق ذكره، ص 3. أنظر الملحق رقم 1 حول الهيكل التنفيذي للجنة بازل للرقابة المصرفية.

[4] تعرف القواعد الإحترازية أو التحوطية أو قواعد الحذر بأنها مجموعة من المقاييس التسييرية التي يجب إحترامها من طرف المصارف التجارية و ذلك من أجل الحفاظ على أموالها الخاصة و ضمان مستوى معين من السيولة و ملائتها المالية تجاه المودعين. و لقد تم وضع القواعد الإحترازية من أجل تنظيم شروط المنافسة المصرفية، تعزيز الأمن البنكي، تحديث العمليات المصرفية و حماية المودعين. **المصدر**: عبد الرزاق حبار ، عناصر التنظيم الإحترازي لنشاط التأمين – مع إشارة خاصة لحالة الجزائر، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة

الإشارة إلى نماذج الممارسات الجديدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على إتباع تلك المبادئ و المعايير و الإستفادة منها[1].

كما تجدر الإشارة إلى أن القواعد و المعايير الدولية "Rule setting" التي تضعها لجنة بازل لم تصل إلى درجة الإلزام القانوني و لكنها تتمتع بفاعلية كبيرة في التأثير على مختلف النظم المحلية للرقابة و الإشراف على القطاع المصرفي بصفة عامة، و بالتالي فهي لجنة إستشارية فنية لا تستند إلى أي إتفاقية دولية[2].

في المقابل، يعتمد المنهج المتبع من طرف لجنة بازل على تقديم توصيات تتحمل مسؤولية تفسيرها و تنفيذها الجهات المختصة على مستوى كل دولة. و بالتالي يتجاوز تأثير توصيات لجنة بازل أعضاء مجموعة الدول العشر إلى مجمل المتدخلين في القطاع المالي و المصرفي، كما لا يقتصر مجال التوصيات نشاط عمل البنوك المركزية بل طيف واسع من الموضوعات تخص القطاع المالي. كما يعاقب السوق المالي و المصرفي و وكالات التنقيط العالمية بشكل غير مباشر المصارف التي تبتعد في إدارتها عن إرشادات لجنة بازل.

II-3-2-3- النشاطات الأساسية للجنة بازل للرقابة المصرفية

حدد ميثاق لجنة بازل الصادر في جانفي 2013 نشاطات اللجنة على النحو التالي[3]:

- ✓ تبادل المعلومات حول مستجدات القطاع المصرفي و الأسواق المالية، لتسهيل الكشف عن المخاطر الحالية و المستقبلية الواجب التصدي لها من قبل النظام المالي العالمي؛
- ✓ تبادل وجهات النظر حول القضايا و المناهج و أساليب الرقابة المصرفية للدفع بتبني وجهات نظر مشتركة و تحسين التعاون عبر الحدود.

التأمينية، الواقع العملي و آفاق التطوير –تجارب الدول–، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، كلية العلوم الإقتصادية، العلوم التجارية و علوم التسيير، يومي 03-04 ديسمبر 2012، ص 3.

[1] صندوق النقد العربي، الملامح الأساسية لإتفاق بازل II و الدول النامية، مرجع سبق ذكره، ص 12.

[2] المرجع السابق، ص 6.

[3] BRI (Banque des règlements internationaux), Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Charte, janvier 2013.

- ✓ وضع معايير عالمية للتنظيم و الرقابة المصرفية و تقديم توصيات و ممارسات جيدة و تشجيع تنفيذها؛
- ✓ العمل على سد الثغرات التنظيمية و الرقابية التي من شأنها تهديد الإستقرار المالي؛
- ✓ السهر على متابعة تنفيذ معايير لجنة بازل على مستوى الدول الأعضاء و خارجها في الآجال المحددة بالفعالية المتوخاة، و ذلك من أجل توفير ظروف المنافسة العادلة بين المصارف الناشطة دوليا؛
- ✓ إستشارة المصارف المركزية و الهيآت المصرفية الرقابية الغير عضوة للإستفادة من تجاربها عند صياغة السياسات و التوصيات؛
- ✓ تنسيق العمل و التعاون مع المؤسسات الدولية و هيآت التقييس للقطاع المالي التي تعمل على تشجيع الإستقرار المالي.

II-3-2-4- أهم إصدارات لجنة بازل للرقابة المصرفية

منذ سنة 1975 أصدرت لجنة بازل سلسلة من الإتفاقيات، التقارير، الوثائق و الأوراق الإستشارية تغطي مجالات تخص الرقابة الإحترازية المصرفية على المستوى الدولي نذكر منها: الملاءة، السيولة، مخاطر السوق، المحاسبة، تبيض الأموال، الشفافية، المراقبة الداخلية، بالإضافة الى مخاطر التشغيل و تحديد المسؤوليات في مراقبة المؤسسات المصرفية الأجنبية. و من أهم إصدارات لجنة بازل نذكر:

- ✓ ميثاق بازل "Concordat de Bâle" الصادر سنة 1975، و قد تم مراجعة الوثيقة سنة 1983.[1]
- ✓ الوثيقة النهائية "إتفاق بازل 1" الصادرة في جويلية 1988[1]، و قد دخلت حيز التنفيذ في 1 جانفي 1993 و تم مراجعتها سنة 1996[2].

[1] BIS, Principles for the supervision of bank's foreing establishments, Bank for International Settelments, mai 1983.

- ✓ وثيقة المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة في سبتمبر 1997[3]، و تم تنقيحها في أفريل 2006، ثم في سنة 2012.
- ✓ وثيقة مبادئ إدارة مخاطر أسعار الفائدة الصادرة في سبتمبر 1997.
- ✓ وثيقة إطار أنظمة الرقابة الداخلية في المنظمات المصرفية الصادرة في سبتمبر 1998.
- ✓ وثيقة الإطار العام لتعزيز شفافية المصارف الصادرة في سبتمبر 1998.
- ✓ وثيقة مبادئ إدارة المخاطر الإئتمانية الصادرة في جويلية 1999.
- ✓ وثيقة تعزيز حاكمية الشركات للمنظمات المصرفية الصادرة في سبتمبر 1999.
- ✓ الوثيقة النهائية "إتفاق بازل 2" الصادرة في جوان 2004[4]، و قد دخلت حيز التنفيذ في 1 جانفي 2008.
- ✓ الوثيقة النهائية "إتفاق بازل 3" الصادرة في 16 ديسمبر 2010، و قد دخلت حيز التنفيذ في 1 جانفي 2019.

و تجدر الإشارة إلى قيام صندوق النقد و البنك الدوليين بمراجعة مدى إلتزام الدول بالمعايير الدولية للقطاع المالي فيما يعرف ببرامج تقييم القطاع المالي لتبيان مدى التوافق مع المبادئ الأساسية الصادرة عن لجنة بازل (Financial Sector Assessment Programs/FSAP) [1].

---

[1] عملت لجنة بازل لعدة سنوات قبل أن تصدر تقريرها النهائي في سنة 1988. حيث قدمت تقريرها المبدئي بتاريخ 7 ديسمبر 1987 إلى محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول العشر، و بعد إقراره أوصوا بنشره على دول المجموعة لدراسته خلال مدة 6 أشهر، وقد أعقب ذلك إجتماع مجلس محافظي البنوك المركزية أين نوقش التقرير النهائي و تم إقراره في جويلية 1988 و عرف بإسم "إتفاق بازل".

[2] Basel committee on banking supervision, International convergence of capital mesurement and capital standards, Bank for international settelments, July 1988. Et, Basel committee on banking supervision, Amendment to the capital accord to incorporate market risks, Bank for international settelments, January 1996.

[3] Basel committee on banking supervision, Core principles for effective banking supervision , Bank for international settelments, September 1997. تستخدم المبادئ من طرف الدول كمؤشر لتقييم جودة أنظمتها الرقابية، و تحديد الإحتياجات المستقبلية للإرتقاء بممارسات الرقابة السليمة. كما تعتبر هذه المبادئ الحدود الدنيا الفعلية لتنظيم عمل المصارف و الأنظمة المصرفية و الرقابة عليها بشكل احترازي سليم.

[4] Bank for International Settlements, Basel Committee on Banking Supervision, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards – a revised Framework, Basel, June 2004.

III. تقديم إتفاق بازل 1 و الأدوات المقترحة

III-1- تقديم إتفاق بازل 1

إعتمد أعضاء لجنة بازل إتفاق موحد و متعدد الجنسيات لقياس المخاطر داخل و خارج ميزانيات المصارف بهدف تعزيز إستقرار النظام المصرفي الدولي و إزالة مصادر المنافسة غير العادلة التي تعود أساس إلى الإختلافات في متطلبات رأس المال بين الدول.

هذا و بعد الأخذ بعين الإعتبار مختلف الآراء حول محتوى الورقة الإستشارية الصادرة في ديسمبر 1987، تم إعتماد نظام لقياس رأس المال يدعى "إتفاقية بازل لرأس المال/Basel Capital Accord" من قبل محافظي مصارف مجموعة الدول العشر (G10) و إصداره للمصارف في جويلية 1988.

دعت إتفاقية عام 1988 إلى تطبيق الحد الأدنى من نسبة رأس المال إلى الأصول الخطرة المرجحة بنسبة 8 ٪ بحلول نهاية عام 1992. و قد إتسع نطاق تطبيق هذا الإطار ليس فقط في البلدان الأعضاء و لكن أيضا في جميع البلدان أين يتواجد بها مصارف ذات نشاط دولي. و قد شهد الإتفاق تعديلات مستمرة إستجابتا لتغير معطيات البيئة المصرفية الدولية كان أهمها في جانفي 1996، بعد عمليتين إستشاريتين، حيث خصت محور إتفاق عام 1988 المتعلق بمعالجة مخاطر الإئتمان فقط ليتم إدراج مخاطر السوق (Market Risk Amendment)، ليصبح ساري المفعول في نهاية عام 1997.

III-2- الأدوات المقترحة ضمن إتفاق بازل 1

III-2-1- تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الإئتمانية

لقد تم الإتفاق على ضرورة إنتهاج تبويب محدد لمجموعات الدول كقاعدة لتطبيق معاملات الأوزان، حيث نميز بين مجموعتين من الدول:

[1] صندوق النقد العربي، الملامح الأساسية لإتفاق بازل II و الدول النامية، مرجع سبق ذكره، 2004، ص 29.

✓ **المجموعة الأولى: دول ذات مخاطر منخفضة**

و هي الدول ذات مخاطر أقل مقارنة بدول العالم الأخرى و تشمل مجموعة الدول الأعضاء في لجنة بازل، يضاف إليها كل من سويسرا و المملكة العربية السعودية. و تضم أيضا دول منظمة التعاون الإقتصادي و التنمية (OECD/ Organisation for Economic Co-operation and Development) و الدول التي عقدت ترتيبات إقتراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي (IMF/International Monetary Fund)[1]. كما يجب إستبعاد أي دولة من هذه المجموعة لمدة خمسة سنوات في حالة قيامها بإعادة جدولة الدين العام الخارجي.

✓ **المجموعة الثانية: دول ذات مخاطر مرتفعة**

و تشمل كل دول العالم ذات المخاطر العالية مقارنة بالدول في المجموعة الأولى، وهذا يعني عدم تمتع مصارفها بتخفيضات في أوزان المخاطرة المقررة للمجموعة الأولى.

III-2-2- نظام أوزان ترجيحية لدرجة مخاطر الأصول

يعتبر نظام أوزان ترجيحية وفقا لدرجة مخاطر الأصول من بين المبادئ الأساسية لبازل 1 (la pondération en fonction des risques des actifs). حيث يختلف الوزن الترجيحي المتعلق بمخاطر الأصول حسب الأصل من جهة و الملتزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى. كما أن إعطاء وزن مخاطر لأصل ما لا يعني أنه أصل مشكوك في تحصيله بذات الدرجة، و إنما هو أسلوب ترجيحي للتفرقة بين أصل و آخر حسب درجة المخاطر بعد تكوين المخصصات اللازمة[2].

و قد وجدت لجنة بازل أن الخطر الرئيسي التي تعرضت له المصارف هو خطر التخلف عن السداد أو مخاطر الإئتمان. و على هذا الأساس تم الترجيح إلى مخاطر الإئتمان و إستعمال خمسة أوزان

[1] و هي الدول التالية: استراليا، النمسا، تركيا، السعودية، البرتغال، إسلندا، نيوزلندا، إيرلندا، النرويج، اليونان، فنلندا.

[2] لويزة أوصغير ، دراسات اتجاهات البنك المركزي في تطبيق مقررات لجنة بازل و آثارها على البنوك التجارية- دراسة مقارنة بين الجزائر تونس و مصر، أطروحة مكملة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية، تخصص: علوم إقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، السنة الجامعية 2017-2018، ص 69.

ترجيحية تدريجية للمخاطرة حسب أنواع الموجودات تبدأ من الصفر الى 100% على جميع الفقرات داخل و خارج الميزانية.

III-2-2-1- وضع نظام أوزان ترجيحية لدرجة مخاطر الإلتزامات داخل الميزانية

لقد أقرت لجنة بازل بضرورة تحويل الأصول التي تمثل إئتمان مباشر ممنوح أساسا للغير إلى أصول خطرة مرجحة بأوزان المخاطر. و تظهر أوزان المخاطرة المرجحة للأصول أو الموجودات داخل ميزانية المصرف على النحو التالي[1]:

جدول رقم 6 : الأوزان الترجيحية للمخاطر حسب أصناف الأصول داخل الميزانية ضمن بازل 1

درجة المخاطرة	أصناف الأصول
صفر %	1. النقدية 2. المطلوبات من الحكومات المركزية و المصارف المركزية المحلية، مقومة بالعملة الوطنية و الممولة بها. 3. المطلوبات الأخرى من الحكومات المركزية لدول منظمة التعاون الإقتصادي و مصارفها المركزية (OCDE). 4. المطلوبات المعززة بضمانات نقدية، أو بالأوراق المالية الصادرة عن الحكومات المركزية في دول (OCDE) أو مضمونة من قبل الحكومات المركزية لدول (OCDE).
0 (صفر)، 10 %، 20 % أو 50 % حسبما يتقرر وطنيا	المطلوبات من مؤسسات القطاع العام المحلية، بإستثناء الحكومة المركزية، و القروض المضمونة من قبل تلك المؤسسات.
20 %	1. المطلوبات من مصارف التنمية متعددة الأطراف عبر الأمم و كذلك المطلوبات المضمونة أو المعززة بضمانات الأوراق المالية الصادرة عن تلك المصارف. 2. المطلوبات من المصارف المسجلة في دول (OCDE) و كذا القروض المضمونة

[1] حيث أن درجة المخاطرة (0 %) تخص الموجودات الغير خطرة، ما بين 0 % و 50 % حسب ما يقرر وطنيا تخص الموجودات متوسطة المخاطر، و درجة المخاطرة التي تعادل 100 % تخص الموجودات ذات المخاطر العالية.

	منها. 3. المطلوبات من المصارف المسجلة في أقطار خارج (OCDE) و المتبقي على استحقاقها أقل من عام و كذا القروض المتبقي عليها أقل من عام و المضمونة من بنوك مسجلة خارج دول (OCDE). 4. المطلوبات من مؤسسات القطاع العام غير المسجلة في (OCDE) بإستثناء الحكومة المركزية و القروض المضمونة من قبل تلك المؤسسات. 5. البنود النقدية برسم التحصيل.
% 50	القروض المضمونة بالكامل برهونات على العقارات السكنية التي يشغلها المقترضون أو التي سيؤجرونها للغير.
% 100	1. المطلوبات من القطاع الخاص. 2. المطلوبات من المصارف المسجلة خارج (OCDE) و التي يتبقى على ميعاد استحقاقها فترة تزيد عن عام. 3. المطلوبات على الحكومات المركزية خارج (OCDE) ما لم تكن مقومة بالعملة الوطنية و ممولة بها. 4. المطلوبات على الحكومات المركزية خارج (OCDE) و التي يتبقى على ميعاد استحقاقها فترة تزيد عن عام. 5. المباني و الآلات و المعدات، و غيرها من الموجودات الثابتة. 6. العقارات و الإستثمارات الأخرى بما في ذلك الإستثمارات في شكل مساهمات في شركات أخرى غير موحدة ميزانيتها. 7. الأدوات الرأسمالية التي أصدرتها مصارف أخرى (ما لم تكن قد أستبعدت من رأس المال). 8. جميع الموجودات الأخرى.

المصدر: BIS, Comité des règles et pratiques de contrôle des opérations bancaires, convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, juillet 2008, annexe 2, p. 1. Et, BIS, consulté sur https://www.bis.org/publ/bcbs04a.htmwww.bis, le 24/10/2018 à 13 :38. Et,

سارة بركات ، دور تطبيق الإجراءات الإحترازية لإدارة المخاطر البنكية في تحسين الحوكمة المصرفية – دراسة حلة بنك سوسيتي جنرال الجزائر–، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم الإقتصادية، تخصص: إقتصاديات النقود، البنوك و الأسواق المالية، قسم العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، السنة الجامعية: 2014–2015، ص ص 188–189.

و من أجل الحصول على مبلغ الخطر المرجح للإلتزامات بالميزانية نستعمل المعادلة التالية[1]:

الخطر المرجح = إلتزامات الميزانية * معامل الترجيح

III-2-2-2- وضع معاملات تحويل للإلتزامات العرضية خارج الميزانية

لقد أقرت لجنة بازل بضرورة أن ينظر إلى الإلتزامات العرضية التقليدية على أنها إئتمان غير مباشر لا يترتب عليه إنتقال أموال من المصرف إلى الغير، أي أنه أقل مخاطر من الإئتمان المباشر، و قد تم تسوية هذه الإلتزامات أو تتحول إلى إئتمان مباشر في المستقبل[2].

و في هذا الإطار، تحسب أوزان المخاطرة بالنسبة للإلتزامات العرضية (التعهدات خارج الميزانية) من خلال وضع معاملات تحويل كما يلي[3]:

جدول رقم 7 : جدول معاملات التحويل للإلتزامات خارج الميزانية حسب مقررات بازل 1

الترتيب	الأدوات	معامل تحويل الإئتمان
1	البدائل للائتمان المباشر مثل الضمانات العامة للديون (بضمنها الإعتمادات المستندية القائمة لضمان القروض والأوراق المالية) والقبولات المصرفية بضمنها التظهيرات التي تحمل طابع القبولات.	% 100
2	البنود المرتبطة بمعاملات معينة (مثل كفالات حسن الأداء وسندات الطلب،	% 50

[1] Michel Rouach, Gérard Naulleau, Contrôle de gestion bancaire, 7e Edition, Revue Banque, Paris, 2016, p.297.

[2] لويزة أوصغير ، دراسات اتجاهات البنك المركزي في تطبيق مقررات لجنة بازل و آثارها على البنوك التجارية- دراسة مقارنة بين الجزائر تونس و مصر، مرجع سبق ذكره، ص 71.

[3] من بين البنود خارج الميزانية off balance sheet نذكر: خطابات الضمان، الإعتمادات المستندية، المشتقات المالية derivatives التي تتضمن مجموعة متنوعة من العقود المالية و تشمل العقود المستقبلية futures و العقود الآجلة forwards، و عقود المبادلات المالية swaps، و عقود الخيارات .options. بوصف هذه البنود خارج الميزانية اداة لإدارة المخاطر "المخاطر الإئتمانية، مخاطر السوق، مخاطر السيولة و مخاطر التشغيل" و مصدر للدخل و تخفيض تكاليف التمويل و زيادة العائد لبعض الأصول. **المصدر**: سارة بركات ، دور تطبيق الإجراءات الإحترازية لإدارة المخاطر البنكية في تحسين الحوكمة المصرفية – دراسة حلة بنك سوسيتي جنرال الجزائر-، مرجع سبق ذكره، ص 49.

	وحقوق شراء الأسهم، والإعتمادات المستندية المرتبطة بمعاملات معينة) .	
3	البنود قصيرة الأجل، ذات التصفية الذاتية (مثل الإعتمادات المستندية المضمونة بشحنات البضاعة).	% 20
4	إتفاقيات البيع وإعادة الشراء، المبيعات، مع حق العودة، التي يتحمل المصرف فيها المخاطرة.	% 100
5	المشتريات المستقبلية للموجودات، والأسهم المدفوعة جزئياً، التي تمثل إلتزامات، مع سحب معين.	% 100
6	تسهيلات إصدار الأوراق، وتسهيلات المدينين المدورة.	% 50
7	الإلتزمات الأخري (مثل التسهيلات الرسمية القائمة، وخطوط الائتمان) ذات الاستحقاقات التي تزيد على السنة الواحدة أصلاً.	% 50
8	الإلتزامات المشابهة، ذات الاستحقاقات لغاية سنة في الأصل، أو تلك القابلة للإلغاء في أي وقت وبدون شروط .	% 0

المصدر : Basle Committee on Banking Supervision, International convergence of capital measurement and capital standards, Basle, July 1988, p.24.

و من أجل الحصول على مبلغ الخطر المرجح للإلتزامات خارج الميزانية نتبع الخطوات التالية[1]:

1- تحويل الإلتزام المصرفي إلى إئتمان مباشر بإستخدام معامل التحويل الذي يحدد درجة المخاطر وفقا لطبيعة الإلتزام ذاته طبقا للمعادلة التالية:

معادل خطر الإئتمان = إلتزامات خارج الميزانية * معامل التحويل

2- يتم تحويل الإئتمان المباشر الناتج من الخطوة السابقة إلى أصل خطر مرجحا بإستخدام الوزن الترجيحي للمدين و هذا حسب المعادلة التالية:

الخطر المرجح = معادل خطر الإئتمان * معامل الترجيح

[1] Michel Rouach, Gérard Naulleau, Contrôle de gestion bancaire, op.cit., p.298.

III-2-2-3- معالجة إستثنائية للإلتزامات خارج الميزانية المتعلقة بعقود أسعار الصرف و معدلات الفائدة

أما بالنسبة للإلتزامات خارج الميزانية المتعلقة بعقود أسعار الصرف ومعدلات الفائدة، فإنها تتميز بمعالجة إستثنائية عن باقي الفقرات خارج الميزانية، وهذا لأن البنك ليس معرضا لمخاطر الائتمان على إجمالي القيمة الإسمية لهذه الأنواع من العقود وإنما على التكلفة المحتملة ل"إستبدال " التدفقات النقدية (بالنسبة للعقود التي تبدو مربحة) في حالة تخلف الطرف المقابل للوفاء ببنود العقد[1].
لذا ترى السلطات الرقابية لمجموعة الدول العشر بأنه من الأنسب بالنسبة للمصارف بغية تقييم مخاطر الإئتمان لهذه الأدوات إستخدام الطريقتين التاليتين:

- ✓ **طريقة التعرض الجاري:**

و حسب هذه الطريقة فيتم تحديد معادل خطر الإئتمان بقياس تكلفة الإستبدال الجارية لكافة العقود، أي بسعر السوق ثم إضافة مقدار معين يتحدد بحسب المخاطر المحتملة في العقد إلى تاريخ إنتهائه، فضلا عن مدى تذبذب الأسعار حسب مرجع معين، هذا حسب المعادلة التالية[2]:

معادل خطر الإئتمان = تكلفة الإستبدال الكلي (بسعر السوق) + مبلغ الخطر إلى غاية مدة الإستحقاق (القيمة الإسمية * معامل التحويل)

و فيما يلي معاملات التحويل المستعملة:

الجدول رقم 8 : معاملات تحويل الإلتزامات خارج الميزانية المتعلقة بعقود أسعار الصرف و معدلات الفائدة حسب طريقة التعرض الحالي

المدة المتبقية	عقود معدل الفائدة	عقود سعر الصرف
من شهر إلى سنة	0	% 1
من سنة واحدة فأكثر	% 0.5	% 5

المصدر: Basle Committee on Banking Supervision, International convergence of capital measurement and capital standards, Basle, July 1988, p.25.

[1] لويزة أوصغير ، دراسات اتجاهات البنك المركزي في تطبيق مقررات لجنة بازل و آثارها على البنوك التجارية- دراسة مقارنة بين الجزائر تونس و مصر، مرجع سبق ذكره، ص ص 72-73.
[2] المرجع السابق، ص 73.

✓ **طريقة التعرض الأصلي:**

و تستمد هذه الطريقة عوامل تحويل الإئتمان دون الرجوع لأسعار العقود في السوق الحالي، و يمكن للمصرف أن يتحصل على المبلغ المتضمن مخاطر الإئتمان بإستخدام العلاقة التالية:

معادل خطر الإئتمان = المبلغ الأساسي * معامل التحويل

و الجدول الموالي يوضح معاملات التحويل للمبالغ الإسمية لكل عقد بدلالة طبيعية الأداة و إستحقاقها:

الجدول رقم 9 : معاملات تحويل الإلتزامات خارج الميزانية المتعلقة بعقود أسعار الصرف و معدلات الفائدة حسب طريقة التعرض الأصلي

الإستحقاق	عقود معدل الفائدة	عقود سعر الصرف
من شهر إلى سنة	% 0.5	% 2
سنة واحدة إلى أقل من سنتين	% 1	% 5
لكل سنة إضافية	% 1	% 3

المصدر: Basle Committee on Banking Supervision, International convergence of capital measurement and capital standards, Basle, July 1988, p.26.

و يجب التأكيد بأن معاملات التحويل المذكورة أعلاه و أيضا الخاصة بطريقة التعرض الجاري تعتبر مؤقتة، و يجب أن تخضع للتعديل نتيجة للتغيرات في تقلبات أسعار الصرف و أسعار الفائدة.

III-3- إحتساب معدل كفاية رأس المال المصرفي و مكوناته (بازل 1988/1)

III-3-1- مكونات رأس المال المصرفي

لقد ركزت لجنة بازل 1 على أهمية الأموال الخاصة للمصرف كونها تؤدي أربعة وظائف أساسية و هي:

- ✓ إمتصاص الخسائر غير المتوقعة أو قليلة الإحتمال؛
- ✓ القيام بالإستثمارات اللازمة لإنطلاق و تطوير نشاطات مربحة؛
- ✓ المساهمة في الحد من إنتشار الأزمات المصرفية؛
- ✓ إحداث علاقة تناسبية بين المتدخلين على أساس عادل.

هذا و حسب إتفاقية بازل 1 لقد تم تقسيم رأس المال المصرفي إلى فئتين هما رأس المال الأساسي و رأس المال المساند[1]. كما حدد الإتفاق قيود متعددة في نطاق إحتساب عدد من العناصر التي تدخل ضمن رأس المال. و يوضح الشكل التالي مكونات رأس المال المصرفي[2]:

الشكل رقم 3 : مكونات رأس المال المصرفي (إتفاق بازل 1)

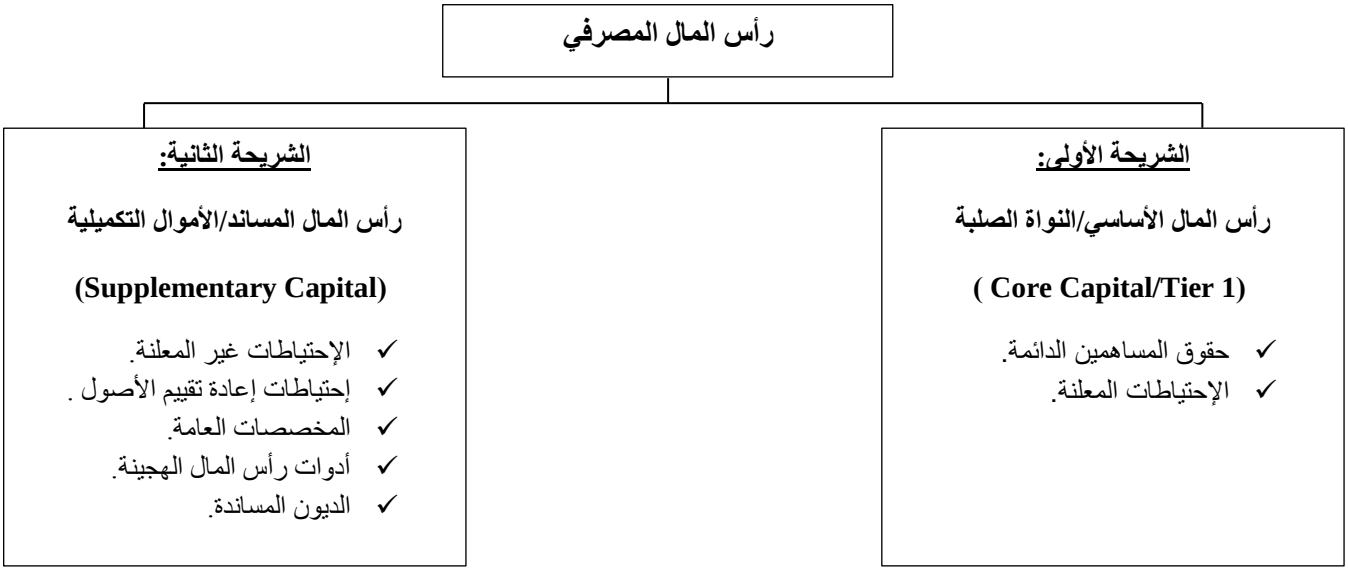

المصدر: من إعداد المؤلف.

[1] من وظائف رأس المال المصرفي نذكر: مواجهة نفقات بدء النشاط، إمتصاص الخسائر التشغيلية، حماية المصرف ضد مخاطر عدم الملاءة، تدعيم ثقة المودعين و تمثيل المالكين.

[2] BIS, Comité des règles et pratiques de contrôle des opérations bancaires, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, annexe 2, Juillet 2008, pp. 1-5. Et, BIS consulté sur https://www.bis.org/publ/bcbs04a.htmwww.bis, le 24/10/2018 à 13 :38.

و قد فرضت لجنة بازل على كافة المصارف العاملة على المستوى الدولي الإلتزام بأن تصل نسبة رأسمالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطر الإئتمانية إلى 8 % كحد أدنى مع نهاية سنة 1992[1].

هذا و قد قامت اللجنة بوضع ترتيبات إنتقالية حتى تتمكن المصارف ذات المستويات المنخفضة من رفع رأس مالها تدريجيا لبلوغ النسبة المحددة لكفاية رأس المال و هذا بوضع معيار إنتقالي قدره 7.25 % مع نهاية سنة 1990[2] .

III-3-1-1- رأس المال الأساسي و العناصر المستبعدة منه

يمثل الشريحة الأولى و يسمى كذلك النواة الصلبة أو رأس المال القاعدي، و يجب أن لا يقل رأس المال الأساسي عن 4 % من قيمة الموجودات و البنود خارج الميزانية الخطرة المرجحة. و يتميز بكونه دائم و ذا نوعية جيدة و قدرة على إمتصاص الخسائر، و يتكون من:

- ✓ **حقوق المساهمين الدائمة:**

تشمل الأسهم العادية المصدرة و المدفوعة بالكامل و الأسهم الممتازة الدائمة غير المتراكمة و يستثنى منها الأسهم الممتازة المتراكمة.

- ✓ **الإحتياطات المعلنة:**

هي تلك الإحتياطات التي تنشأ من خلال تخصيص أجزاء من الأرباح المحتجزة أو علاوات الأسهم و الإحتياطات العامة و الإحتياطات القانونية. و في حالة توحيد الحسابات يضاف إلى هذا الجزء

[1] لقد تم تحديد نسبة 8 % بالضبط بناءا على توصية من "كوك" نفسه و ذلك بالإعتماد على خبرته في إدارة بنك إنجلترا أين لاحظ أن المؤسسات التي كانت تحتفظ بنسبة 8 % كمتطلبات لرأس المال كانت في وضع جيد من ناحيتين، الأولى كانت تتمتع بالملاءة و بالتالي السلامة، ثانيا لم تكن تجمد نسبة عالية من الأموال و بالتالي تحمل تكاليف مرتفعة و ممكن غير مبررة.

[2] BIS, Comité des règles et pratiques de contrôle des opérations bancaires, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, Juillet 2008, annexe 4, p 36. Et, BIS, consulté sur https://www.bis.org/publ/bcbs04a.htmwww.bis, le 24/10/2018 à 13 :38.

حقوق الأقلية في رؤوس الأموال الشركات التابعة (والتي تزيد الملكية فيها عن 50 %) والموحدة ميزانيتها وذلك في حالة عدم الملكية الكاملة للشركات التابعة المذكورة.

و لحساب معدل كفاية رأس المال تستبعد أو تطرح قيمة الشهرة "Goodwill"من رأس المال الأساسي لأنها تعمل على تضخيمه، كما أنها لا تتمتع بقيمة يستفاد منها عند تعرض المصرف للخسائر التي تستوجب اللجوء إلى رأس المال. كما تطرح الإستثمارات في المؤسسات المالية و المصرفية التابعة التي لم توحد ميزانيتها من إجمالي رأس المال المصرفي، حيث أن معدل كفاية رأس المال يستند إلى البيانات المجملة للمصرف. كما تطرح الإستثمارات التي تأخذ شكل مساهمات في رؤوس أموال المصارف الأخرى و المؤسسات المالية إذا تجاوزت 10 % من رأس مال المؤسسة المعنية، مع الحرص في هذا الجانب تفادي تضخيم مبالغ الأموال الخاصة عن طريق المساهمات المتداخلة.

و عليه فإن صافي رأس المال يعطى بإستخدام المعادلة التالية[1]:

صافي رأس المال المصرفي = (رأس المال الأساسي + رأس المال المساند) – (عناصر للطرح/التنزيلات)

III-3-1-2- رأس المال المساند و القيود المفروضة عليه

يمثل الشريحة الثانية و يسمى كذلك رأس المال الإضافي أو الأموال الخاصة التكميلية، ويتكون من :

- ✓ **الإحتياطات غير المعلنة:**

وهي الإحتياطات التي لا تظهر عند نشر بيانات الحسابات الختامية للمصرف على الجمهور، و يتم إحتسابها بشرط أن تتمتع بالنوعية و الصفات التي يتمتع بها الإحتياطي المعلن، و أن لا يكون متحا للإستقطاع منها على شكل مخصصات أو لمواجهة أي التزامات. و أن تكون مقبولة من قبل السلطة الرقابية.

[1] حمزة عمي سعيد ، دور التنظيم الإحترازي في تحقيق الإستقرار المصرفي و دعم التنافسية – دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2003-2013، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير، تخصص: فقود و مالية، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة، السنة الجامعية 2015-2016، ص 59.

✓ **إحتياطات إعادة تقييم الأصول:**

و تنشأ هذه الإحتياطات من إعادة تقييم المصرف لموجوداته التي يملكها سدادا لديونه و عليه التخلص منها ضمن المدة المحددة. بالإضافة إلى الفروقات الناشئة عن الزيادة في الأسهم و الأوراق المالية الطويلة الأجل التي يملكها المصرف، و يشترط لقبول الإحتياطات الخاصة بالأوراق المالية و الأسهم خضوعها لخصم مقداره (55 %) من الفارق بين الكلفة التاريخية و بين القيمة السوقية، على أن تتم عملية إعادة التقييم وفقا لأسس معقولة.

✓ **المخصصات العامة:**

تعتبر في حكم الإحتياطات لمواجهة أي خسائر مستقبلية، و لا تشمل هذه المخصصات تلك المخصصات المكونة لمواجهة ديون محددة بعينها، و قد حدد الإتفاق نسبتها بواقع 1.25 % من الأصول الخطرة و يمكن زيادتها إلى 2 % مؤقتا و في حالات إستثنائية، و هي لا تشكل أي مواجهة للخسائر الحاضرة.

✓ **أدوات رأس المال الهجينة:**

تشمل مجموعة من الأدوات التي تجمع بين صفات حق الملكية و الدين[1].

✓ **الديون المساندة:**

تشمل أدوات الدين التقليدية غير المضمونة من الدرجة الثانية التي لا يقل الحد الأدنى لإستحقاقها عن خمس سنوات و الأسهم الممتازة ذات الأجل المحدود القابلة للإستعادة. و لابد من إستهلاكها خلال خصم متراكم قدره 20 % سنويا خلال الخمس سنوات الأخيرة و ذلك ليعكس القيمة المتناقصة لهذه السنوات كمصدر قوة مستمرة للمصرف. كما أن هذه الأدوات غير متاحة إعتياديا للإسهام في إستيعاب خسائر المصرف الذي يواصل عمله و يجب ألا تزيد قيمتها عن 50 % من رأس المال الأساسي للمصرف.

[1] يجب أن تفي تلك الأدوات بالمتطلبات التالية: إنها غير مضمونة، و من الدرجة الثانية، و مدفوعة بالكامل. غير قابلة للإستعادة بمشيئة حاملها، و لا بد الموافقة المسبقة للسلطات الرقابية عليها. إنها متاحة للإسهام في استيعاب خسائر المصرف. تسمح بتأجيل أعباء خدماتها "الأرباح و الفوائد".

كما تجدر الإشارة إلى القيود المفروضة من طرف لجنة بازل على المصارف فيما يتعلق بإستخدام رأس المال المساند بحرص وعدم إسراف على حساب عناصر رأس المال الأساسي، وتتمثل هذه القيود في[1]:

- ✓ يجب أن لا يزيد رأس المال المساند عن 100 % من رأس المال الأساسي دون إحتساب مؤونات المخاطر العامة. و ذلك بهدف العمل على تدعيم عناصر رأس المال الأساسي بصفة مستمرة بإعتبارها الممثلة لحقوق المساهمين التي تعد دعامة لمواجهة أي خسائر تفوق قدر المخصصات القائمة و قبل المساس بحقوق المودعي؛
- ✓ تخضع إحتياطات إعادة تقييم الأسهم و الأوراق لخصم مقداره 55 %؛
- ✓ يجب أن لا يزيد إجمالي المخصص العام للديون عن 1.25 % من قيمة الموجودات و البنود خارج الميزانية الخطرة المرجحة، بهدف الحد من الإعتماد عليها كرأس مال وذلك نظرا لكونها لا ترقى إلى درجة حقوق المساهمين؛
- ✓ يجب أن لا يزيد إجمالي الديون المساندة عن 50 % من رأس المال الأساسي؛
- ✓ يشترط لقبول أية إحتياطات سرية ضمن قاعدة رأس المال المساندة أن يكون موافقا عليها ومعتمدة من قبل السلطات الرقابية، وأن تكون من خلال حساب الأرباح والخسائر، وأن لا يكون لها صفة المخصص، وبعض الدول لا تسمح بها.

III-3-2- طريقة إحتساب معدل كفاية رأس المال المصرفي وفقا لإتفاقية بازل1 (مؤشر كوك)

يعرف معدل كفاية رأس المال أو معيار/مؤشر كوك "Ratio Cooke" بأنه الحد الأدنى لنسبة تعكس العلاقة ما بين رأس المال الخاص بالمصرف (الأموال الخاصة) من جهة و بمختلف المخاطر المولدة من الأصول و الإلتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر الإئتمانية من جهة أخرى. كما تمتاز طريقة إحتساب كفاية رأس المال من طرف المصارف بالبساطة و السهولة في التطبيق. و تعطى نسبة كوك على النحو التالي:

[1] طارق عبد العالي حماد، التطورات العالمية و إنعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، القاهرة، مصر، 2001، ص ص 33-34.

$$\text{معدل كفاية رأس المال (مؤشر كوك)} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{الأصول المرجحة بمخاطر الإئتمان}} \geq 8\%$$

$$\text{Ratio Cooke} = \frac{\text{Fonds propres}}{\text{Eléments d'actifs et de hors bilan pondérés}} \geqslant 8\%$$

و تعني هذه المعادلة أنه من أجل 100 وحدة نقدية يتم إقراضها يتوجب على المصرف الإحتفاظ بحد أدنى من رأس المال الرقابي لا يقل عن 8 وحدات نقدية. حيث أن:

الأموال الخاصة = (رأس المال الأساسي + رأس المال المساند)- (التنزيلات)

أما فيما يخص الأصول المرجحة بأوزان المخاطر تساوي تبويب الأصول في مجموعات أوزان المخاطر المخصصة لها كالآتي:

الأصول المرجحة بمخاطر الإئتمان = تبويب الأصول إلى مجموعات * أوزان المخاطرة المخصصة

Actifs pondérés en fonction des risques (RWA - *Risk Weighted Asset)*= valeur nominale des actifs détenus par la banque * facteur qui représente le risque/pondération

✓ **مثال:**

قيمة الأصل (قرض مقدم لصالح مؤسسة إقتصادية) 10 M $ ← الأصل المرجح بمخاطر الإئتمان 10 * 50 % = 5 M $ ← % 8 = الأموال الخاصة للمصرف 0.4 M $ / الأصل المرجح بمخاطر الإئتمان 5 M $

المصدر:- Dejan Glavas, Les accords de Bâle et l'union européenne, Consulté sur https://jean-jaures.org/nos-productions/les-accords-de-bale-et-l-union-europeenne, le 09/09/2019 â 20h00.

يوضح المثال أعلاه أنه بالنسبة لمجموع أصول يبلغ 10 ملايين دولار يقابله 5 ملايين دولار أصول مرجحة وفقا للمخاطر. و عليه يجب أن يحتفظ المصرف بمبلغ 0.4 مليون دولار ضمن رأس المال الخاص. يسمح هذا المبلغ للمصرف إحترام نسبة الحد الأدنى لرأس المال التنظيمي المقدر ب 8 % بموجب قواعد إتفاق بازل 1. و عليه كلما إرتفع أوزان الترجيح حسب المخاطر سيرتفع قيمة الأصل المرجح بمخاطر الإئتمان، و بالتالي يحتاج المصرف إلى الحصول على المزيد من رأس المال التنظيمي لتلبية الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال المقدر حسب بازل 1 ب 8 %.

و عليه إعتمدت لجنة بازل 1 نسبة كوك ليكون معدل موحد لكفاية رأس المال ملزما لكافة المصارف ذات النشاط الدولي مع نهاية ديسمبر 1992[1]، و يتعين على كل المصارف أن تلتزم بأن تصل بنسبة الأموال الخاصة إلى مجموع الأصول المرجحة بمخاطر الإئتمان إلى 8 % (منها ما لا يقل عن 4 % من عناصر رأس مال الشريحة الأولى، و 4 % من عناصر رأس مال الشريحة الثانية) كحد أدنى، مع إتاحة الحق لأي دولة بأن تكون أكثر تشدد.

و بالتالي يدل معيار كوك على متانة المركز المالي للمصرف، إذ يقيده في عملية منح الإئتمان و يلزمه على الإحتفاظ بمستوى معين من الأموال الخاصة في مقابل إلتزاماته.

كما أن تطبيق المعيار يجعل المصارف أكثر إتجاهاً إلى الأصول ذات المعامل الأقل من حيث درجة المخاطرة . وهو ما قد يترتب عليه إرتفاعاً نسبياً في درجة الأمان في أصول المصرف، بل ربما ستضطر أيضاً إلى بيع الأصول الخطرة و إستبدالها بأصول أقل مخاطرة إذا ما صعب عليها زيادة عناصر رأس المال. و بالتالي ترتبط متطلبات تحديد الحد الأدنى لكفاية رأس المال بحجم المخاطرة الإئتمانية التي تتعرض لها المصارف على وفق تركيبة الموجودات الخطرة بعد إعتماد طريقة الترجيح بالأوزان. فكلما إزداد إجمالي الموجودات المرجحة بالمخاطرة إزداد معها الإحتياج إلى المزيد من رأس المال الرقابي[2].

[1] أنظر في الملحق رقم جدول يلخص الترتيبات الإنتقالية التي وضعتها لجنة بازل 1.

[2] سارة بركات ، دور تطبيق الإجراءات الإحترازية لإدارة المخاطر البنكية في تحسين الحوكمة المصرفية – دراسة حلة بنك سوسيتي جنرال الجزائر–، مرجع سبق ذكره، ص 56.

III-4- تعديل إتفاق بازل1 من خلال إدراج تغطية مخاطر السوق (1996)

III-4-1- طرق قياس مخاطر السوق

من أهم المخاطر الجديدة التي أدت باللجنة إلى التفكير في تعديل إتفاق بازل 1 ظهور مخاطر السوق (Market Risk) و إرتباطها بمتغيرات غير متوقعة مثل أسعار الصرف، أسعار الفائدة و أسعار حقوق الملكية. و قد عرف إتفاق بازل 1 ثلاث تعديلات أساسية في نوفمبر 1991، أفريل 1995، أفريل و جانفي 1996[1].

إعتبارا من نهاية سنة 1997، أصبحت المصارف مطالبة بقياس مخاطر السوق و تطبيق متطلبات رأس المال عليها وفقا للتعديلات التي أدخلتها لجنة بازل على إتفاق بازل 1[2]. هذا، و ترتبط مخاطر السوق بالأدوات التالية[3]:

- ✓ المخاطر المتعلقة بأسعار العائد و الأسهم في محافظ الإستثمار بغرض الإتجار أو التداول.
- ✓ مخاطر أسعار الصرف و مخاطر تقلبات أسعار السلع في المصرف ككل.

و بما أن المخاطرة السوقية قد تختلف من مصرف لآخر فقد سمح تعديل سنة 1996 للمصارف بالإعتماد على طريقتين لقياس مخاطر السوق، و إستخدام طريقة واحدة : الأسلوب النمطي (الطريقة النمطية) أو طريقة النماذج الداخلية و ذلك بعد مصادقت الجهات الرقابية الوطنية[4].

[1] BIS, consulté sur https://www.bis.org/bcbs/history.htm, le 27/04/2019 à 09h50.

[2] كما قامت لجنة بازل خلال الفترة من 1988 إلى 1996 بإدخال تعديلات خاصة بأدوات تخفيف مخاطر الإئتمان من خلال إصدار مجموعة من المقررات الإحترازية تتعلق ب: المؤونات و الإحتياطيات المكونة بصدد المخاطر الكبرى (نوفمبر 1991)، الإعتراف الإحترازي بالضماانات، الإختلافات الجبائية و المحاسبية و مسألة المجمعات المالية.

[3] Comité de Bale sur le contrôle bancaire, Amendement à l'accord sur les fonds propres pour son extension aux risques de marché, Janvier 1996, p. 1.

[4] Ibid., pp. 4-6.

- ✓ **الطريقة النمطية/الأسلوب النمطي (Méthode de mesure standardisée)**

يتم قياس المخاطر بطريقة نمطية تهدف حساب حجم الخسائر الناتجة عن تحركات أسعار السوق بالنسبة لكل من: أسعار الفائدة، حقوق الملكية، أسعار الصرف و السلع.

- ✓ **طريقة النماذج الداخلية (Méthode des modèles internes)**

و هي نماذج إحصائية متقدمة تعتمدها السلطة الإحترازية للمصرف بعد التحقق من توفر بعض الشروط خاصتا توفر نظام متكامل لقياس المخاطرة يعبر عن كل مخاطرها السوقية، و تستخدم لقياس الخسائر إنطلاقا من نماذج التسيير الداخلي للمخاطر.

III-4-2- طريقة إحتساب معدل كفاية رأس المال المصرفي لمواجهة مخاطر السوق

إن الخطوات الأساسية الصادرة عن لجنة بازل 1 في 1996 لمواجهة المخاطر السوقية و حساب معدل كفاية رأس المال هي كالآتي:

- ✓ عند حساب نسبة رأس المال الإجمالية للمصرف يتم إيجاد صلة رقمية بين مخاطر الإئتمان و مخاطر السوق عن طريق ضرب مقياس المخاطر السوقية في 12.5 (أي عكس النسبة الدنيا لرأس المال الخاص المقدر ب 8 %) و ذلك للحفاظ على إنسجام العملية الحسابية؛
- ✓ إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة و المجمعة لغرض مقابلة مخاطر الإئتمان؛
- ✓ و بالتالي سوف يكون بسط الكسر هو مجموع رأس مال المصرف من الشريحة الأولى و الثانية الذي تم تحديده سنة 1988 و الذي يتم قياسه مسبقا، ثم إضافة عناصر رأس المال من الشريحة الثالثة و التي يمكن إستخدامها لمواجهة المخاطر السوقية فقط. و بالتالي نتحصل على رأس المال المتاح لتغطية خطر الإئتمان و مخاطر السوق معا. و في حالة حصول المصرف على رأس المال من الشريحة 3 غير موزعة لتغطية مخاطر السوق، يمكن إعتبار هذا الفائض جزء من الشريحة 3 الغير مستغل.

و بالتالي لقد أصبح معيار كفاية رأس المال بعد تعديلات أفريل 1995 يعبر عنه بمعدل موحد لكفاية رأس المال يحدد الحد الأدنى للعلاقة بين كل من رأس المال الإجمالي من جهة، و الأصول المرجحة بمخاطر الإئتمان مضافا إليها مقياس المخاطرة السوقية مضروبا في 12.5.

و بالتالي تصبح العلاقة المعدلة لحساب كفاية رأس المال كما يلي[1]:

$$\text{معدل كفاية رأس المال (1996)} = \frac{\text{الأموال الخاصة (إجمالي رأس المال)}}{\text{الأصول المرجحة بمخاطر الإئتمان + مقياس المخاطرة السوقية * 12.5}} \geq 8\%$$

حيث أن:

إجمالي رأس المال = الشريحة الأولى (رأس المال الأساسي) + الشريحة الثانية (رأس المال المساند) + الشريحة الثالثة

IV. أهم حدود إتفاق بازل 1

تتمثل أهم الحدود بالنسبة لإتفاق بازل 1 في الجوانب التالية:

- ✓ ركزت الإتفاقية الأصلية لعام 1988 بصفة رئيسية على مخاطر الإئتمان، وأخذت خلال فترة تطبيقها في التطوير لتغطى مخاطر السوق، ولكن مخاطر سعر الفائدة والمخاطر الأخرى مثل مخاطر العمليات والسيولة لم ينص عليها صراحةً في الاتفاقية. ومما لا شك فيه أن هذه المخاطر أصبحت هاجساً تواجهه المصارف، حيث لعبت تلك المخاطر دوراً رئيسياً في أزمات المصارف التي حدثت في عقد التسعينات. ومن الجدير بالذكر أن هذه المخاطر كانت أهم الأسباب الرئيسية وراء المشروع الجديد لإتفاق بازل.
- ✓ إن أوزان المخاطر التي تطبق على الأصول في إطار إتفاق بازل 1 لا تقيس بدقة درجات إختلاف المخاطر بين المقترضين.

[1] Comité de Bale sur le contrôle bancaire, Amendement à l'accord sur les fonds propres pour son extension aux risques de marché, Janvier 1996, pp. 7-8.

- ✓ إن تطبيق المعيار 8% لكفاية رأس المال مقابل الأصول الخطرة يترتب على المساهمين أعباء إضافية تتمثل في ضرورة المحافظة على التوازن بين الأصول الخطرة بواقع 100 وحدة لكل 8 وحدات من رأس المال، فلو كانت أسعار الفائدة السائدة في السوق 15% مثلاً فإن تكلفة الإحتفاظ ب 8 وحدات من رأس المال سيصبح 9.2 وحدة (أي زيادة 1.2 وحدة)، الأمر الذي من شأنه أن تقلل الفرق بين تكلفة الموارد وعائد إستخداماتها.
- ✓ تمييز إتفاق بازل 1 بين مختلف الدول الغنية و باقي المقترضين. كما أن الإعداد لبازل 1 كان يقتصر على إحتياجات الدول الصناعية المتقدمة فقط.
- ✓ لقد حدد فكرة المخاطرة لإتفاق بازل 1 على أساس تنظيمي بمقتضى الإتفاق دون النظر إلى طبيعة المخاطر و قياسها وفقا لظروف السوق (مخاطر التشغيل).
- ✓ لقد سعى إتفاق بازل 1 لضمان إستمرار المصرف و كفاءة إدارته فقط على حساب ضمان إستقرار النظام المالي في مجموعه.
- ✓ عرفت فترة التسعينات تطور هام لسوق المشتقات المالية و بالتالي المخاطر خارج الميزانية بالنسبة للمصرف.
- ✓ تحسن الأساليب التي تتبعها المصارف و إدارة المخاطر مما يقتضي بحث مدى إمكانية الإعتماد على هذه الأساليب لتحديد حجم رأس المال الازم.
- ✓ عدم مراعاة النظام الحالي لدى تحديد أوزان المخاطر لإختلاف درجة التصنيف الإئتماني بين مدين و آخر.
- ✓ أدى التقدم في مجال تكنولوجيا المعلومات و الإتصالات من ناحية و تقدم الفن المصرفي، تحليل المخاطر و إستحداث أدوات مالية جديدة من ناحية أخرى إلى إتباع العديد من المصارف أساليب أكثر تقدما و فاعلية في إدارة المخاطر المالية تجاوزت التشريعات الرقابية القائمة، و أصبح من الضروري أن تلاحق معايير كفاية رأس المال هذا التطور في التكنولوجيات و في أساليب الإدارة المالية للبنوك. بالإضافة إلى إنفتاح الأسواق المالية على بعضها البعض في الدول المختلفة بصورة غير مسبقة و تزايد المنافسة المحلية والدولية.

- ✓ إشتداد درجة منافسة المؤسسات غير المصرفية للمصارف مثل شركات التأمين و صناديق الإستثمار، و التي لا تخضع لمتطلبات معيار كفاية رأس المال، بالإضافة إلى التكاليف الإضافية في سبيل إستيفاء متطلبات المعيار.
- ✓ عدم إدارة المصارف للمخاطر التي تتعرض لها و ضعف الرقابة الداخلية و الخارجية .
- ✓ تغير مفهوم رأس المال إستجابة لإبتكارات الأدوات المالية الحديثة بالإضافة إلى تغير مفهوم الأصول.
- ✓ قصور إتفاق بازل 1 عند تطبيقها على المصارف الكبيرة وهذا راجع لتطور آليات إدارة المخاطرة فيها.
- ✓ زيادة التركز في القطاع المصرفي.
- ✓ و أخيرا، نتج عن الأزمة المالية الآسياوية في 1997 الحاجة الى إعادة النظر في إتفاق بازل 1، و أن الأمر قد يتطلب أكثر من مجرد مواجهة مخاطر الإئتمان التي يمكن أن يتعرض لها كل مصرف على حدة. حيث أن هناك حاجة إلى ضمان إستقرار النظام المالي، وخاصة القطاع المصرفي في مجموعه، فظلا عن أن المخاطر التي تواجهها المصارف تجاوز مجرد مخاطر الإئتمان. و من هنا بدأ الإعداد لإتفاق بازل 2[1].

[1] صندوق النقد العربي، الملامح الأساسية لإتفاق بازل II و الدول النامية، مرجع سبق ذكره، ص 14.

خلاصة الفصل الأول

إن لظهور العولمة المالية أثر بالغ على الصناعة المصرفية العالمية. فقد ساعدت العولمة المالية في زيادة حجم التعاملات المالية ما بين المصارف العالمية مما أدى إلى إبتكار و تقديم خدمات مالية و مصرفية جديدة جعلت من القطاع المصرفي قطاعا إستراتيجيا و حيويا في تحقيق النموا الإقتصادي المحلي و الدولي.

و تزامنا مع هذا الدور المتنامي فقد تفاقمت حدة الأزمات المالية المحلية و الجهوية و الدولية في الإسراع بالتفكير لإيجاد حلول ناجعة من شأنها تقليل المخاطر و الحفاظ على إستقرار المصارف. و قد ساهمت لجنة بازل منذ نشأتها في لعب هذا الدور بشكل تدريجي من خلال توسيع دائرة الإهتمام من مصارف الدول الصناعية و المتقدمة إلى جميع المصارف في العالم. و في هذا الإطار، تم إستحداث منهجية و أدوات تقنية من شأنها مرافقة المصارف في الحد من مختلف المخاطر التي تواجها يوميا في بيئة غير مستقرة و تنافسية.

و لقد تضمنت مقررات لجنة بازل 1 عددا من الخطوات التي يجب التقيد بها لحساب معدل كفاية رأس المال المصرفي الصادر سنة 1988 المتعلق بمخاطر الإئتمان و المعدل سنة 1996 من خلال إدراج تغطية مخاطر السوق، و أدعت أكثر من 140 دولة أنها نفذت تطبيق بازل 1[1]. لكن التداعيات السلبية للأزمة المالية الآسياوية لسنة 1997 على النظام المصرفي في منطقة آسيا بالأخص، و عدم ملائمة أسس إتفاق بازل 1 لمعالجة المخاطر التي تهدد النظام المالي العالمي عجلت بالتفكير في إدخال تعديلات جوهرية تم إقرارها ضمن إتفاق بازل 2.

[1] Young Bong Cho, Why do contries implement Basel II ?, An analysis of the global diffusion of Basel II implementation, An thesis submitted to the Departement of International Relations of the The London School of Economics and Political Science for the degree of Doctor of Philisophy, London, January 2013, p.79. Consulté : Barth, J.R., Caprio Jr., G. and Levine, R. (2008), Bank regulations are changing: For better or worse?, Policy Research, Working Paper 4646, World Bank.

الفصل الثاني : مقررات لجنة بازل 2

تمهيد:

لقد أصبحت مقررات لجنة بازل، سواء تلك الصادرة في 1988 أو التعديل الصادر في 1996 لا تستجيب إلى متطلبات المصارف الكبرى ذات البعد الدولي خاصتا بعد تغيرات البيئة المصرفية و التكنولوجية و الإقتصادية الدولية. وعليه أدركت لجنة بازل بأن الوقت قد حان لصياغة إطار جديد و شامل لمتطلبات كفاية رأس المال أكثر دقة و حساسية للمخاطر المصرفية.

و قد أسفرت النقاشات و المشاورات العديدة التي أجرتها لجنة بازل مع مختلف المتدخلين (المصارف، الأكادميين، المشرفين، السلطات الرقابية، إلخ) على المستوى الدولي بدايتا من سنة 1996 إلى إعتماد النسخة النهائية لمقررات لجنة بازل 2 في 26 جوان 2004.

تلك النسخة التي أدرجت ثلاثة أعمدة (دعائم) أساسية و متكاملة، العمود الأول (الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال)، العمود الثاني (عمليات المراجعة الرقابية) و العمود الثالث (إنضباط السوق) مكنت من إعتماد طرق و أساليب جديدة لحساب متطلبات رأس المال.

و في هذا الإطار، يعالج الفصل الثاني عددا من المحاور تأخذ بعين الإعتبار النقاط التالية:

- ✓ نشأة، ماهية و خصائص إتفاق بازل 2.
- ✓ العمود الأول: الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال.
- ✓ العمود الثاني: عمليات المراجعة الرقابية.
- ✓ العمود الثالث: إنضباط السوق.
- ✓ حدود إتفاق بازل 2.

I. نشأة، ماهية و خصائص إتفاق بازل 2

I-1- الإجراءات الأساسية المتخذة قبل إتفاق بازل 2

لقد إستدعى إعداد إتفاق بازل 2 ستة سنوات من التحضير (1998-2004) ساهم فيها كل المعنيين من المصرفيين، المختصيين و الهيآت من جميع أنحاء العالم بتقديم تعليقات، بيانات أو تحاليل. و قد شملت إصدار ثلاث وثائق إستشارية (CP1/ CP2/CP3)[1] كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم 10: أهم مقترحات لجنة بازل قبل صدور إتفاق بازل 2

السنة	المقترحات	المحتوى
جوان 1999	إصدار الوثيقة الإستشارية (CP1)	✓ تحويل المصطلحات إلى مقترحات محددة
جانفي 2001	إصدار الوثيقة الإستشارية (CP2)	✓ مرونة رزنامة التنفيذ ✓ منهج موحد مبسط ✓ تخفيض معامل ترجيح الديون المتعسرة ذات المؤونات ✓ حذف الحد الأدنى للمخاطر السيادية ✓ تخفيض معامل الأوزان للمعاملات ما بين البنوك بالعملة المحلية
أفريل 2003	إصدار الوثيقة الإستشارية (CP3)	✓ الخسائر المتوقعة/غير المتوقعة ✓ تعرضات التسنيد ✓ تعرضات على بطاقات الإئتمان، إلخ.

المصدر: Ryozo Himino, Bâle II ou la définition d'un langage commun, Réunion consacrée à l'application pratique de Bâle II, sous l'égide commune de l'Institut pour la stabilité financière (BRI) et du forum EMEAP (réunion des hauts responsables des banques centrales et autorités monétaires de la région Est asiatique et Pacifique), Singapour, 5 juillet 2004, p. 45.

[1] CP : Consultative Paper.

كما تجدر الإشارة إلى أن إصدار ثاني و ثالث وثيقة إستشارية (CP2/CP3) جاء نتيجتا للمناقشات العميقة التي أجرتها لجنة بازل مع سلطات الدول غير الأعضاء في مجموعة دول العشر، التي عبرت عن رغبتها بضرورة أن يأخذ الإتفاق الجديد بعين الإعتبار جميع حالات النظم المصرفية و الأسواق و ليس فقط مميزات النظم المصرفية المتواجدة بالدول الأكثر تطورا. كما أنجزت اللجنة ثلاث دراسات لتقييم الأثر الكمي للوثائق الإستشارية الثلاث[1].

I-2- تعريف و أهداف إتفاق بازل 2

I-2-1- تعريف إتفاق بازل 2

في 26 جوان 2004 أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية الوثيقة (النسخة) النهائية التي تدعى "إتفاق بازل 2" يعبر عن أسلوب جديد لتحديد رأس المال المصرفي و ذلك بموافقة محافظي البنوك المركزية و مسؤولي السلطات الرقابية مجموعة دول العشر G10. حيث سعت اللجنة على تحقيق تقارب دولي بشأن مراجعة قواعد تحديد الأموال الخاصة للمصارف ذات البعد الدولي بإجراء عمليات تشاور واسعة النطاق في جميع البلدان الأعضاء و السلطات الإشرافية في جميع أنحاء العالم. و كما هو الحال مع ما تضمنه إتفاق بازل 1 فإن السلطات الوطنية حرة في وضع حدود دنيا أكثر صرامتا[2].

و قد تم تحديد مجال تطبيق إتفاق بازل 2 حسب الوثيقة الصادرة في جوان 2004 من طرف لجنة بازل على مستوى: المصارف الكبرى الدولية، الشركات القابضة على رأس المجموعات المصرفية التي تنخرط في النشاطات المصرفية في بعض البلدان و جميع المصارف ذات البعد الدولي.

[1] Bank for International Settlements, Basel Committee on Banking Supervision, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards – a revised Framework, Basel, June 2004, p. 1.

[2] Banque des règlements internationaux, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, Dispositif révisé, Bale, Juin 2004, p. 1.

كما أوصت اللجنة بضرورة دخول الإتفاق حيز التطبيق في أجل أقصاه نهاية سنة 2006 أو نهاية سنة 2007 بالنسبة لبعض التغييرات الخاصة، و قامت اللجنة بإعادة إصداره بصورة شاملة في سنة 2006 سعيا للوصول إلى قياسات أدق لرأس المال تكون أكثر حساسية للمخاطر[1].

و قد إرتكز إتفاق بازل 2 على مبدأ الدعائم الثلاث : متطلبات الحد الأدنى لرأس المال (Minimum Capital Requirement) كما هي محددة في إطارسنة 1988، عمليات المراجعة الرقابية (Supervisory Review Process) و إنضباط السوق (Market Discipline).

I-2-2- أهداف إتفاق بازل 2

يمكن حصر الأهداف الأساسية لإتفاق بازل 2 في العناصر التالية[2]:

- ✓ وضع آليات تسمح بتعزيز قوة و إستقرار النظام المصرفي الدولي، مع الإستمرار في ضمان درجة كافية من التنسيق لتجنب أن تصبح قواعد كفاية رأس المال عاملا لعدم مساواة الموقف التنافسي بين البنوك الدولية.
- ✓ تشجيع المصارف على إعتماد ممارسات إدارة المخاطر الأكثر صرامة.
- ✓ تحديد معايير تخص المخاطر، تأخذ بعين الإعتبار الخصائص المحلية للنظم الوطنية للمراقبة و المحاسبة.

I-3- بعض أهم خصائص إتفاق بازل 2

ينفرد إتفاق بازل 2 بخصائص جديدة يمكن حصرها فيما يلي:

[1] Bank for International Settlements, Basel Committee on Banking Supervision, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards – a revised Framework, Comprehensive Version, Basel, June 2006.

[2] Banque des règlements internationaux, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, Dispositif révisé Version compilée, Juin 2006, Bâle, Suisse, p. 2.

- ✓ يتصف بالشمولية و الدقة في قياس الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال المصرفي و يتكون من ثلاث أعمدة (دعائم) رئيسية كما يوضحه الشكل أدناه:

الشكل رقم 4: أعمدة إتفاق بازل 2

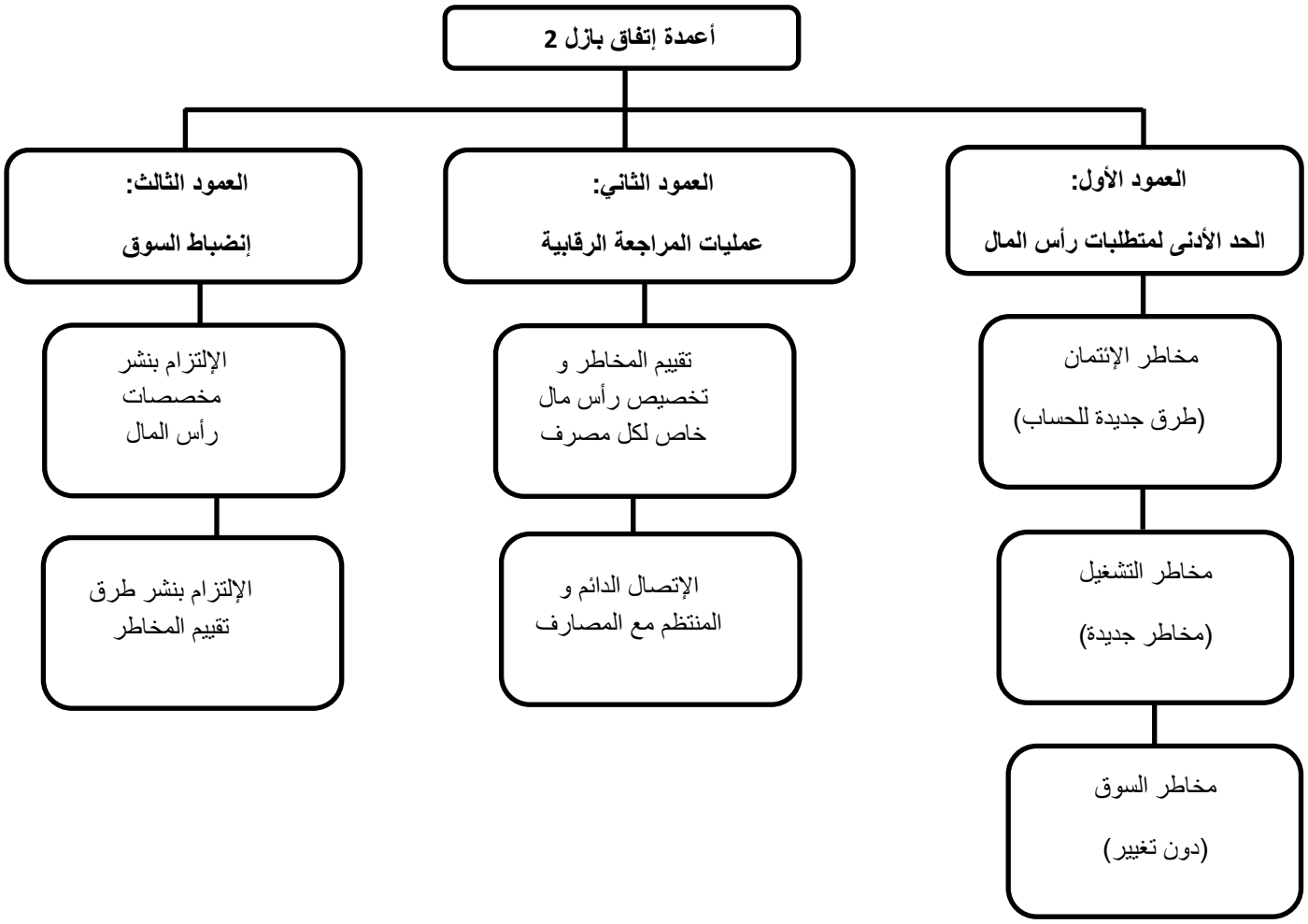

المصدر: من إعداد المؤلف. Samir El Bachir, Abdeladim Aouam, les accords de Bâle 2,FC– Economie et stratégie des institutions financières, Faculté des sciences économiques et sociales, Université Moulay Ismail, Maroc, 2015/2016.

- ✓ يحدد لغة موحدة من شأنها تحسين الإتصال بين مختلف المتدخلين (النبوك، المشرفين و المستثمرين/الأسواق) حول التعرض للمخاطر[1].

[1] Ryozo Himino, Bâle II ou la définition d'un langage commun, op.cit., p. 43.

- ✓ يركز على قياس و إدارة المخاطر المصرفية الرئيسية : مخاطر الإئتمان، مخاطر السوق و مخاطر التشغيل.
- ✓ يقدم منهجية تسمح للمصرف بإعداد ميزانية تقارن بين الحد الأقصى من الخسائر المتوقعة خلال السنة القادمة مع رؤوس الأموال التي كونت لمواجهتها.
- ✓ يأخذ بعين الإعتبار جودة الإئتمان، بشكل مسبق، في نسبة الملاءة المالية للمصرف، و هذا عكس إتفاق بازل 1[1].
- ✓ يحافظ على العناصر الأساسية التي جاء بها إتفاق بازل 1: إلتزام المصارف بأن تصل بنسبة الأموال خاصة إلى مجموع الأصول المرجحة بمخاطر الإئتمان إلى 8 % كحد أدنى، المحافظة على الهيكل الأساسي لتعديل 1996 الذي يأخذ بعين الإعتبار مخاطر السوق، المحافظة على نفس مكونات الأموال الخاصة.
- ✓ يركز على تقييمات المخاطر التي تقوم بها المصارف مستعينتا بأنظمتها الداخلية، مع المحافظة على مجموعة من المعايير الدنيا لضمان سلامة التقييمات.
- ✓ يقدم سلسلة من الخيارات لتحديد متطلبات رأس المال فيما يتعلق بمخاطر التشغيل، حيث تختار المصارف و المشرفين المنهج الأنسب لنشاط المصارف و بنية الأسواق المالية التي تنشط بها.
- ✓ يتخذ صفة أداة تطورية قادرة على التكيف مع الإتجاهات الجديدة للسوق و الإبتكارات فيما يخص إدارة المخاطر، حيث تسهر اللجنة على تحديث الإتفاق بالشراكة مع المتدخليين في المهنة كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

[1] Ryozo Himino, Bâle II ou la définition d'un langage commun, op.cit., p. 44.

II. الآليات المقترحة ضمن إتفاق بازل 2: العمود الأول/ الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال

يحدد العمود الأول لإتفاق بازل 2 عددا من أساليب القياس المختلفة لإحتساب الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال الذي يغطي كل من مخاطر الإئتمان، مخاطر السوق و مخاطر التشغيل. و تتدرج من أساليب مبسطة إلى أساليب أكثر تطورا و ذلك بهدف جعل معيار كفاية رأس المال أكثر شمولية و حساسية للمخاطر التي يتعرض لها المصرف.

II-1- طريقة إحتساب معدل كفاية رأس المال المصرفي حسب إتفاق بازل 2 (Mac Donough)

تعتمد لجنة بازل على طريقة جديدة لحساب الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال تأخذ بعين الإعتبار جميع أنواع المخاطر: مخاطر الإئتمان، مخاطر السوق و مخاطر التشغيل. و عليه إستبدلت لجنة بازل "مؤشر كوك" الذي جاء به إتفاق بازل 1 بمؤشر جديد يدعى "مؤشر ماك دونوك/ William J Mac Donough" ضمن إتفاق بازل 2[1]، و يحسب بالمعادلة التالية:

$$\text{معدل كفاية رأس المال (مؤشر ماك دونوك)} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{مخاطر الإئتمان+مخاطر التشغيل+مخاطر السوق}} \geqslant 8\%$$

$$\text{Ratio Mac Donough} = \frac{\text{Fonds propres}}{\text{Risque de crédit + risque opérationnel + risque de marché}} \geqslant 8\%$$

[1] لقد مارس ماك دونوك، رئيس البنك الإحتياطي الفدرالي ب نيو يورك، رئاسة لجنة بازل 2 في الفترة الممتدة من سنة 1998 إلى سنة 2003.

حيث تبقى قيمة الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال (8%) نفسها القيمة الموجودة في بازل 1. لكن تختلف مقررات بازل 2 عن بازل 1 في منهجها، طرق و أساليب مستحدثة لحساب الحد الأدنى لرأس المال الخاصة بمخاطر الإئتمان و مخاطر السوق، بالإضافة إلى المخاطر التشغيلية التي لم تأخذ بعين الإعتبار في بازل 1. و عليه فإن[1]:

- ✓ **بازل 1:** الأموال الخاصة للمصرف > 8 % من مخاطر الإئتمان.
- ✓ **بازل 2:** الأموال الخاصة للمصرف > 8 % من مخاطر الإئتمان (85 %) + من مخاطر السوق (5 %) + من مخاطر التشغيل (10 %).

II-2- تحديد طرق قياس المخاطر حسب إتفاق بازل 2

يلخص الشكل أدناه طرق قياس مخاطر الإئتمان و التشغيل و السوق التي أوصت بها لجنة بازل المصارف في إطار إتفاق بازل 2.

الشكل رقم 5: طرق قياس المخاطر حسب إتفاق بازل 2

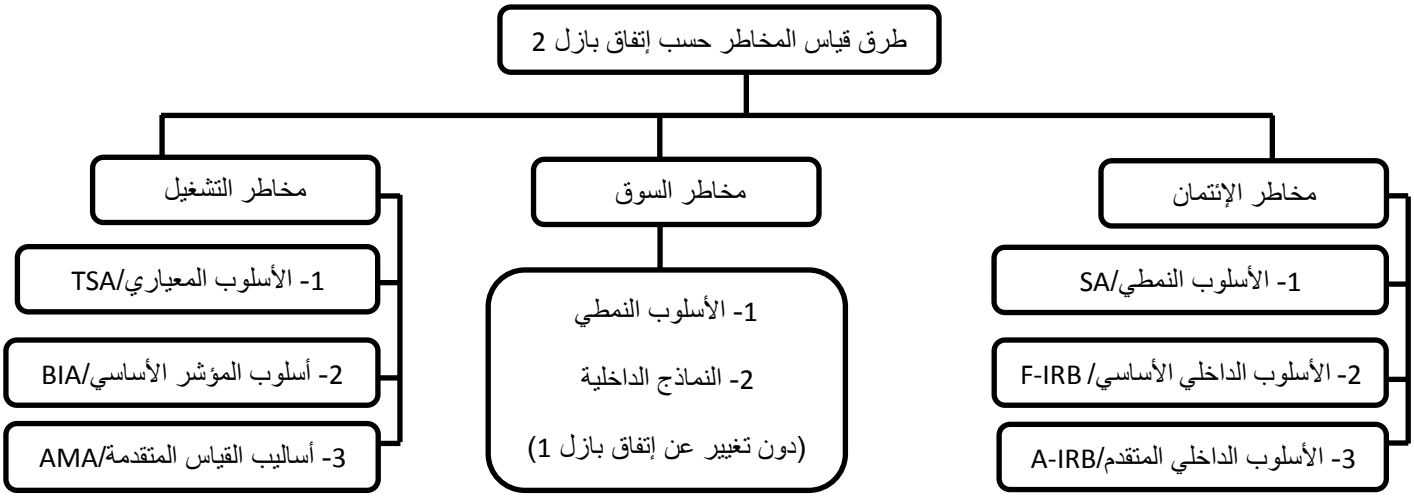

المصدر: من إعداد المؤلف. و، نبيل حشاد، إنضباط السوق و الإفصاح في إطار بازل للبنوك الإسلامية، ندوة المعايير الإحترازية للمصرفية الإسلامية، المعهد المصرفي الرياض السعودية 15-16 يناير 2007، ص 5.

[1]Jessica Adeimi, Le cadre juridique de supervision bancaire et de régulation prudentielle : Du risque souverain aux politiques budgétaires d'austérité, Thèse de doctorat, Université Cote d'Azur, École Doctorale Droit et sciences politiques économiques et de gestion, soutenu le 1 décembre 2018, p. 40.

II-2-1- طرق قياس متطلبات رأس المال اللازم لمخاطر الإئتمان حسب إتفاق بازل 2

يقترح إتفاق بازل 2 على المصارف، بشروط محددة، الإختيار بين طريقتين رئيسيتين لحساب الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال الخاصة بالمخاطر الإئتمانية[1]. حيث تعتمد الطريقة الأولى على المنهج المعياري المستند إلى التقييم الخارجي للإئتمان (الأسلوب المعياري أو الأسلوب النمطي/ Approche-Standardised Approach/standard-AS). أما الطريقة الثانية فهي تسمح للمصارف بإستخدام نظام تصنيفها الداخلي بشرط أن يخضع لموافقة صريحة من سلطة الإشراف و تدعى طريقة التصنيف الداخلي (Internal Ratings Based Approach-IRB) التي تتفرع إلى أسلوب التصنيف الداخلي الأساسي (Internal Ratings Based Approach-Foundation/F-IRB) و أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم (Internal Ratings Based Approach-Advanced/A-IRB)[2]. و تختلف هذه الطرق و الأساليب إختلافا كبيرا على مستوى الصعوبة في التنفيذ.

II-2-1-1- الأسلوب النمطي لتحديد مخاطر الإئتمان (Standardised Approch-SA-)

1- مفهوم، دور و شروط الأهلية لوكالات تصنيف الإئتمان الخارجية

أ- مفهوم و دور وكالات تصنيف الإئتمان الخارجية في تحديد مخاطر الإئتمان

يعرف التصنيف الإئتماني بأنه عبارة عن عملية تهدف إلى توفير المعلومات و التقييم المستقل للمخاطر المتواجدة و المحتملة الوقوع، فهي تعكس قدرة الطرف المقابل و رغبته في الوفاء بالتزاماته المالية و لإصدار معين من السندات أو أي إلتزامات مالية أخرى.

و تتولى وكالات تصنيف الإئتمان عملية إصدار تصنيفات إئتمانية لصالح العميل، مؤسسة مالية (مصرف أو صناديق الإستثمار أو شركة تأمين)، الدولة (الجدارة الإئتمانية السيادية لها)، عملية إئتمانية (قرض) أو هيئة بقصد زيادة الثقة عند مقرضي هذا العميل و تجنيبهم المخاطرة المالية.

و عليه تغطي وكالات التصنيف الإئتماني طيفا واسعا من الحكومات و الشركات و المصارف و شركات التأمين و الأوراق المالية و الإلتزامات المالية المتنوعة الأخرى من خلال إعطائها درجات

[1] بينما يستخدم اتفاق بازل1 مقياسا واحدا يناسب جميع المصارف لقياس مخاطر الإئتمان.

[2] Bank for International Settlements, Basel Committee on Banking Supervision, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards – a revised Framework, Comprehensive Version, Basel, June 2006, p. 13.

التصنيف الإئتماني[1]. كما نجد من أهم أنواع التصنيف الإئتماني: التصنيف الإئتماني للقروض، التصنيف الإئتماني لبعض العمليات المصرفية و المالية، التصنيف الإئتماني لبعض العمليات بالعملة الصعبة و التصنيف السيادي[2].

و كان أول ظهور لوكالات التصنيف في عام 1909 عندما أصدر "جون مودى" أول تحليل مالي صنف فيه سندات بعض الشركات، و بعد ذلك أنشأت وكالة موديز (Mood's) كأول وكالة للتصنيف الإئتماني في عام 1929 بالولايات المتحدة الأمريكية. و برزت أهمية وكالات التصنيف الإئتماني إبتداء من سنة 1980 تاريخ إنطلاق موجة التحرير المالي و ظاهرة الوساطة المالية، حتى ترسخت أهميتها مع الإنتشار الواسع لتقنيات الهندسة المالية و تزايد إصدارات المنتجات المالية بدايتا من التسعينات.

و تقوم وكالات التصنيف الإئتماني بإصدار درجات التصنيف الإئتماني (التصنيف الإئتماني الخارجي/External Credit Ratings) و التي تعبر عن رأي وكالة التصنيف في تقييم المقدرة المالية على الوفاء بالديون، و مقابلة الإلتزامات المالية الحالية و المستقبلية بشكل كامل و في الوقت المحدد. و بالتالي فهي طرف ثالث خارجي لمنح التصنيف الإئتماني بهدف تحديد أوزان مخاطر الأصول المناسبة مقابل الإئتمان و تقليل حالات القروض المتعثرة.

و أصبح هناك العديد من الوكالات المحلية و الإقليمية و العالمية (ما يقارب 150 وكالة تصنيف إئتماني في عام 1999) مختصة في صناعة التصنيف الإئتماني و إصدار درجات التصنيف الإئتمانية، و من بين أبرز وكالات التصنيف الإئتماني العالمية التي تقوم بتقييم قدرة الدول و الشركات و المؤسسات المالية على الوفاء بالتزاماتها المالية نجد: وكالة ستاندر آند بورز (Standard S&P/& poor's) و وكالة موديز اللذان يسيطران على تصنيف أكثر من 80 % من إصدارات الدين حول العالم سواء للشركات أو الدول، و ترتفع هذه النسبة ما بين 90 % و 95 % عند إضافة وكالة فيتش للتصنيف (Fitch Ratings)[3].

---

[1] منة الله محمود إبراهيم ، تقييم دور وكالات التصنيف الإئتماني في إدارة الأزمات، المعهد المصرفي المصري، البنك المركزي المصري، إدارة البحوث و التوعية، سلسلة أوراق بحثية، 2015، ص 16.

[2] المرجع السابق، ص ص 5-6. للمزيد اطلع على: نبيل حشاد، دليلك إلى التصنيف الإئتماني الخارجي و التصنيف الإئتماني الداخلي، اتحاد المصارف العربية، سلسلة موسوعة بازل، 2006.

[3] و تعود سيطرة هذه الوكالات الثلاث إلى قرار أصدرته هيئة الأوراق المالية الأمريكية (U.S Securities and Exchange Commission) في عام 1975، بإعتبار هذه الوكالات معتمدة من قبل الهيئة. انشأت وكالة موديز الأمريكية من طرف John Moody

و في الغالب تستخدم وكالات التصنيف الإئتماني معايير إقتصادية و محاسبية معقدة من أهمها قياس معدلات الربحية، الموجودات أو الأصول و التدفقات النقدية التي توضح الوضع المالي للدولة أو المؤسسة. و قد قامت بعض الوكالات بتصنيف المؤسسات المالية ما بين درجة الإستثمار (Investment Grade) و درجة المضاربة (Speculative Grade) اللذان يعكسان درجة المخاطر المحتملة في الملاءة المالية للمؤسسة. و بالتالي فإن المعيار الأساسي الذي تعتمده هذه الوكالات للتصنيف هو قدرة العميل على الوفاء بإلتزاماته المالية، فالنوع الأول يمثل الشرائح ما بين AAA حتى BBB و هي أقل خطورة و أكثر ملاءة مالية. بينما النوع الثاني يمثل الشرائح ما بين BB حتى D و تمثل أعلى خطورة و أقل ملاءة مالية[1].

الجدول رقم 11: رموز تصنيف الإئتمان و دلائلها (بازل 2)

درجات تصنيف الإئتمان Credit ratings	التوصيف
AAA	أعلى مستوى في الجودة (أعلى السندات جودة و أقلها مخاطرة)
+AA/AA/−AA	مستوى جودة عالي (مخاطر قليلة جدا)
+A/A/−A	مقدرة عالية على الدفع (مخاطر قليلة)
+BBB/BBB/−BBB	مقدرة كافية للدفع (متوسط الجودة)
+BB/BB/−BB	إحتمال الوفاء بالدين مع وجود عدم تأكد من ذلك (أقل من متوسط الجودة)
+B/B/−B	مخاطر عدم سداد السند أو الدين (مخاطرة عالية)
+CCC/CCC/−CCC	إحتمال عالي لعدم السداد (مخاطرة عالية جدا)
CC	أعلى درجات المخاطرة و عدم الإلتزام
D	قمة المخاطرة

المصدر: معهد الدراسات المصرفية، التصنيفات الإئتمانية، إضاءات، نشرة توعوية، العدد الرابع، نوفمبر 2010، الكويت، ص ص 5−6.

أول من أصدر مؤشرات الجدارة الإئتمانية عندما صنف سندات شركة السكك الحديدية في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1909، و في عام 1929 أسس وكالة موديز لخدمة المستثمرين Moody's Investor Service. كما انشأت وكالة ستاندر اند بورز الأمريكية في 1860، و انشأت وكالة فيتش المختلطة أمريكية و بريطانية للتصنيف عام 1913.

[1] تجدر الإشارة إلى أن هناك عدة مدارس في عملية التصنيف، فتعتمد بعض المؤسسات مثلا نظام AAA بينما تعتمد مؤسسات أخرى الترقيم العشري (1−10) حيث تعتبر هذه الطريقة مختصرة لقياس مخاطر الإئتمان بشكل كمي.

تقوم وكالات تصنيف الإئتمان بتعيين حالة مشاهدة التصنيف (Rating watch) و إتجاه التصنيف (Rating Outlook) للإصدارات المالية و هي: مستقر (Stable)، إيجابي (Positive)، سلبي (Negative) و تطور (Evolving). كما يمكن للوكالة أن ترفع درجة التصنيف الإئتماني أو تخفضها دون أن توضع في حالة مشاهدة التصنيف إذا كان هناك ما يبرر ذلك. و منه يعكس توجه التصنيف إتجاها موجبا أو مستقرا أو سالبا إستنادا على رأي وكالات التصنيف الإئتماني للتوجهات المستقبلية الأكثر إحتمالا للتحقق.

و قد توسع دور وكالات تصنيف الإئتمان خاصة مع عقد إتفاق بازل 2 الذي يهدف إلى زيادة دقة المعايير التنظيمية المطبقة، حيث تتيح الوكالات منهجا أكثر تطورا لقياس مخاطر الإئتمان مقارنة بالممارسة التنظيمية الأبسط و التي تتمثل في تحديد رأس المال الإلزامي على أساس نسبة مئوية ثابتة من مجموع الأصول حسب المنهج المنصوص عليه في إتفاق بازل 1 و الذي كان يسمح بقدر من التمييز أقل بكثير.

و للتصنيف فوائد عديدة على المؤسسات المالية و المصارف منها[1]:

- ✓ تسهيل تطبيق بنود إتفاق بازل 2 الخاصة بتحديد أوزان المخاطر و تحديد مخصصات القروض؛
- ✓ أداة جيدة لإدارة مخاطر الإئتمان و المخاطر التشغيلية؛
- ✓ تعزيز قدرة المصارف على منح القروض بثقة أكبر؛
- ✓ تخفيض تكلفة التمويل على المؤسسات المالية ذات الملاءة المالية الأعلى؛
- ✓ تقليل عنصر مخاطر التعثر بسبب خضوع القرض لتقييم طرف ثالث مستقل وفق متطلبات بازل؛

[1] أماني بورسلي ، التصنيف الإئتماني و علاقته بإتفاق بازل 2، تم الإطلاع في الموقع الإلكتروني : Capital.Standards, An Independent Rating Agence. http://www.capstandards.com/news1.pdf, شوهد بتاريخ 02/04/2019 على الساعة 16h00.

- ✓ إعتراف أسواق الإئتمان بالتقييمات الصادرة عن الوكالة عكس طريقة التصنيف الداخلي التي بإمكان المصارف الإستعانة بها للتقليل من شأن المخاطر سعيا منها إلى خفض الملاءة المالية التي يتعين عليها الاحتفاظ بها لمواجهة إحتمال تخلف المدين عن الدفع[1].

ب- شروط الأهلية لترخيص وكالات تصنيف الإئتمان الخارجية

تقع على عاتق السلطات الرقابية الوطنية مسؤولية إختيار وكالات تصنيف الإئتمان الخارجية (ECAIs : External Credit Assessment Institutions/OEEC :Organismes externe d'évaluation du crédit)، و لهذا الغرض حدد إتفاق بازل 2 بعض الشروط الواجب توافرها في الوكالات حتى يمكن إعتمادها لقبول تصنيفاتها الإئتمانية، و منها نذكر[2]:

- ✓ **الموضوعية (Objectivity):** يجب أن تكون منهجية تحديد التقديرات الإئتمانية صارمة و منتظمة، تتوافق مع خصائص كل سوق، تستجيب للمتغيرات في الحالة المالية، و خاضعة للتأكد بناء على الخبرة السابقة. بالإضافة إلى وجود ضوابط داخلية و لائحة للسلوك المهني و الأخلاقي مفروضة على الموظفين لضمان عدم إستغلال أي معلومات و بيانات سرية خاصة بالعملاء و التعامل معها بسرية كاملة لضمان حيادية التصنيف و التقارير.
- ✓ **الإستقلالية (Independence):** يجب أن تكون وكالات التصنيف مستقلة و متحررة من أي ضغوط سياسية أو إقتصادية من شأنها التأثير على تقييمها. كما يجب المحافظة على إستقلالية عملية التقييم من حالات تعارض المصالح المتعلقة بالإنتماء إلى مجلس إدارتها أو المساهمين.
- ✓ **الدخول الدولي/الشفافية (International Acces/Transparency):** يجب أن تكون التصنيفات منفردة كل على حدة، متاحة لكل من مؤسسات الإئتمان و شركات الإستثمار

[1] محمود إبراهيم منة الله، تقييم دور وكالات التصنيف الإئتماني في إدارة الأزمات، مرجع سبق ذكره، ص 12.

[2] Bank for International Settlements, Basel Committee on Banking Supervision, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards – a revised Framework, Comprehensive Version, Basel, June 2006, pp. 20-21.

المحلية و الأجنبية و بشروط متساوية. كما يجب أن تكون المنهجية العامة لمؤسسة التصنيف منشورة علنا إلى الجمهور.

- ✓ **الإفصاح (Disclosure):** يجب أن يتم الإفصاح عن المعلومات الآتية: الطرق المستخدمة في التصنيف، تعريف التعثر عن الدفع و الفترة الزمنية، و النسب الفعلية للخسارة التي تحقت لكل شريحة تقدير و التغيرات في التصنيف (إحتمال تحول تصنيف بمرتبة AA إلى تصنيف A مع مرور الوقت).
- ✓ **الموارد (Resource):** يجب أن يكون لدى وكالات التصنيف الإئتماني الموارد و مصادر المعلومات الكافية لتقديم خدمات التقدير بجودة مرتفعة، و قدرة الحفاظ على علاقات وثيقة مع الإدارة و الموظفين للمصارف التي تم تقييمها و ذلك لتعزيز جودة التقييمات. يجب أن تجمع المناهج المستعملة بين الطابع الكمي و النوعي.
- ✓ **المصداقية (Credibility):** تعتبر المصداقية محصلة العناصر المذكورة سابقا. و تنبع من ثقة الأطراف المستقلة (المستثمرين و المصدرين و شركات التأمين و الشركاء التجارين) للتقييمات التي تشرف عليها وكالات التصنيف. كما تدعم المصداقية من وجود إجراءات داخلية تمنع إساءة إستخدام المعلومات السرية.

2- تطبيق الأسلوب النمطي لقياس متطلبات رأس المال الخاص بمخاطر الإئتمان

يعتبر الأسلوب النمطي أو (الطريقة المعيارية/النمطية) (Approche par les notations externes ou Approche standard) من أبسط الطرق المستخدمة لإحتساب متطلبات رأس المال لمخاطر الإئتمان، تستخدمها المصارف التي تمارس الأشكال الأقل تعقيدا من الإقراض و الإكتتاب الإئتماني و التي لها هياكل رقابة داخلية بسيطة. و هي الحد الأدنى من المتطلبات التي تفرضها لجنة بازل على المصارف و المؤسسات المالية الأخرى.

و تتميز هذه الطريقة بأنها أكثر حساسية للمخاطر و تتضمن تصنيفا أدق لها، من خلال الإعتراف بأن عملاء المصرف المقترضين يمثلون درجات مخاطر مختلفة للمصرف. و بالتالي تقوم المصارف بتحديد وزن المخاطر لكل عنصر من عناصر الأصول (الموجودات) و البنود خارج الميزانية و ينتج

عن ذلك مجموع كلي لقيم الموجودات المرجحة بالمخاطر. و بموجب هذه الطريقة يتم تحديد الأوزان الترجيحية بالإعتماد على وكالات تصنيف الإئتمان الخارجية (ECAI) المعترف بها من قبل سلطات الإشراف الوطنية[1].

أ- تحديد وزن المخاطر لفئات الأصول (Asset classes)

يتعين على المصارف تصنيف المراكز الإئتمانية التي لديها، بعد إستبعاد مخصصات التسهيلات الإئتمانية غير المنتظمة، إلى عدد من الفئات وفقا لوزن المخاطر المناسب لكل منها، و يمكن أن تستخدم المصارف التصنيفات الإئتمانية الصادرة عن وكالات التصنيف الخارجية عند تحديد أوزان تلك المخاطر. و في هذا الإطار، نعتمد على ما تضمنته وثيقة إتفاق بازل 2 كمثال توضيحي للمنهجية و التصنيفات المطبقة من طرف وكالة التصنيف الدولية Standard & Poor's[2].

1- المطالبات على الجهات السيادية و المصارف المركزية

تعطى المطالبات على الجهات السيادية و المصارف المركزية (Claims on soverings and central banks) أوزان المخاطر التالية و ذلك وفقا للتصنيفات الإئتمانية الصادرة عن وكالات التصنيف الخارجية.

الجدول رقم 12: أوزان المخاطر للمطالبات على الجهات السيادية و المصارف المركزية وفقا لإتفاق بازل 2

التصنيف الإئتماني	AAA إلى AA-	A+ إلى A-	BBB+ إلى BBB-	BB+ إلى B-	أقل من B-	غير مصنف
وزن المخاطر	% 0	% 20	% 50	% 100	% 150	% 100

المصدر: Banque des règlements internationaux, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, Dispositif révisé Version compilée, Juin 2006, Bâle, Suisse, p. 21.

[1] Bank for International Settlements, Basel Committee on Banking Supervision, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards – a revised Framework, Comprehensive Version, Basel, June 2006, p. 13.

[2] للمزيد إطلع على: البنك المركزي المصري، متطلبات رأس المال الخاصة بمخاطر الإئتمان (ورقة للمناقشة)، قطاع الرقابة و الإشراف، وحدة تطبيق مقررات بازل 2. اطلع على: Banque des règlements internationaux, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, Dispositif révisé Version compilée, juin 2006, Bâle, Suisse, pp. 20-29.

في حالة أن يكون الطرف الآخر(المقترض) جهة سيادية (دولة، حكومة، إلخ)، قدم لها المصرف تمويلا قدره 100 مليون دولار، وهي مصنفة في مرتبة AAA إلى AA- فإنه ستتم معاملة هذا التمويل(الأصل) على أنه خال من مخاطر العجز عن السداد، ولن يطلب من المصرف مقدم التمويل أي رأس مال مقابل ذلك. ولكن إذا كان تصنيف هذه الجهة السيادية في مرتبة BB إلى B- فإن التمويل يتطلب، حماية رأس المال بنسبة 100 %، وبنسبة 8% من الأصل، أي 8 مليون دولار رأس مال مقابل المخاطر المرتبطة بذلك الأصل.

وإن جاء تصنيف الطرف الآخر (الحكومة) عند مستوى تصنيف B- و لأجل إحتساب متطلبات رأس المال، فالأصل الناشئ بمبلغ 100 مليون دولار سيعامل على أنه يساوي 150 مليون دولار، ويحتاج متطلبات رأس المال لمقابلة مخاطره 8% من 150 مليون دولار[1].

2- المطالبات على بنوك التنمية متعددة الأطراف

إن بنوك التنمية متعدة الأطراف (Claims on multilateral development banks –MDBs) لوزن مخاطر صفر 0 % حسب تقرير سنة 2006 هي[2]: البنك الإفريقي للتنمية، البنك الآسيوي للتنمية، بنك التنمية الكاريبي، بنك مجلس التنمية الأوروبي، بنك الإستثمار الأوروبي، البنك الأوروبي للإنشاء و التعمير، بنك التنمية الأمريكي، البنك الإسلامي للتنمية، مجموعة البنك الدولي التي تضم كل من البنك الدولي للإنشاء و التعمير، مؤسسة التمويل الدولية، بنك الإستثمار لدول الشمال، و صندوق الإستثمار الأوروبي. و بخلاف ما تقدم يعطى وزن مخاطر 100 % لأي مطالبات على بنوك التنمية متعددة الأطراف الأخرى.

3- المطالبات على المصارف

تستند أوزان المخاطر على تثقيل مخاطر الدول حيث يوجد المصرف عند إعتماد الخيار الأول، بينما تستند على تقييم المصرف المستقل عند إعتماد الخيار الثاني.

[1] ميرفت علي أبو كمال، الإدارة الحديثة لمخاطر الإئتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية "بازل II" – دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين، رسالة الماجستير في إدارة الأعمال، قسم غدارة الأعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة، 2007، ص 105.

[2] Banque des règlements internationaux, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, Dispositif révisé Version compilée, Juin 2006, Bâle, Suisse, p. 22.

في إطار الخيار الأول، يعطى المصرف المنشأ بدولة ما وزن مخاطر أعلى درجة من وزن مخاطر الدولة المنشأ بها، أما المصارف المنشأة بدول مصنفة B- إلى BB+ و المصارف بالدول غير المصنفة يكون الحد الأعلى لوزن المخاطر 100 %، و المصارف بالدول المصنفة أقل من B- تعطى وزن مخاطر 150 %.

الجدول رقم 13: أوزان المخاطر للمطالبات على المصارف وفقا لإتفاق بازل 2/ الخيار الأول (option 1)

التصنيف الإئتماني للدولة	AAA إلى AA-	A+ إلى A-	BBB+ إلى BBB-	BB+ إلى B-	أقل من B-	غير مصنف
وزن مخاطر المصرف	% 20	% 50	% 100	% 100	% 150	% 100

المصدر: Banque des règlements internationaux, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, Dispositif révisé Version compilée, Juin 2006, Bâle, Suisse, p. 23.

و في إطار الخيار الثاني، يتوقف وزن المخاطر على التصنيف الخارجي للمصرف و حسب إتحقاق المطالبات لأكثر أو أقل من 3 أشهر، كما يوضحه الجدول أدناه.

الجدول رقم 14: أوزان المخاطر للمطالبات على المصارف وفقا لإتفاق بازل 2/ الخيار الثاني (option 2)

التصنيف الإئتماني للمصرف	AAA إلى AA-	A+ إلى A-	BBB+ إلى BBB-	BB+ إلى B-	أقل من B-	غير مصنف
وزن	% 20	% 50	% 50	% 100	% 150	% 50
وزن المطالبات على المدى القصير	% 20	% 20	% 20	% 50	% 150	% 20

المصدر: Banque des règlements internationaux, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, Dispositif révisé Version compilée, juin 2006, Bâle, Suisse, p. 24.

4- المطالبات على الشركات

يعطى المطالبات على الشركات (متضمنة شركات تأمين قطاع خاص و شركات الأوراق المالية و جميع المؤسسات المالية غير المصرفية) بما في ذلك المنشآت الصغيرة و المتوسطة وزن مخاطر 100 %.

الجدول رقم 15: أوزان المخاطر للمطالبات على الشركات وفقا لإتفاق بازل 2

التصنيف الإئتماني	AAA إلى AA-	A+ إلى A-	BBB+ إلى BB-	أقل من BB-	غير مصنف
وزن مخاطر المصرف	% 20	% 50	% 100	% 150	% 100

المصدر: Banque des règlements internationaux, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, Dispositif révisé Version compilée, Juin 2006, Bâle, Suisse, p. 24.

نفترض أن يكون الطرف الآخر(المقترض) إحدى الشركات، وحصلت على ، تمويل من مصرف قدره 100مليون دولار، وتُصنف في مرتبة AAA إلى -AA، وعليه تستلزم وزن مخاطر مرجح بنسبة 20 % سيؤدي إلى متطلبات رأس مال 1.6 %.

5- المطالبات المصنفة ضمن محافظ التجزئة (وفقا للمعايير الرقابية)

تعطى المطالبات التي ستدرج ضمن تلك المحافظ وزن مخاطر 75 % بشرط استيفائها للمعايير الأربعة التالية[1]:

- ✓ **العميل:** يجب أن يكون الإئتمان ممنوحا إما لشخص أو أشخاص طبيعيين أو لمنشأة متناهية الصغر.
- ✓ **المنتج:** يمكن أن يأخذ الإئتمان أحد الأشكال الآتية: القروض الدوارة و خطوط الإئتمان (بما في ذلك بطاقات الإئتمان و الحسابات الجارية المدينة)، القروض الشخصية (مثل قروض التقسيط، و قروض السيارات، و قروض الطلاب و القروض التعليمية و التمويل الشخصي)

[1] Banque des règlements internationaux, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, Dispositif révisé Version compilée, Juin 2006, Bâle, Suisse, p. 25.

و القروض المقدمة للمشروعات الصغيرة و التعهدات، أما القروض لشراء أوراق مالية (السندات و الأسهم) سواء كانت مدرجة بالبورصة أم لا فإنه لا يتم إدراجها ضمن تلك المحافظ، و تستبعد القروض بضمان رهن عقاري في حدود ماتم إدراجه ضمن بند المطالبات المضمونة بعقارات سكنية.

- ✓ **التنوع:** لا ينبغي أن يتجاوز إجمالي الإئتمان الممنوح للعميل الواحد (أو مجموعة من الأطراف المرتبطة) عن 0.2 % من إجمالي محفظة التجزئة (تستبعد قروض التجزئة غير المنتظمة من إجمالي محفظة التجزئة عند هذا المعيار).
- ✓ **الحد الأقصى للمديونية:** لا يجب أن يتجاوز الحد الأقصى لإجمالي مديونية عميل التجزئة الواحد (أو مجموعة من الأطراف المرتبطة) واحد مليون أورو.

و في حالة عدم إستيفاء أي من المعايير السابق ذكرها يتم إدراج تلك المحافظ ضمن بند المطالبات على الشركات و ترجح بوزن مخاطر 100 %.

6- المطالبات المضمونة بعقارات سكنية

تعطى هذه المطالبات وزن مخاطر 35 % شريطة أن يكون القرض مضمون بالكامل برهن عقار لأغراض سكنية و ليس لأغراض تجارية، مع وجود معايير محددة مثل وجود هامش إضافي للضمانة يزيد عن مبلغ القرض القائم. إذا إعتبرت السلطات النقدية أنه لا يوجد إستجابة لتلك المعايير، عليها بالرفع من وزن المخاطر.

7- المطالبات المضمونة بعقارات تجارية

تعطى هذه المطالبات وزن مخاطر 100 %.

8- المطالبات مرتفعة المخاطر

يتم إعطاء وزن مخاطر 150 % لعدد من المطالبات منها:

- ✓ مطالبات على الهيئات السيادية، الهيئات العمومية، المصارف و شركات الإستثمار المصنفة أقل من -B؛
- ✓ مطالبات على المؤسسات ذات تصنيف أقل من -BB؛
- ✓ قروض غير مسددة.

9- أصول أخرى

و بالنسبة للبنود التي لم ترد ضمن أي من الفئات أعلاه:

- ✓ تعطى النقدية وزن مخاطر صفر %؛
- ✓ تعطى الشيكات و الحوالات و كوبونات الأوراق المالية المشتراه و النقدية بالطريق وزن مخاطر 20 %؛
- ✓ تعطى الإستثمارات المالية (بإستثناء الخاضعة لمتطلبات رأس المال اللازم لمخاطر السوق) بخلاف المصدرة من الجهات السيادية و الهيئات العامة الإقتصادية وزن مخاطر 100 % ما لم يتم طرحها من القاعدة الرأسمالية للمصرف؛
- ✓ تعطى عمليات التوريق للمصرف المستثمر وزن مخاطر 100 %؛
- ✓ و يتم إعطاء وزن مخاطر 100 % للأرصدة الأخرى التي لا تندرج تحت أي من البنود السابق ذكرها.

10- البنود خارج الميزانية

وفقا للأسلوب المعياري فإن البنود خارج الميزانية يتم معاملتها كمطالبات إئتمانية بواسطة إستخدام معاملات للتحويل (Facteur de conversion en équivalent-crédit (FCEC)/ Credit Conversion Factors (CCF))، ثم تتم معاملة الناتج مثل أي بند من البنود داخل الميزانية و يعطى وزن المخاطر وفقا لنوعية الطرف المقابل.

الجدول رقم 16: معامل تحويل البنود خارج الميزانية وفقا لإتفاق بازل 2

البند	معامل التحويل (CCF)
1- الإلتزامات العرضية	
إعتمادات مستندية	% 20
خطابات ضمان	% 50
إلتزامات عرضية عن ضمانات عامة للتسهيلات الإئتمانية و ضمانات مثيلة	% 100
كمبيالات مقبولة	% 100
أوراق تجارية معاد خصمها	% 100
2- الإرتباطات	
إرتباطات رأسمالية	
مطالبات قضائية	
إرتباطات عن عقود التأجير التشغيلي	
إرتباطات عن قروض و تسهيلات للمصارف/عملاء (الجزء غير المستخدم) ذات فترة إستحقاق أصلية:	
أ- غير قابلة للإلغاء:	
تزيد عن سنة	% 50
سنة أو أقل	% 20
ب- قابلة للإلغاء	
بدون شروط في أي وقت بواسطة المصرف و بدون إخطار مسبق أو التي تتضمن نصوص للإلغاء الذاتي بسبب تدهور الجدارة الإئتمانية للمقترض.	% 0

المصدر: Banque des règlements internationaux, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, Dispositif révisé Version compilée, juin 2006, Bâle, Suisse, pp. 28-29.

ب- أساليب تخفيف مخاطر الإئتمان

تستخدم المصارف العديد من الأساليب للتخفيف من مخاطر الإئتمان (CRM/Credit Risk Atténuation du risque de crédit (ARC)/Mitigation Techniques) التي تتعرض لها، و يتم الإعتراف بذلك عند إحتساب متطلبات رأس المال بشرط أن تكون هذه الأساليب مستوفية للشروط المنصوص عليها في إطار تخفيف مخاطر الإئتمان.

و وفقا لإتفاق بازل 2 يوجد أسلوبين للتخفيف من مخاطر الإئتمان يخضع كل منها لمجموعة محددة من المتطلبات: الأسلوب البسيط (The Simple Approach) و الأسلوب الشامل (The Comprehensive Approach)[1].

ج- إحتساب متطلبات كفاية رأس المال الخاص بمخاطر الإئتمان حسب الأسلوب النمطي

تحسب نسبة كفاية رأس المال بناء على الأسلوب النمطي حسب المعادلة الآتية[2]:

$$\sum RW_i \times A_i = RWA$$

$$RWA * 0.08 = RC$$

حيث أن :

RW_i= وزن الخطر للأصل I (risk weight to asset I)

RWA=الأصول المرجحة بالمخاطر (risk-weighted assets)

A_i= الأصول i (assets)، (i=1,.....n)

RC=رأس المال التنظيمي (Regulatory capital) (متطلبات رأس المال الخاصة بالمخاطر الإئتمانية)

و يمكن توضيح إحتساب متطلبات كفاية رأس المال كما في الشكل التالي:

[1] Consulté : Banque des règlements internationaux, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, Dispositif révisé Version compilée, juin 2006, Bâle, Suisse, pp. 33-56.

[2] Youbaraj Paudel, Minimum Capital Requirement Basel II – Credit Default Model & its Application, Vrije Universiteit Amesterdam, BMI Paper, Amesterdam, 2007, p. 12.

الشكل رقم 6: طريقة إحتساب متطلبات كفاية رأس المال الخاص بمخاطر الإئتمان (الأسلوب النمطي)

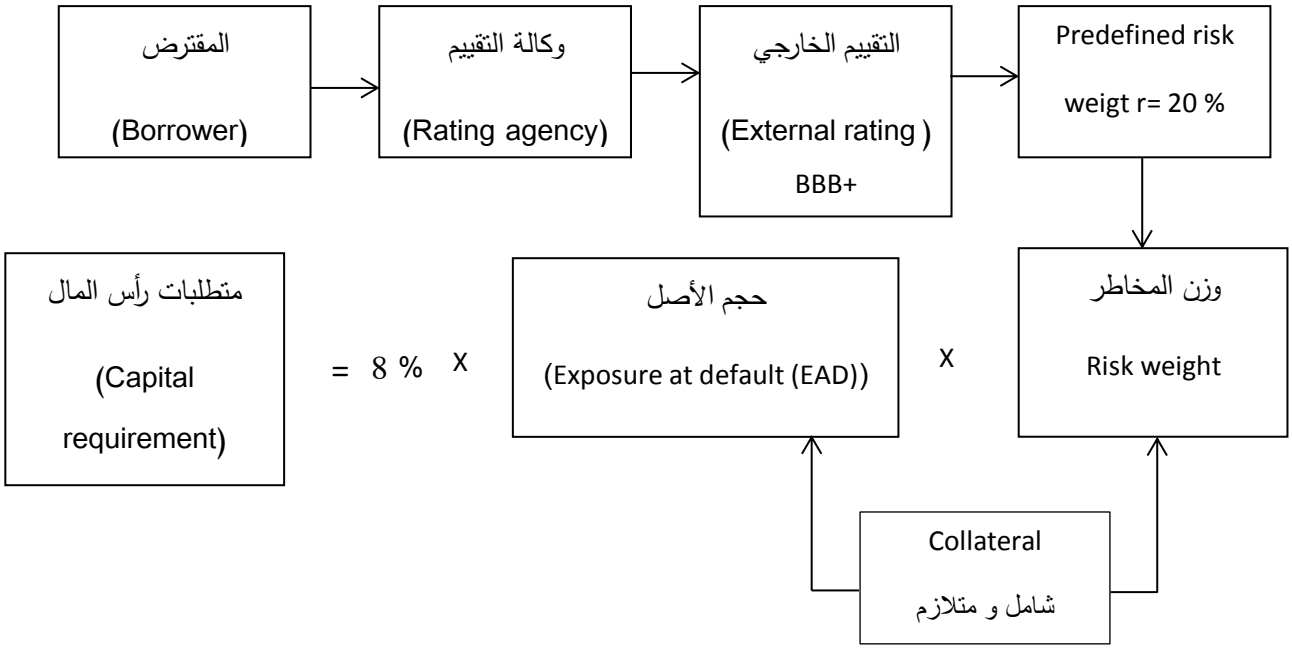

المصدر: Christl & Pribil, Guidelines on Bank Wide Risk Management: Internal Capital Adequacy Assessment Process, Oesterreichische Nationalbank, working paper, Vienna, February 2006, p.38

- **<u>ملاحظات :</u>**

✓ كما هو موضح في صيغة المعادلة أعلاه فإن الحد الأدنى من متطلبات رأس المال التي يتعين على المصارف الإحتفاظ بها تعادل 8 % من مجموع الأصول المرجحة بالمخاطر.

✓ إن استخدام التقييمات الائتمانية الخارجية يساعد على التمييز بين المخاطر الائتمانية وفئاتها :القروض السيادية، الالتزامات على المصارف الأخرى، الشركات، قروض الأفراد، القروض العقارية لأغراض سكنية، القروض العقارية لأغراض تجاري . وكل فئة من هذه الفئات لها وزن مخاطر، ويعتمد الوزن الترجيحي لكل أصل ائتماني على التصنيف الائتماني للمقترض[1].

[1] ميرفت علي أبو كمال، الإدارة الحديثة لمخاطر الإئتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية "بازل II" – دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين، مرجع سبق ذكره، ص 50.

- ✓ في حالة تكوين محفظة المصرف من شركات متوسطة و صغيرة تفتقد إلى التصنيف الخارجي، من الممكن اللجوء إلى المعرفة المسبقة لأوزان المخاطر على أساس الأصل فقط و لا تأخذ بعين الإعتبار الجدارة الإئتمانية الفعلية للمقترض[1].
- ✓ تقوم المصارف بتقسيم مخاطرها الإئتمانية إلى فئات تعتمد على نوعية القرض حسب الجهة المقترضة. ثم يعتمد الوزن الترجيحي لكل أصل إئتماني من الأصول المتعلقة بكل فئة من الفئات على التصنيف الإئتماني للمقترض.

- **<u>مثال</u>:**

لنفترض أن المصرف Everest لديه محفظة الإئتمان التالية[2]:

المتطلبات	القيمة (مليون أورو)	وزن المخاطر
بلدية امستردام	30	% 0
الشركات 1 (تصنيف +Aإلى−A)	15	% 50
الرهن العقاري	30	% 35
تجارة التجزئة الأخرى	40	% 75

و بإستخدام صيغة المعادلة أدناه يمكننا حساب المبلغ الذي يجب على المصرف الإحتفاظ به وفقا لطريقة المعيارية:

$$\sum_{i=1}^{n} RW_i \times A_i = RWA$$

حيث : A_i هي الأصول i، i=1,2,3,4

[1] OeNB (Oest erreichische Nationalbank), FMA (Australian Financial Market Authority), Guidelines on Bank-Wide risk management, Internal capital adequacy assessment process, OeNB, Vienna, Austria, February 2006, p. 38.

[2] Youbaraj Paudel, Minimum Capital Requirement Basel II – Credit Default Model & its Application, op.cit., p. 14.

و بالتالي فإن الأصول المرجحة بالمخاطر هي:

RWA= 0*30+0.5*15+0.35*30+0.75*40= **48 M €**

و بإستخدام صيغة المعادلة أدناه يمكننا حساب متطلبات رأس المال الخاصة بالمخاطر الإئتمانية

*RC=RWA*0.08*

RC= 0.08*48=**3.84 M €**

و بالتالي فإن المبلغ الذي يتعين على مصرف Everest الإحتفاظ به لرأس المال التنظيمي هو 3.84 مليون أورو.

II-2-1-2- أسلوب التصنيف الداخلي لتحديد مخاطر الإئتمان (Internal Ratings Based -Approch-IRB)

بإمكان المصارف القيام بعملية التصنيف الإئتماني الداخلي (Internal Credit Ratings) و تقويم مخاطر العملاء من خلال الإعتماد على المعلومات العامة المتاحة و المتوفرة. و قد شجعت لجنة بازل للرقابة المصرفية المصارف على القيام بالتصنيف الإئتماني الداخلي لأنها تملك بعض المعلومات الداخلية التي يتعذر على وكالات التصنيف الإئتماني الخارجية الوصول إليها[1].

هذا، و يعتبر الأسلوب الداخلي لتحديد مخاطر الإئتمان بموجب إتفاق بازل 2 إطار يسمح للمصارف بإستخدام تقديراتها الداخلية لتحديد مدى جدارة الإئتمان للمقترضين من خلال حساب مخاطر الإئتمان في محافظهم بعد الحصول على موافقة السلطات الرقابية، و ذلك من خلال الإستعانة بالأسلوب الداخلي الأساسي (أسلوب التصنيف الداخلي الأساسي) أو الأسلوب الداخلي المتقدم (أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم). و تهدف لجنة بازل 2 تحقيق هدفين رئيسيين : حساسية

[1] Consulté : BIS, Basel Committee on banking supervision, Consultative document, The Internal Ratings-Based Approch, Supporting document to the New Basel Capital Accord, Issued for comment by 31 May 2001, January 2001.

إضافية للمخاطر و الحد من الخسارة الإقتصادية في محفظة المصرف، بالإضافة الى تحسين ممارسات إدارة المخاطر الداخلية[1].

و بالتالي تقوم المصارف بقياس مكونات المخاطر الإئتمانية لإحتساب متطلبات رأس المال اللازمة لمواجهة تلك المخاطر، و تتضمن هذه المكونات أربعة متغيرات يستند إليها أسلوب التصنيف الداخلي و هي[2]:

- ✓ إحتمال التعثر – Probability of Default (PD) : و هو يعكس إحتمال تعثر المقترض عن سداد القرض خلال فترة زمنية معينة، و يعبر عنها بنسبة مئوية.
- ✓ الخسارة عند التعثر – Loss Given Default (LGD): تشير إلى الجزء من القرض الذي سيتم خسارته عند التعثر، و يعبر عنها بنسبة مئوية.
- ✓ حجم المخاطرة عند التعثر –Exposure at default (EAD): هو المبلغ الذي قد يخسره المصرف في حالة تعثر العميل عن السداد (قيمة المديونية عند التعثر) و ليس بالضرورة أن يكون هو القيمة الإسمية للقرض أو مبلغ القرض الأساسي.
- ✓ أجل الإستحقاق–Maturity (M): و هي الفترة الزمنية حتى تاريخ الإستحقاق.

و بالتالي فإن الفكرة الأساسية هي تحويل مكونات المخاطر الفردية من مختلف أنواع الإئتمان إلى قياس الخسائر الغير متوقعة (UL : Unexpected Losses) و الخسائر المتوقعة (EL : Expected Losses)[3]، و تسنخدم الأوزان الترجيحية لإحتساب متطلبات رأس المال اللازمة للجزء غير المتوقع من الخسائر[4].

---

[1] Michael Prinz, The Basel II IRB approach and internal credit risk models, University of Oxford, Kellog College, A thesis submitted in partial fulfilment of the requirements for the MSc in Mathematical Finance, March 29, 2004, p. 8.

[2] Lain Brown, Developing credit risk models using SAS Enteprise Miner and SAS/STAT, Theory and applications, SAS Institute Inc, Cary, North Carolina, USA, 2014, p. 4.

[3] الخسائر المتوقعة (EL) : و هي الخسائر التي يتوقع المصرف حدوثها، مثل توقع معدل عدم الوفاء بالدين في محفظة قروض الشركات، و التي يتحوط لها المصرف بإحتياطات مناسبة. الخسائر غير المتوقعة (UL) : و هي الخسائر التي تتولد نتيجة لأحداث غير متوقعة مثل: تقلبات مفاجئة في أسعار الفائدة، أو تقلبات مفاجئة في اقتصاد السوق. و يعتمد المصرف في هذه الحالة على متانة رأس ماله لمقابلة الخسائر غير المتوقعة.

[4] Youbaraj Paudel, Minimum Capital Requirement Basel II – Credit Default Model & its Application, op.cit., p. 15.

و عليه، يتم إحتساب الحد الأدنى من متطلبات رأس المال عبر معادلات رياضية قدمتها اللجنة تستخدم المتغيرات الإحصائية الأربعة المبينة أعلاه كأساس لعملية الحساب.

1- أسلوب التصنيف الداخلي الأساسي ((F-IRB) Foundations Internal ratings based)

بموجب هذه الطريقة، تقوم المصارف بالإعتماد على تقديراتها الذاتية لقياس إحتمال التعثر (PD)، بينما تعتمد على تقديرات السلطة الرقابية الخاصة بمكونات المخاطر الأخرى مثل : (EAD)،(LGD) و (M). يشترط أن تستوفي المصارف المسموح لها بإستخدام هذه الطريقة المتطلبات المذكورة في إتفاق بازل 2.

2- أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم ((A-IRB) Advanced Internal Ratings Based)

بموجب هذه الطريقة، يسمح للمصارف التي تفي بمتطلبات نظام التصنيف الإجمالي و المتطلبات الأخرى المرتبطة بتقدير جميع معايير الخطر بإستخدام تقديراتها الذاتية في قياس جميع مكونات المخاطر (PD,LGD,EAD,M) ,و ذلك وفقا لمعايير محددة. و تتلخص أبرز الفروق بين أسلوبين التصنيف كما يوضحه الجدول رقم 17 التالي:

الجدول رقم 17: الفرق بين أسلوب التصنيف الداخلي الأساسي و أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم

المتغير	التصنيف الداخلي الأساسي	التصنيف الداخلي المتقدم
إحتمال التعثر(PD)	يعدها المصرف بناء على تقديراته	يعدها المصرف بناء على تقديراته
الخسارة عند التعثر (LGD)	القيم معدة من قبل لجنة بازل	يعدها المصرف بناء على تقديراته
حجم المخاطرة عند التعثر (EAD)	القيم معدة من قبل لجنة بازل	يعدها المصرف بناء على تقديراته
الإستحقاق (M)	القيم معدة من قبل لجنة بازل أو يعدها المصرف بناءا على تقديرات السلطة الرقابية أو يمكن لبعض الدول أن تجيز للمصرف أن يقدرها	يعدها المصرف بناء على تقديراته

المصدر: BIS, Basel Committee on banking supervision, Consultative document, Overview of the new basel capital accord, Issued for comment by 31 July 2003, April 2003, p 5.

- **مثال :**

المعطيات:

- ✓ قرض بقيمة 100000 دينار
- ✓ إحتمالية التعثر 0.003 (3 بألف)
- ✓ الضمانات المقبولة 20000 دينار
- ✓ فوائد مستحقة غير مقبوضة 10000 دينار

المطلوب: إحتساب الخسارة المتوقعة (EL)؟

الحل:

EAD=100000+10000=110000

LGD=110000−20000=90000

LGD=90000/110000=0.81

لدينا المعادلة حسب لجنة بازل: EL=PD*LGD*EAD

EL=0.003*0.81*110000=270 dinars

II−2−2− طرق قياس متطلبات رأس المال اللازم لمواجهة مخاطر السوق حسب إتفاق بازل 2

II−2−2−1− مفهوم و أنواع مخاطر السوق

1− مفهوم مخاطر السوق (Market Risk)

لقد أصدرت لجنة بازل ضمن تعديل إتفاق بازل 1 سنة 1996 أسلوبين لحساب متطلبات رأس المال لقياس مخاطر السوق (الأسلوب النمطي أو المعياري و أسلوب النماذج الداخلية)، و لم يعدل إتفاق بازل 2 في الأسلوبين المذكورين، كما يبقى إختيار أحدهما من صلاحيات الجهات الإشرافية

(المصارف المركزية)، إعتمادا على مراجعة و فهم نظم و عمليات إدارة المخاطر التي تتبعها المصارف، و قد يشجع المراقبون المصارف على إستخدام الأسلوبين في نفس الوقت. و الهدف من هذه الأساليب البديلة، هو إدخال نظام حوافز فعال للإدارة أفضل للمخاطر، و ذلك بطلب رأس مال أقل في حالة اختيار أسلوب التقييم الداخلي و رأس مال أعلى في حالة الأخذ بالأسلوب النمطي.

هذا، و يحدد إتفاق بازل 2 الشروط الضرورية لمنح السلطات الرقابية الثقة في تقديرات و تقييم المصرف لمخاطر السوق و جودة نظام إدارة المخاطر الداخلية، و من أهمها إنشاء و المحافظة على أنظمة وضوابط لإدارة مخاطر السوق و دمجها بشكل متكامل مع أنظمة إدارة المخاطر الأخرى (مثال: تحليل الإئتمان) داخل المصرف. و يجب أن تشمل هذه الأنظمة ما يلي[1]:

- ✓ سياسات وإجراءات موثقة لعملية التقييم، و هذا يشمل السياسات والأعمال المتعلقة بإدارة المحفظة. يتضمن ذلك مسؤوليات محددة بوضوح لمختلف المجالات المعنية بتحديد التقييم و مصادر معلومات السوق و مراجعة ملاءمتها؛
- ✓ إنشاء نظام للتوثيق والتقارير داخل الوظيفة أو الوحدة الإدارية المكلفة بالتقييم الاحترازي لمخاطر السوق، بواسطة خلق/تنظيم مكتب لتقديم التقارير.

و عليه فإن مخاطر السوق هي مخاطر الخسائر في البنود داخل و خارج الميزانية الناتجة عن تقلبات و تغيرات أسعار السوق. فهي ناتجة عن التحركات العكسية في القيمة السوقية لأصل ما (سهم، سند، قرض، عملة، سلعة) أو عقد مشتق مرتبط بهذه الأصول.

2- أنواع مخاطر السوق

تنقسم مخاطر السوق إلى فئات مختلفة، نذكر منها[2]:

[1] Bank for International Settelements, Basel Committee on Banking Supervision, International convergence of capital measurement and capital standars, A revised framework comprehensive Version, June 2006, p. 160.

[2] The Basel journey (Part 3) :Basel 2, Market Risk, consulté sur http://tfageeks.com. le 2-10-2019 à 22 :21.

أ- مخاطر أسعار (معدلات) الفائدة (Interest Rates Risk):

مخاطر أسعار الفائدة هي المخاطر الناتجة عن التأثير السلبي للتغيرات أسعار الفائدة في السوق على الوضعية المالية للمصرف و قيمة الأصول / المراكز المتواجدة في دفتر التداول (Trading book). و تشمل أيضا المخاطر المرتبطة بمنحنى العائد، المخاطر المرتبطة بالفروقات، مخاطر الهجرة و الخطر الأساسي. و من بعض الأدوات المالية التي يمكن أن تكون عرضة لمخاطر أسعار الفائدة نجد السندات و سواب أسعار الفائدة (Interest rate swaps) و الإتفاقيات الآجلة.

ب- مخاطر أسعار الصرف (Foreign Exchange Risk):

مخاطر أسعار الصرف هو خطر تعرض المصرف لخسائر نتيجة للتحركات المعاكسة لسعر صرف العملات الأجنبية خلال فترة يكون للمصرف مركز مفتوح، إما فوري أو آجل، أو مزيج من الإثنين في العملات الأجنبية.

ج- مخاطر أسعار الأسهم (Equity Risk):

مخاطر أسعار الأسهم هي مخاطر التغيير في قيمة الأصول الموجودة في دفتر التداول و التي تتأثر بالتغيرات في أسعار الأسهم، و أسعار مؤشر الأسهم، إلخ.

د- مخاطر أسعار السلع (Commodity Risk):

مخاطر أسعار السلع هي مخاطر التغيير في قيمة الأصول الموجودة في دفتر التداول و التي تتأثر بالتغيرات في أسعار السلع و اسعار مؤشر السلع، إلخ.

II-2-2-2- الأسلوب النمطي لتحديد مخاطر السوق (Standardised Approach/SA)

وفقا للأسلوب النمطي أو أسلوب القياس المعياري، يتم إحتساب متطلبات رأس المال لمواجهة مخاطر السوق من خلال حساب رأس المال اللازم لكل نوع من أنواع مخاطر السوق، ثم يتم تجميع

القيم المحصل عليها لأجل تحديد إجمالي متطلبات رأس المال لمواجهة مخاطر السوق[1]. و يأخذ هذا الأسلوب بعين الإعتبار مخاطر السوق العامة (General market risk/ و هي المخاطر الناشئة عن تغير في السلوك الإجمالي للسوق) و مخاطر السوق الخاصة (Specific market risk/ و هي المخاطر الناشئة عن عوامل ذات صلة بالأداة المالية نفسها، و هي مستقلة عن متغيرات السوق العامة)[2].

و يتم إحتساب تغير سعر السوق للأداة المالية بالمعادلة التالية:

تغير سعر السوق للأداة المالية = المدة * تغير العائد المتوقع * سعر السوق

مثال:

القيمة السوقية للأدات المالية = 100$

مدة الأداة المالية = 2 سنة

نسبة تغير العائد = 1 %

و عليه فإن:

تغير سعر السوق للأداة المالية= 2 * 1 % * 100 = 2 $.

1- إحتساب متطلبات رأس المال لمواجهة مخاطر أسعار الفائدة

[1] سعيدي خديجة، إشكالية تطبيق معيار كفاية رأس المال بالبنوك وفقا لمتطلبات لجنة بازل، دراسة حالة البنوك الإسلامية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، أطروحة مقدمة إستكمالا لمتطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية، التخصص: علوم مالية و مصرفية، السنة الجامعية 2016-2017. ص ص 50-53.

[2] محمد حمدي مصبح، واقع تطبيق الجهاز المصرفي الفلسطيني لإتفاقيات بازل و تطوراتها، مذكرة الماجستير، الجامعة الإسلامية بغزة، كلية التجارة، ماجستير المحاسبة و التمويل، يناير 2018، ص 38.

من أجل حساب متطلبات رأس المال اللازمة لمواجهة مخاطر أسعار الفائدة (العامة و الخاصة) يؤخذ بعين الإعتبار جميع الأدوات المالية التي تتأثر بسعر الفائدة، و يجب أن يغطي رأس المال النظامي كافة تلك المخاطر[1].

2- إحتساب متطلبات رأس المال لمواجهة مخاطر أسعار الأسهم

يجب أن يغطي رأس المال النظامي المخاطر الخاصة و العامة لمخاطر الأسهم، حيث تتعلق المخاطر الخاصة بمصدر الأسهم، و من أجل تغطية هذه المخاطر تم تحديد قيمة متطلبات رأس المال ب 8 % من صافي مركز كل نوع من الأسهم، أما المخاطر العامة للأسهم فقد تم تحديد متطلبات رأس المال ب 8 % من محفظة الأسهم.

3- إحتساب متطلبات رأس المال لمواجهة مخاطر أسعار الصرف

يتم حساب متطلبات رأس المال لأجل مواجهة مخاطر أسعار الصرف على مرحلتين: قياس حجم تعامل المصرف من كل عملة أجنبية، و قياس مخاطر سعر الصرف التي تتعرض لها محفظة المصرف من العملات الجنبية و الذهب.

هذا و قد حددت لجنة بازل متطلبات رأس المال لمواجهة هذا النوع من المخاطر ب 8 % من صافي الأصول أو صافي الخصوم أيهما أكبر مضافا إليه صافي مركز الذهب.

4- إحتساب متطلبات رأس المال لمواجهة مخاطر أسعار السلع

يتم حساب رأس المال المقابل لهذا النوع من المخاطر على أساس نسبة 15 % من القيمة الصافية للمراكز المفتوحة.

[1] تتمثل الأدوات المالية في : السندات ذات معدلات الفائدة الثابتة أو المتغيرة، الأسهم الممتازة، العقود طويلة الأجل هلى معدلات الفائدة، المبادلات على معدلات الفائدة، العقود المستقبلية، الخيارات على معدلات الفائدة، الأدوات الهجينة كالسندات القابلة للتحويل إلى أسهم حيث يجب اعتبارها كأدوات دين.

II-2-2-3- أسلوب النماذج الداخلية لتحديد مخاطر السوق (Internal Model Approach/IMA)

يمكن للمصارف حساب متطلبات رأس المال اللازمة لمواجهة مخاطر السوق بإستخدام نماذج القياس الداخلية الخاصة بها بدلا من الأسلوب المعياري، و ذلك بعد إستيفاء مجموعة من المعايير النوعية و المعايير الكمية، و كذا الحصول المسبق على موافقة السلطات الرقابية المحلية.

و تعتبر نماذج القياس الداخلية نماذج إحصائية متقدمة تستخدمها المصارف بدرجة ثقة 99 % لتقدير مخاطر السوق يوميا و في ظل الظروف العادية للسوق، و تعتمد على قاعدة بيانات لأسعار الفائدة، أسعار الصرف، أسعار الأسهم و السندات، أسعار السلع التي يمكن أن يتاجر بها المصرف. و تسمح هذه الطريقة بالأخذ بعين الإعتبار فوائد التنويع، كما أن مستوى رأس المال المطلوب يكون أقل.

كما يجب أن توفر المصارف مجموعة من الشروط النوعية و الكمية لإستخدام نماذجها الداخلية. و من بين الشروط النوعية نذكر:

- ✓ نظام إدارة المخاطر فب المصرف يرتكز على أسس سليمة كما يعمل بطريقة متكاملة؛
- ✓ يجب أن يمتلك المصرف عدد كاف من الأشخاص المؤهلين لأستخدام النماذج الداخلية؛
- ✓ يجب أن تكون النماذج المستخدمة تقيس المخاطر بطريقة عقلانية؛
- ✓ يقوم المصرف دوريا بإفتراض حالات أزمة أو إختبارات التحمل "Stress Testing".

أما الحد الأدنى من الشروط الكمية الواجب إحترامها، نذكر:

- ✓ ضرورة قياس القيمة المعرضة للخطر (VaR)[1] على أساس يومي، و لفترة إحتفاظ تقدر ب 10 أيام و مستوى ثقة 99 %. حيث إستنادا إلى حساب (VaR)، يتم تقييم مخاطر الأدوات المالية و التوصل إلى حساب (RWA/Risk Weighted Assets)؛

[1] القيمة المعرضة للخطر هي أقصى خسائر محتملة يمكن أن تنتج عن إحتمال حدوث تغير في الأسعار خلال فترة زمنية محدده. حيث تقدر القيمة المعرضة للخطر مقدار الخسارة بالنظر إلى حالة السوق العادية لمستوى الثقة المحدد مسبقا و الأفق الزمني، و يمكن حسابها

- ✓ ينبغي أن يكون عدد المشاهدات التاريخية المستخدمة لقياس القيمة المعرضة للخطر مساو لعدد أيام سنة مالية سابقة على الأقل، إلا في بعض الحالات التي تتطلب فترة ملاحظة أقل نظرا لحدوث تقلبات كبيرة و ملحوظة في الأسعار؛
- ✓ يجب على المصرف أن يقوم بتحديث قاعدة بياناته على الأقل كل ثلاثة أشهر.

II-2-3- طرق قياس متطلبات رأس المال اللازم لمواجهة مخاطر التشغيل حسب إتفاق بازل 2

يقدم إتفاق بازل 2 للمصارف ثلاث طرق مختلفة لحساب متطلبات رأس المال اللازم لمواجهة مخاطر التشغيل، و هي من البسيط إلى المتقدم إلى الأكثر تقدما حسب درجة الصعوبة في التطبيق كالآتي: أسلوب المؤشر الأساسي، الأسلوب المعياري/الأسلوب المعياري البديل، أساليب القياس المتقدمة[1].

و سوف يتم إضافة متطلبات رأس المال اللازم لمواجهة مخاطر التشغيل إلى متطلبات رأس المال اللازم لمواجهة كل من مخاطر الإتمان و مخاطر السوق لتحديد إجمالي متطلبات رأس المال بالنسبة للمصارف.

II-2-3-1- مفهوم مخاطر التشغيل و تصنيفها

1- مفهوم مخاطر التشغيل (Operational Risk)

مخاطر التشغيل هي: "الخسائر الناجمة عن عدم كفاية أو فشل الأفراد و النظم و العمليات الداخلية، أو نتيجة لأحداث خارجية. و يشمل هذا التعريف المخاطر القانونية و لكنه يستبعد كل من مخاطر الإستراتيجية و المخاطر الناشئة عن السمعة"[2].

على أساس البيانات التاريخية أو المتغيرات العشوائية و يتطلب فهما عميقا لتفسير الشكل. و بمجرد حساب القيمة المعرضة للخطر، تحتاج المصارف إلى إعادة إختبار النموذج للتحقق من صحته.

[1] يرى إتفاق بازل2 أن أسلوب المؤشر الأساسي يلائم كثيرا المصارف الصغيرة و الأقل تطورا، في حين أن المصارف التي تواجه مخاطر كبيرة (المصارف المتخصصة و المصارف العالمية) يناسبها تطبيق الأساليب الأكثر تقدما و تعقيدا من أسلوب المؤشر الأساسي و التي تتناسب مع حجم المخاطر التي تواجهها. و من الضروري أن تضمن المصارف وجود نظام لقياس و إدارة المخاطر.

[2] BIS, Basel Commitee on Banking Supervision, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standars, a revised Framework, Comprehensive Version, Basel, Switzerland, June 2006, p. 144.

و تشير المخاطر الناجمة عن الأفراد إلى الخسائر الناجمة عن الأفعال التي تتنافى مع قوانين العمل، الصحة، السلامة أو نتيجة لدفع التعويضات عن الأضرار الشخصية. أما المخاطر الناجمة عن العمليات تنبع من الأعطال في العمليات، و الفشل في متابعتها، أو عدم ملائمة توزيع العمليات داخل أنشطة المصرف. في حين تغطي مخاطر النظم كل من الإضطراب و الفشل التام في النظم على صعيد كل من العمليات الداخلية و العمليات المؤداة بواسطة طرف ثالث. و أخيرا يمكن أن تشمل الأحداث الخارجية كالكوارث الطبيعية و الإرهاب و التخريب.

هذا و تعرف المخاطر القانونية (Legal risk) بأنها الخسائر الناتجة عن الغرامات و العقوبات و الجزاءات المطبقة على المصارف في حالة إخفاقها في إلتزاماتها التعاقدية و القانونية، أو نتيجة تطبيقها بشكل مخالف لنصوص العقد، أو لكون تلك النصوص لا تعكس الحقوق و الإلتزامات التعاقدية للمصرف و/أو الطرف المقابل بشكل واضح و سليم.

أما المخاطر الناشئة عن السمعة (Reputation risk) فهي الخسائر الناشئة عن اتخاذ وجهة نظر سلبية عن المرف من قبل العملاء، المساهمين، المستثمرين أو المراقبين أو الأطراف الأخرى، و قد تشير المخاطر المتعلقة بالسمعة إلى إمكانية تأثير الرأي العام السلبي المتعلق بممارسات المصرف، سواء كان صحيحا أم لا، على إنخفاض العائد.

لهذا، يجب أن تأخذ المصارف في الإعتبار جميع مخاطر التشغيل التي تواجهها و تحدد أهم الأسباب التي تؤدي إليها، و الإحتفاض برأس مال كاف لمواجهتها، حيث أن من أهم الإختلافات بين الإطار العام لإتفاقية بازل 1 لعام 1988 و إطار إتفاقية بازل 2 يتمثل في إحتساب متطلبات رأس المال اللازم لمواجهة مخاطر التشغيل.

2- تصنيف مخاطر التشغيل

يمكن تصنيف مخاطر التشغيل على النحو الآتي[1]:

[1] البنك المركزي المصري، قطاع الرقابة و الإشراف، وحدة تطبيق مقررات بازل 2، ورقة مناقشة بشأن متطلبات رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التشغيل، ص ص 17-19.

- ✓ **الإحتيال داخلي بخلاف تزوير بطاقات إئتمان:** خسائر تعزى إلى أفعال يقصد بها التزوير و إختلاس الممتلكات أو التحايل على اللوائح و القوانين أو سياسة المصرف، و على سبيل المثال نذكر: أنواع عمليات غير مسموح بها مع خسائر مالية، عمليات لم يخطر بها عمدا، إحتيال، سرقة، إبتزاز، تزوير، عدم الإلتزام الضريبي، رشاوى، إلخ.
- ✓ **الإحتيال الخارجي بخلاف تزوير بطاقات إئتمان:** خسائر تعزى إلى أفعال من نوع يقصد به الإحتيال، و انتزاع الملكيات بدون حق أو الإلتفاف حول القانون من جانب طرف ثالث. و على سبيل المثال نذكر: السرقة، التزوير، التلف الناشئ من التسلل للنظام و سرقة المعلومات مع خسائر مادية.
- ✓ **تزوير بطاقات الإئتمان:** هو مصطلح واسع النطاق و يشمل السرقة و الإحتيال الذي قد يرتكب عن طريق إستخدام بطاقة إئتمان مزورة للآحتيال على مصدر الأموال في اي معاملة، و قد يكون الغرض من ذلك هو الحصول على بضائع من دون دفع، أو للحصول على أموال غير مصرح بها من حساب.
- ✓ **ممارسات العاملين و الإخلال بأمن و سلامة المصرف:** خسائر تعزى إلى أفعال لا تتوافق مع قوانين العمالة، أو الصحة و الأمان، أو الإتفاقيات. و على سبيل المثال نذكر: صحة الموظفين، قواعد و أحداث الأمان، كافة أنواع التمييز العنصري.
- ✓ **ممارسات غير سليمة لعملاء المصرف أو نتيجة التعامل غير السليم على المنتجات المصرفية:** خسائر ناشئة عن إخفاق غير مقصود أو نتيجة إهمال في الوفاء بالتزام مهني تجاه عملاء معينين أو نتيجة لطبيعة أو تصميم المنتج. و على سبيل المثال نذكر: إنتهاك السرية، مخالفة التعليمات، إنتهاك الخصوصية، الإفراط في البيع، خلط الحسابات، تجارة غير مشروعة، إحتكار السوق، غسيل أموال، عيوب المنتجات، الفشل في الإستعلام عن العملاء، نزاعات حوا أداء الخدمات، إلخ.
- ✓ **الإضرار بالأصول المادية للمصرف:** خسائر ناشئة عن ضياع أو تلف الأصول المادية نتيجة كوارث طبيعية أو أحداث أخرى. و على سبيل المثال نذكر: خسائر نتيجة كوارث طبيعية، خسائر بشرية من مصادر خارجية (إرهاب و تخريب عمدي)، إلخ.

- ✓ **تعطل العمل و إخفاق النظم:** خسائر ناشئة عن إضطراب العمل أو فشل النظام. و على سبيل المثال نذكر: المكونات المادية، المكونات المعنوية و البرامج، إتصالات، إنقطاع الخدمة، إختلال العمل، إلخ.
- ✓ **القصور في الإنجاز و التنفيذ و إدارة العمليات:** خسائر من فشل العمليات أو إدارة العمليات، و من العلاقات مع الأطراف الأخرى في التداول و العمليات. و على سبيل المثال نذكر: سوء الإتصالات، أخطاء إدخال البيانات و الصيانة و تحميل البيانات، أخطاء محاسبية، أخطاء تشغيل النماذج/النظم، عدم صحة سجلات العملاء، ضياع المستندات القانونية، إلخ.

II-2-3-2- أسلوب المؤشر الأساسي لتحديد مخاطر التشغيل (Basic Indicator Approach/BIA)

عند استخدام أسلوب المؤشر الأساسي، يتم إحتساب متطلبات رأس المال اللازم لمواجهة مخاطر التشغيل من خلال مؤشر موحد يعكس مدى تعرض المصرف لمخاطر التشغيل بصفة عامة، و الذي يعكس مجمل الربح، حيث يكون رأس المال اللازم لمواجهة مخاطر التشغيل مساويا لمتوسط مجمل الربح خلال السنوات الثلاث السابقة مضروبا في نسبة مئوية ثابتة (معامل الفا % 15)، و في حالة تحقيق أي من المصارف مجمل خسارة في إحدى السنوات الثلاث أو كانت قيمته (صفر) فيجب إستبعادها من البسط و تخفض عدد السنوات من المقام عند إحتساب رأس المال اللازم لمواجهة مخاطر التشغيل، و يعتبر المؤشر الأساسي أسلوبا بسيطا إن لم يكن الأبسط في التطبيق لدى حساب رأس المال اللازم لمواجهة تلك النوعية من المخاطر[1].

و تحسب متطلبات رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التشغيل بإستخدام أسلوب المؤشر الأساسي (BIA) حسب المعادلة التالية[2]:

$$K_{BIA} = [\Sigma (GI_{1...n} \times \alpha)] / n$$

[1] BIS, Basel Commitee on Banking Supervision, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standars, a revised Framework, Comprehensive Version, Basel, Switzerland, June 2006, p. 144.
[2] Ibid., p. 144.

حيث أن:

K_{BIA} = متطلبات رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التشغيل وفقا لأسلوب المؤشر الأساسي (BIA)

GI = مجمل الربح السنوي، أينما كان بالموجب على مدار السنوات الثلاث الماضية[1].

N = عدد السنوات الثلاث (إذا كانت موجبة) المتحقق بها إجمالي العائد.

α (معامل ألفا) = 15 % وفقا لما قررته لجنة بازل، و تمثل نسبة المستوى العام لرأس المال المطلوب للصناعة المصرفية مقسوما على المؤشر العام للصناعة.

مثال:

المصرف	إجمالي العائد			متطلبات رأس المال لمخاطر التشغيل (K_{BIA})
	2007	2008	2009	
أ	80	107	−20	K_{BIA} = 0+ 0.15*107 + 0.15*80 /2 = 14
ب	1400	787	1013	K_{BIA} = 0.15*1013+ 0.15* 787 + 0.15*1400 /2 = 160

المصدر: البنك المركزي المصري، قطاع الرقابة و الإشراف، وحدة تطبيق مقررات بازل 2، ورقة مناقشة بشأن متطلبات رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التشغيل، ص 5.

II-2-3-3- الأسلوب المعياري لتحديد مخاطر التشغيل (The Standardised Approach/TSA)

يتم حساب رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التشغيل وفقا للأسلوب المعياري أو النمطي بتقسيم أنشطة المصرف إلى ثماني أنشطة أساسية/خطوط أعمال (Business Lines) حيث يتم إحتساب متوسط مجمل الربح عن الثلاث سنوات السابقة على تاريخ الإحتساب لكل نوع نشاط أساسي في كل

[1] وفقا لإطار إتفاق بازل 2 يعرف مجمل الربح (Gross Income) بأنه صافي الإيراد من العوائد (مقبوضات و مدفوعات) مضافا إليه صافي الإيراد بخلاف العوائد (مقبوضات و مدفوعات)، و المقصود من هذا التعريف أن: – يكون متضمنا المخصصات، – يتضمن مصروفات التشغيل، بما في ذلك الرسوم المدفوعة لمقدمى الخدمات الخارجيين، كما تدرج الرسوم التي تلقتها المصارف الموفرة لتلك الخدمة ضمن مجمل الربح، – يستبعد أي أرباح/خسائر محققة من بيع أوراق مالية محتفظ بها لغير أغراض المتاجرة (أوراق مالية متاحة للبيع، محتفظ بها حتى الإستحقاق، إستثمارات في شركات تابعة أو شقيقة أو ذات مصلحة مشتركة) ، – تستبعد أي إيرادات أو مصروفات عرضية و كذلك أي إيراد ناتج عن تعويضات التأمين.

عام مضروبا في معامل يطلق عليه معامل بيتا (beta factor)، و يعتبر مجمل الربح هو المؤشر العام بالنسبة لكل من هذه الأنشطة كمقياس لمستوى العمليات في كل نوع نشاط، و بالتالي يتم تحديد درجة التعرض لمخاطر التشغيل بالنسبة لكل نوع منها[1].

و يتم إحتساب متطلبات رأس المال اللازمة لمواجهة مخاطر التشغيل حيث يمثل الناتج ضرب مجمل الربح المحقق من كل نشاط بمعامل بيتا المخصص له[2].

و يتم إحتساب متطلبات رأس المال اللازمة لمواجهة مخاطر التشغيل على أساس متوسط ثلاث سنوات لمجموع رأس المال المطلوب من كل نشاط لكل عام، و إذا كان إجمالي رأس المال المطلوب لجميع الأنشطة الرئيسية خلال أي عام من الأعوام قد تحقق بالسالب، فيتم إدراجه في البسط لهذا العام بقيمة صفرية.

و يتم إحتساب مجمل الربح لكل نشاط على حده، و ليس للمؤسسة ككل، فعلى سبيل المثال بالنسبة لنشاط "تمويل الشركات"، فإن المؤشر هو مجمل الربح الذي يحققه هذا النشاط.

وبالتالي، فإن الأسلوب المعياري يعكس بشكل أفضل المخاطر المختلفة التي تواجهها المصارف على نحو ما تعكسه أنشطتها التجارية.

للسماح للمصرف بتطبيق الأسلوب المعياري (TSA) ينبغي عليه تقسيم خطوط الأعمال بدقة مع إحتساب متطلبات رأس المال حسب المعادلة التالية[3]:

$$K_{TSA} = \left\{\sum_{YEARS1-3} \max\left[\sum(GI_{1-8} \times \beta_{1-8}), 0\right]\right\} / 3$$

حيث أن:

[1] BIS, Basel Commitee on Banking Supervision, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standars, a revised Framework, Comprehensive Version, Basel, Switzerland, June 2006, p. 146.

[2] يمثل معامل بيتا (Beta) العلاقة بين مستوى مجمل الربح المحقق في كل نشاط و بين الخسائر الناجمة من مخاطر التشغيل.

[3] BIS, Basel Commitee on Banking Supervision, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standars, a revised Framework, Comprehensive Version, Basel, Switzerland, June 2006, p. 146.

K_{TSA} = متطلبات رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التشغيل وفقا للأسلوب المعياري (TSA)

GI_{1-8} = مجمل الربح السنوي موزعا على الأنشطة الثمانية.

β_{1-8} = معامل بيتا و هي نسبة محددة لكل نشاط لربط متطلبات رأس المال بمستوى مجمل الربح المحقق في كل نوع منها.

و يوضح الجدول أدناه تفاصيل قيمة (beta) وفقا الأنشطة الأساسية الثمانية :

الجدول رقم 18: قيمة (beta) حسب الأنشطة الأساسية للمصرف

الأنشطة (Business Lines)	قيمة (Beta Factors)
تمويل هيكلة الشركات (β_1) Corporate finance	% 18
أعمال الإستثمارات (β_2) Trading and sales	% 18
التجزئة المصرفية (β_3) Retail Banking	% 12
تمويل الشركات (β_4) Commercial Banking	% 15
المدفوعات و التسويات (β_5) Payment and settlement	% 18
أعمال الوكالة (β_6) Agency services	% 15
إدارة الأصول (β_7) Asset management	% 12
أعمال الوساطة و السمسرة (β_8) Retail brokerage	% 12

المصدر: BIS, Basel Commitee on Banking Supervision, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standars, a revised Framework, Comprehensive Version, Basel, Switzerland, June 2006, p. 147.

- **<u>مثال 1:</u>**

الأنشطة	β(%) (1)	مجمل الربح (2)			متطلبات رأس المال = (1) * (2)		
		2007	2008	2009	2007	2008	2009
تمويل هيكلة الشركات	18	90	105	100	16.2	18.9	18
أعمال الإستثمارات	18	10	20-	35	1.8	3.6-	6.3
التجزئة المصرفية	12	30-	15-	35	3.6-	1.8-	4.2
تمويل الشركات	15	50	90	100	7.5	13.5	15

أعمال الوساطة و السمسرة	12	80	140	120	9.6	16.8	14.4
المدفوعات و التسويات	18	25-	10	20	4.5-	1.8	3.6
أعمال الوكالة	15	40-	10-	30	6-	1.5-	4.5
إدارة الأصول	12	30-	25-	20	3.6-	3-	2.4
					17.4	**41.1**	**68.4**

المصدر: البنك المركزي المصري، قطاع الرقابة و الإشراف، وحدة تطبيق مقررات بازل 2، ورقة مناقشة بشأن متطلبات رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التشغيل، ص 8.

وعليه:

متطلبات رأس المال = (68.4+41.1+17.4)/3= 42.3

<u>مثال 2:</u>

الأنشطة	**β(%) (1)**	**مجمل الربح (2)**			**متطلبات رأس المال = (1) * (2)**		
		2007	**2008**	**2009**	**2007**	**2008**	**2009**
تمويل هيكلة الشركات	18	72	105	100	12.96	18.9	18
أعمال الإستثمارات	18	30-	20-	15	5.4-	3.6-	2.7
التجزئة المصرفية	12	45-	20-	35	5.4-	2.4-	4.2
تمويل الشركات	15	50	90	75	7.5	13.5	11.25
أعمال الوساطة و السمسرة	12	60	120	110	7.2	14.4	13.2
المدفوعات و التسويات	18	35-	10	20	6.3-	1.8	3.6
أعمال الوكالة	15	40-	20-	30	6-	3-	4.5
إدارة الأصول	12	45-	30-	20	5.4-	3.6-	2.4
					-0.84	**36**	**59.85**

المصدر: البنك المركزي المصري، قطاع الرقابة و الإشراف، وحدة تطبيق مقررات بازل 2، ورقة مناقشة بشأن متطلبات رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التشغيل، ص 8.

وعليه:

متطلبات رأس المال = (59.85+36+0)/3= 31.95

ملاحظة:

هناك العديد من الأساليب التي يمكن للمصارف استخدامها لتوزيع أنشطتها الفرعية على أنواع الأنشطة الثمانية، و على سبيل المثال يمكن ذكر إحدى الأساليب التي يمكن إستخدامها عند توزيع الأرباح المحققة من مختلف أنواع الأنشطة:

- ✓ بالنسبة لنوع النشاط "أعمال الإستثمار"، يشمل مجمل الربح على: أرباح/خسائر الناجمة عن بيع إستثمارات مالية المدرجة في محفظة المتاجرة، بالإضافة إلى العمولات الناتجة عن أعمال الوساطة.
- ✓ بالنسبة لنوع النشاط "المدفوعات و التسويات"، يشمل مجمل الربح على: صافي العمولات المكتسبة، بالإضافة إلى العمولات المطلوبة لتغطية مخصص المدفوعات و التسويات.

II-2-3-4- الأسلوب المعياري البديل لتحديد مخاطر التشغيل (The Alternative Standardised Approach/ASA)

يشترط أن يثبت المصرف أن الأسلوب المعياري البديل يوفر أساسا أفضل في احتساب متطلبات رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التشغيل عن الأسلوب النمطي و ذلك لتجنب الحساب المزدوج للمخاطر.

و بموجب الأسلوب المعياري البديل تكون طريقة احتساب متطلبات رأس المال اللازم لمخاطر التشغيل هي ذاتها وفقا للأسلوب المعياري فيما عدا ما يخص نوعين من الأنشطة (أعمال التجزئة المصرفية و تمويل الشركات)، حيث أنه بالنسبة لهذين النشاطين تحل قيمة القروض و السلفيات محل مجمل الربح كمؤشر للتعرض لمخاطر التشغيل و يبقى معامل التحويل (beta) لهذين النشاطين كما هو تحت الأسلوب المعياري[1].

[1] BIS, Basel Commitee on Banking Supervision, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standars, a revised Framework, Comprehensive Version, Basel, Switzerland, June 2006, p. 145.

و يعد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التشغيل وفقا للأسلوب النمطي البديل هو ذاته اللازم وفقا للأسلوب النمطي لكافة الأنشطة بإستثناء نوعين منها هما نشاطي التجزئة المصرفية، تمويل الشركات، حيث وفقا لهذا الأسلوب تحل القروض و السلفات (مضروبة في معامل ثابت "M") محل مجمل الربح لهذين النشاطين بإعتبارهما مؤشرين للتوظيف، و لا يوجد اختلاف في معامل beta بالنسبة لنشاطي التجزئة المصرفية و تمويل الشركات عن الأسلوب النمطي (TSA).

و يمكن احتساب متطلبات رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التشغيل وفقا للأسلوب المعياري البديل (ASA) لنشاط/أو خط أعمال التجزئة المصرفية (و هي ذاتها لخط أعمال تمويل الشركات) وفقا لما يلي[1]:

$$K_{RB} = \beta_{RB} \times m \times LA_{RB}$$

حيث أن:

K_{RB} = متطلبات رأس المال اللازم لنشاط التجزئة المصرفية.

β_{RB} = معامل beta لنشاط /خط أعمال التجزئة المصرفية.

LA_{RB} = إجمالي القروض والسلفيات لنشاط التجزئة المصرفية (غير مرجحة بأوزان المخاطر و غير متضمنة المخصصات) بعد إحتساب المتوسط على مدى السنوات الثلاث الماضية.

$0.035 = (m)$

و يوضح الجدول أدناه متطلبات راس المال وفقا للأنشطة الأساسية الثمانية :

الجدول رقم 19: متطلبات رأس المال حسب الأنشطة الأساسية للمصرف

الأنشطة	متطلبات رأس المال
تمويل هيكلة الشركات	$K1= GI1*\beta1$ (18%)
أعمال الإستثمارات	$K2= GI2*\beta2$ (18%)
التجزئة المصرفية	$K3= LA_{RB}*0.035*\beta3$ (12%)
تمويل الشركات	$K4= LA_{RB}*0.035*\beta4$ (15%)

[1] BIS, Basel Commitee on Banking Supervision, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standars, a revised Framework, Comprehensive Version, Basel, Switzerland, June 2006, p. 145.

أعمال الوساطة و السمسرة	K5= GI5*β5 (18%)
المدفوعات و التسويات	K6= GI6*β6 (15%)
أعمال الوكالة	K7= GI7*β7 (12%)
إدارة الأصول	K8= GI8*β8 (12%)

و عليه:

$$K_{ASA} = \left\{\Sigma_{YEARS1-3} \max\left[\Sigma(GI_{1-8} \times \beta_{1-8}),0\right]\right\} / 3$$

- **مثال[1]:**

لدينا المعطيات التالية:

الأنشطة	القروض و السلفيات * 0.035				
	2005	2006	2007	2008	2009
تمويل الشركات	33	65	52	153	95
التجزئة المصرفية	26	44	20	19	106

الحالة1: يتم إحتساب قيمة القروض و السلفيات لكل عام على حده كمتوسط على مدى السنوات الثلاث الماضية

الأنشطة	β(%) (1)	مجمل الربح (2)			متطلبات رأس المال = (1) * (2)		
		2007	2008	2009	2007	2008	2009
تمويل هيكلة الشركات	18	90	105	100	16.2	18.9	18
أعمال الإستثمارات	18	10	−20	35	1.8	3.6−	6.3
أعمال الوساطة و السمسرة	12	−30	−15	35	−3.6	−1.8	4.2
تمويل الشركات	**15**	***50**	**90**	**100**	**7.5**	**13.5**	**15**
التجزئة المصرفية	**12**	**30**	**27.67**	**48.33**	**3.6**	**3.32**	**5.8**
المدفوعات و التسويات	18	25−	10	20	4.5−	1.8	3.6

[1] البنك المركزي المصري، قطاع الرقابة و الإشراف، وحدة تطبيق مقررات بازل 2، ورقة مناقشة بشأن متطلبات رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التشغيل، ص ص 10−12.

أعمال الوكالة	15	40-	10-	30	6-	1.5-	4.5
إدارة الأصول	12	30-	25-	20	3.6-	3-	2.4
					11.4	**27.62**	**59.8**

(*): يتم إحتساب نشاط "تمويل الشركات" على النحو التالي: 50= (33+65+52)/3

متطلبات رأس المال = (11.4+27.62+59.8)/3= 32.94

<u>الحالة 2:</u> تمثل القروض و السلفيات القيمة المحققة لكل عام

الأنشطة	**β(%) (1)**	**مجمل الربح (2)**			**متطلبات رأس المال = (1) * (2)**		
		2007	**2008**	**2009**	**2007**	**2008**	**2009**
تمويل هيكلة الشركات	18	90	105	100	16.2	18.9	18
أعمال الإستثمارات	18	10	20-	35	1.8	3.6-	6.3
أعمال الوساطة و السمسرة	12	30-	15-	35	3.6-	1.8-	4.2
تمويل الشركات	**15**	**52**	**153**	**95**	**7.8**	**22.95**	**14.25**
التجزئة المصرفية	**12**	**20**	**19**	**106**	**2.4**	**2.28**	**12.72**
المدفوعات و التسويات	18	25-	10	20	4.5-	1.8	3.6
أعمال الوكالة	15	40-	10-	30	6-	1.5-	4.5
إدارة الأصول	12	30-	25-	20	3.6-	3-	2.4
					10.5	**36.03**	**65.97**

متطلبات رأس المال = (10.5+36.03+65.97)/3= 37.5

<u>الحالة 3:</u> يتم إحتساب قيمة القروض على أساس متوسط القيمة المحققة على مدى السنوات الثلاث

الأنشطة	**β(%) (1)**	**مجمل الربح (2)**			**متطلبات رأس المال = (1) * (2)**		
		2007	**2008**	**2009**	**2007**	**2008**	**2009**
تمويل هيكلة الشركات	18	90	105	100	16.2	18.9	18
أعمال الإستثمارات	18	10	20-	35	1.8	3.6-	6.3
أعمال الوساطة و السمسرة	12	30-	15-	35	3.6-	1.8-	4.2
تمويل الشركات	**15**	**100***	**100**	**100**	**15**	**15**	**15**
التجزئة المصرفية	**12**	**48.33**	**48.33**	**48.33**	**5.8**	**5.8**	**5.8**
المدفوعات و التسويات	18	25-	10	20	4.5-	1.8	3.6

أعمال الوكالة	15	40-	10-	30	6-	1.5-	4.5
إدارة الأصول	12	30-	25-	20	3.6-	3-	2.4
					21.1	**31.6**	**59.8**

(*): يتم إحتساب نشاط "تمويل الشركات" على النحو التالي: 100= (52+153+95)/3

متطلبات رأس المال = (21.1+31.6+59.8)/3= 37.5

<u>ملاحظات :</u>

- ✓ تتكون إجمالي القروض و السلفيات في خط أعمال التجزئة المصرفية وفقا للأسلوب المعياري البديل (ASA) من إجمالي المبالغ المسحوبة من محافظ الإئتمان التالية: التجزئة و المشروعات الصغيرة و المتوسطة SME و التي تعامل كتجزئة، و أوراق قبض التجزئة المشتراه. و بالنسبة لتمويل الشركات تتكون إجمالي القروض و السلفيات من المبالغ المسحوبة في محافظ الإئتمان التالية: الشركات، الجهات السيادية و المصارف، الإقراض المتخصص: المشروعات الصغيرة و المتوسطة التي تعامل كشركات، و أوراق القبض الشركات المشتراه. كما يتضمن أيضا القيمة الدفترية للأوراق المالية المسجلة في دفاتر المصرف للتجزئة و المشروعات الصغيرة، و المتوسطة و التي تعامل كتجزئة.
- ✓ بالنسبة للمصارف التي تبلغ إيراداتها من أنشطة التجزئة و الخدمات المصرفية نحو 90 % من إجمالي الإيرادات، فيمكن تقسيم مؤشر التعرض للمخاطر إلى أنشطة محددة حيث إن الأسلوب النمطي البديل يتيح إختيارات إضافية للمصارف (بجانب المعالجة المتبعة وفقا للأسلوب النمطي)، و في هذه الحالة تعالج قائمة الدخل إذا كانت سالبة ذات المعالجة وفقا للأسلوب النمطي.
- ✓ يتيح الأسلوب المعياري البديل (ASA) عدة خيارات للمصارف بشأن معاملات بيتا المطبقة وفقا للأسلوب النمطي في حالة عدم قدرة بعضها على توزيع مجمل الربح على أنواع الأنشطة، و توفر هذه الخيارات نسب مختلفة من معاملات بيتا (Beta factors) لتلك الأنشطة الثمانية على النحو التالي:

- ✓ **الخيار الأول:** معامل (Beta) مشترك (15 %) لنشاط تمويل الشركات و التجزئة المصرفية، و معامل (Beta) لستة أنشطة أخرى تعالج كما هي في الأسلوب النمطي (TSA) حيث تتراوح بين 12 %إلى 18 % للأنشطة الستة الأخرى.
- ✓ **الخيار الثاني:** معامل (Beta) 15 % و 12 % لنشاطي تمويل الشركات و التجزئة المصرفية، و معامل(Beta) مشترك 18 % للأنشطة الستة الأخرى.
- ✓ **الخيار الثالث:** معامل (Beta) 15 % و 12 % لكل من نشاطي تمويل الشركات و التجزئة المصرفية على التوالي، وفقا للوارد في الأسلوب النمطي TSA، و معامل Beta مشترك 18 % للأنشطة الستة الأخرى.
  - ✓ في حالة كون إجمالي رأس المال اللازم للأنشطة سالبا في إحدى السنوات، فإنه يستبدل لهذه السنة بقيمة (صفر) كما هو الحال وفقا للأسلوب النمطي TSA.
  - ✓ يتم حساب رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التشغيل وفقا للأسلوب النمطي البديل ASA على أساس إجمالي متطلبات رأس المال لكل نشاط من الأنشطة الثمانية.

و تعد الطريقة المستخدمة لإحتساب متطلبات رأس المال اللازمة لمواجهة مخاطر التشغيل وفقا للأسلوب المعياري هي الأكثر حساسية من أسلوب المؤشر الأساسي، و قد تستخدم المصارف هذا الأسلوب كمرحلة إنتقالية قبل الإنتقال إلى أساليب القياس المتقدمة.

II-2-3-5- أساليب القياس المتقدمة لتحديد مخاطر التشغيل (Advanced Measurement Approach/AMA)

تتيح أساليب القياس المتقدمة لأي بنك أن يقوم بإحتساب متطلبات رأس المال الرقابي (بإستخدام النماذج الداخلية التي يجب أن يتم الموافقة عليها من السلطة الرقابية) على أساس متغيرات المخاطر الداخلية، و ليس على أساس مؤشرات التعرض للمخاطر (مثل مجمل الربح). كما يتطلب ذلك قيام المصارف بإثبات إمكانية تطبيق هذه الأساليب من خلال توافر معايير كمية و نوعية تضمن سلامة

القياس، و جودة البيانات و مدى كفاءة أنظمة الرقابة الداخلية. و عليه تعتبر تلك الأساليب الأكثر صعوبتا في التطبيق[1].

و من فوائد تطبيق أساليب القياس المتقدمة نذكر:

- ✓ التأثير الإيجابي على السمعة و النظرة العامة للمصرف من قبل أصحاب المصلحة؛
- ✓ خفض متطلبات رأس المال وفقا للتعليمات الرقابية؛
- ✓ الوصول إلى نظم متطورة لإدارة المخاطر و إيجاد آليات حديثة لقياسها.

1- أسلوب توزيع الخسارة لتحديد مخاطر التشغيل (Loss Distribution Approach)

يؤكد أسلوب توزيع الخسارة على إحتساب متطلبات رأس المال على أساس بيانات الخسائر التاريخية، و يعتمد على البيانات الخاصة بالمصرف، حيث تلك البيانات من أكثر مؤشرات المخاطر موضوعية و تعكس الإطار العام لكل مصرف من حيث مواجهة المخاطر. و تستخدم المصارف أدوات أساسية للقياس مثل: بيانات الخسائر الداخلية (Internal Loss Data) و بيانات الخسائر الخارجية (External Data Loss).

2- الأسلوب القائم على السناريوهات لتحديد مخاطر التشغيل (Scenario Based Approach)

يعتمد هذا الأسلوب على تحليل السيناريوهات التي يمكن أن تحدث، و يتضمن إفتراض مجموعة من السيناريوهات التي تأخذ في الإعتبار كل عوامل المخاطر المحتملة و يجب أن تتحول هذه السيناريوهات إلى توزيعات من حيث درجة التكرار و الشدة لكى تدرج في النماذج الداخلية. و تستخدم المصارف أدوات أساسية للقياس مثل: سيناريوهات المخاطر (Risk Scenarios) وبيئة الأعمال و عوامل الرقابة الداخلية (Environment and Internal Control Factors).

[1] BIS, Basel Commitee on Banking Supervision, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standars, a revised Framework, Comprehensive Version, Basel, Switzerland, June 2006, p. 148.

3- الأسلوب القائم على تحديد عوامل المخاطر و الرقابة لتحديد مخاطر التشغيل (RDCA)

يعتمد أسلوب (Risk Drivers and Controls Approach/RDCA) على تقييم العوامل المؤدية إلى مخاطر التشغيل و تقييم الرقابة الداخلية حيث يقيم هذا الأسلوب كلا من العناصر التالية:

- ✓ مستوى تعرض عوامل محددة لمخاطر التشغيل لكل نشاط داخل المصرف؛
- ✓ نطاق و نوعية بيئة الرقابة الداخلية داخل المصرف، بالإضافة إلى أهم العمليات التشغيلية و عوامل تخفيف المخاطر.

و يقوم هذا الأسلوب بالربط بين هذا التقييمات و مستوى رأس المال لمواجهة المخاطر.

ملاحظات :

- ✓ تعتمد طريقة إحتساب رأس المال اللازم لمواجهة مخاطر التشغيل وفقا لأسلوب القياس المتقدم على توزيع الخسائر التي من المحتمل تحققها و المرتبطة بنوع حدث ما و نشاط معين خلال فترة محددة من الوقت، و يمكن إستخدام هذا التوزيع لتحديد مستوى رأس المال المطلوب لتغطية هذه المخاطر عند مستوى الثقة المطلوب، ووفقا لإتفاقية بازل2، فغن المعايير المطبقة بالنسبة لمخاطر الإئتمان في الأسلوب القائم على التقييم الداخلي (عام واحد كمدى زمني و مستوى ثقة 99.9 %) تنطبق أيضا على مخاطر التشغيل.
- ✓ بموجب إتفاق بازل2، يكون الإعتراف بأثر التأمين كأداة لتخفيف حدة المخاطر يقتصر على 20 % من مجموع رأس المال اللازم لمواجهة مخاطر التشغيل. و يشترط في المقام الأول إلى التأكد من أن المصرف سوف يحصل على مطالباته للتعويض عن الخسائر المؤمن عليها.
- ✓ الخسائر الناتجة عن مخاطر التشغيل و التي تتعلق بمخاطر الإئتمان و التي ترتبط تاريخيا بقاعدة بيانات مخاطر الإئتمان تعالج كمخاطر إئتمانية بغرض احتساب رأس المال الرقابي.
- ✓ خسائر مخاطر التشغيل المتعلقة بمخاطر السوق فتعالج كمخاطر تشغيل لأغراض إحتساب رأس المال الرقابي.

III. الآليات المقترحة ضمن إتفاق بازل 2: العمود الثاني/ عمليات المراجعة الرقابية

يخص العمود الثاني لإتفاق بازل 2 عملية المراجعة الرقابية أو الإشرافية (Supervisory Review Process) التي تقوم على مجموعة من المبادئ الضرورية لضمان فعالية إدارة المصارف و نظم الرقابة عليها.

III-1- مفهوم و أهمية عملية المراجعة الرقابية

III-1-1- مفهوم عملية المراجعة الرقابية

تتميز عملية المراجعة الرقابية ببعدان: يخص البعد الأول المصارف و ذلك بقيامها بعملية التقييم الداخلي لرأس المال لمواجهة المخاطر التي تواجهها. و يتعلق البعد الثاني بدور السلطة الرقابية في تقييم مدى كفاية وصحة عملية التقييم الداخلي[1]. فهي تتعلق بشكل عام بالأخذ بمبادئ الإدارة السليمة في المصارف، و التي فصلتها وثيقة "المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة" الصادرة عن لجنة بازل لأول مرة في 1997 و المنقحة في سنة 2006[2].

و عليه فإن الهدف الأساسي من عملية المراجعة الرقابية هو التأكد من أن المصارف تحتفظ برأس مال كاف تبعا للمخاطر لديها و توفر لديها أنظمة ضبط و رقابة داخلية كافية تستخدم أفضل التقنيات و تضمن إدارة فعالة لإدارة المخاطر[3]. حيث لا ينبغي النظر إلى زيادة رأس المال بإعتبارها الخيار الوحيد لعلاج المخاطر المتزايدة التي تواجه المصرف و لكن هناك وسائل أخرى لمعالجتها.

---

[1] وليد القصراوي، رأس المال الداخلي و المراجعة الإشرافية، البنك المركزي الأردني.

[2] تمثل المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة (المبادئ الأساسية"، الحدود الدنيا الفعلية لتنظيم عمل المصارف و الأنظمة المصرفية، و الرقابة عليها بشكل احترازي و سليم. و قد تستخدم الدول هذه المبادئ كمؤشر لتقييم جودة أنظمتها الرقابية، و تحديد الإحتياجات المستقبلية للإرتقاء بممارسات الرقابة السليمة. كما يستخدم صندوق النقد و البنك الدوليين هذه المبادئ الأساسية في سياق برنامج تقييم القطاع المالي (FSAP)، لتقييم فعالية الأنظمة و ممارسات الرقابة المصرفية للدول. **المصدر**: صندوق النقد العربي، المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية سبتمبر 2012، أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية و مؤسسات النقد العربية، اللجنة العربية للرقابة المصرفية، أبو ظبي، رقم 58، 2014 ، ص 1.

[3] BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Consultative Document, Pillar 2 (Supervisory Rview Process), Supporting Document tothe New Basel Capital Accord, January 2001, Basel, Swetzerland, p.1.

تستخدم الدول الأعضاء للجنة بازل أساليب مختلفة لعملية المراجعة الرقابية، تشمل: فحوصات أو عمليات تفتيش في الموقع؛ المطالبة ببيانات المحددة لسياسة إدارة المخاطر؛ مراجعة خارج الموقع؛ مراجعة العمل الذي قام به المراجعون الخارجيون؛ التقارير الدورية[1].

III-1-2-أهمية المراجعة الرقابية

تظهر أهمية المراجعة الرقابية في النقاط التالية:

- ✓ تطوير المصارف لقدراتها في عملية التسيير المصرفي لاسيما تشجيعها على إستخدام أفضل أساليب إدارة المخاطر و تقييمها؛
- ✓ خلق جو من الحوار و النقاش المتواصل بين المصارف و السلطة الإشرافية؛
- ✓ دعم و تقوية مستويات المخصصات و الإحتياطات، و تحسين الضوابط الداخلية؛
- ✓ تغطية المخاطر التي تم أخذها في الإعتبار في الدعامة الأولى لكن لم تعالج بالكامل في الدعامة الأولى (مثال: قد لا تغطي رسوم المخاطر التشغيلية المقترحة في الدعامة الأولى جميع المخاطر المحددة لأي مؤسسة معينة) و المخاطر التي لم تأخذ بعين الإعتبار في الدعامة الولى (مثال: مخاطر معدل الفائدة) و العوامل الخارجية للمصرف (مثال: تأثيرات دورة العمل).

III-2-المبادئ الرئيسية لعملية المراجعة الرقابية

تستند عملية المراجعة الرقابية إلى أربعة مبادئ رئيسية حسب إتفاق بازل 2، تكمل تلك المبينة في الإرشادات الرقابية المكثفة و منها على وجه الخصوص: المبادئ الرئيسية للرقابة المصرفية الفعالة (أول إصدار في سبتمبر 1997) و طرق المبادئ الرئيسية (أول إصدار في 1999)[2]. و عليه فإن

[1] BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Consultative Document, Pillar 2 (Supervisory Rview Process), Supporting Document tothe New Basel Capital Accord, January 2001, Basel, Swetzerland, p.2.

[2] BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Core Principles for Effective Banking Supervision, Octobre 2006, Basel, Switzerland. Et, BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Core Principles Methodology, Octobre 2006, Basel, Switzerland.

المراجعة الرقابية لا تشمل فقط المبادئ الأربعة المحددة و لكن أيضا تلك التي تم تحديدها في وثائق لجنة بازل منذ 1996.

III-2-1- المبدأ الأول

ينص المبدأ الأول على ما يلي: "يجب أن تكون لدى المصارف عملية التقييم الشامل كفاية رأس المال بالنسبة لشكل مخاطرها، و إستراتيجية للمحافظة على مستويات رؤوس أموالها"[1].

يجب أن تحتفظ المصارف بكفاية رأس المال، تتناسق مع المخاطر المحتملة والبيئة الحالية للعمليات. بمعنى أنه عند تقدير مدى كفاية رأس المال، لابد أن تأخذ إدارة المصرف في اعتبارها المرحلة المعنية من دورة الأعمال التي يعمل فيها المصرف. و تتنبأ بالأحداث أو التغيرات المحتملة في ظروف السوق، والتي يمكن أن يكون لها أثر عكسي على المصرف.

و تنحصر السمات الأساسية لعملية التقييم الداخلي لرأس المال كالآتي[2]:

- ✓ إشرافمن قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا؛
- ✓ التقييم السليم لرأس المال؛
- ✓ التقييم الشامل للمخاطر؛
- ✓ المراقبة و رفع التقارير؛
- ✓ مراجعة الضوابط الداخلية.

III-2-2- المبدأ الثاني

ينص المبدأ الثاني على ما يلي : "ينبغي على المشرفين أن يقوموا بمراجعة و تقييم التقديرات الداخلية للمصارف لمدى كفاية رأس المال، و إلى جانب قدرتها على الإشراف، و ضمان إلتزامها

[1] BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Consultative Document, Pillar 2 (Supervisory Rview Process), Supporting Document tothe New Basel Capital Accord, January 2001, Basel, Swetzerland, p.1.
[2] Ibid., pp.4-8.

بمعدلات رأس المال القانونية. و ينبغي على المشرفين أن يتخذوا لإجراء إشرافيا إذا لم يقتنعوا بنتائج هذه العملية"[1].

ويجب أن يقوم المراقبون بإجراءات رقابية مناسبة، إذا لم يكن هناك قبول لنتائج هذه العملية، ويجب أن يتم أخذ طبيعة أنشطة وحجم ودرجة تطور كل مصرف في الاعتبار عند القيام بعملية المراجعة .

و يمكن للمراجعة الدورية أن تتضمن مزيجا من[2]:

- ✓ الفحص والتفتيش في المواقع؛
- ✓ مراجعة خارج الموقع؛
- ✓ مناقشات مع إدارة المصرف؛
- ✓ مراجعة أعمال المراجعين الخارجيين (شريطة التركيز على قضايا رأس المال)؛
- ✓ إعدادالتقارير الدورية.

III-2-3- المبدأ الثالث

ينص المبدأ الثالث على ما يلي: "يجب على جهات الرقابة المصرفية أن تتوقع من المصارف أن تعمل بمستويات رسملة أعلى من الحدود الدنيا لرأس المال القانوني، و أن تكون لهم الصلاحية لإلزام المصارف على الإحتفاظ برأس مال يزيد عن الحد الأدنى"[3].

حيث أن الأعمال المصرفية قد تفرض تغييرا في نوعية وحجم الأنشطة و المخاطر التي يتعرض لها المصرف، وانعكاساتها على متطلبات رأس مال المصرف. و أيضا قد يبدو مكلفا للمصارف زيادة رأس المال في الحالات العاجلة، وخصوصا عند عدم ملاءمة ظروف السوق لتمويل الزيادة المطلوبة. و هنا يجب أن يقوم المراقبون بإتاحة عدد من الخيارات للإلزام بكفاية رأس المال للمصارف.

[1] BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Consultative Document, Pillar 2 (Supervisory Rview Process), Supporting Document tothe New Basel Capital Accord, January 2001, Basel, Swetzerland, p.1.
[2] Ibid., p. 8.
[3] Ibid., p. 2.

III-2-3- المبدأ الرابع

ينص المبدأ الرابع على ما يلي: "يجب أن يسعى المراقبون للتدخل في مرحلة مبكرة، لمنع هبوط رأس المال إلى ما دون الحدود الدنيا المطلوبة لمواجهة خصائص المخاطر لمصرف معين. و أن يقوم المراقبون بإلزام المصارف بإتخاذ إجراءات إصلاحية سريعة لعلاج ذلك، تساعد على تعديل رأس المال للمصرف أو إعادة لحالته السابقة"[1].

و يقوم المراقبون بتحديد الخطوات التي يجب إتباعها في حالة إنخفاض و إقتراب مستوى رأس المال إلى الحد الأدنى. و على سبيل المثال، فإنه كنقطة بداية، يقوم المراقبون بإلزام المصارف بتشكيل خطة إصلاحية لرأس المال وجدول زمني لها.
و يجب أن يقوم المراقبون أيضا بالبحث لمعرفة ما إذا كانإانخفاض رأس المال يعتبر مؤشرا لوجود مشاكل مثل ضعف الإدارة، والتي تستلزم إجراءات إصلاحية لها.

و أخيرا، بعد إجراء عملية المراجعة الرقابية و عدم الرضى عن نتائج عملية تقييم المخاطر و تخصيص رأس المال المصرف، يجب على المشرفين إتخاذ الإجراءات المناسبة التي تشمل على سبيل المثال لا الحصر: زيادة الرقابة على المصرف؛ إدخال تحسينات على مستوى بيئة الضوابط و عملية إدارة مخاطر المصرف؛ و/أو متطلبات رأس المال الإضافية أعلى من الحد الأدنى الأساسي[2].

[1] BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Consultative Document, Pillar 2 (Supervisory Rview Process), Supporting Document tothe New Basel Capital Accord, January 2001, Basel, Swetzerland, p.2.
[2] Ibid., pp. 2-3.

IV. الآليات المقترحة ضمن إتفاق بازل 2: العمود الثالث/ إنضباط السوق

يخص العمود الثالث (الدعامة الثالثة) لإتفاق بازل 2 إنضباط السوق (Market Discipline) و هو مكمل و مساعد للعمود الأول الخاص بمتطلبات الحد الأدنى لرأس المال، و الثاني الخاص بعملية المراجعة الرقابية.

IV-1- مفهوم و أهداف منهج إنضباط السوق

IV-1-1- مفهوم إنضباط السوق

يتطلب إنضباط السوق من المصارف القيام بالإفصاح (Disclosures) عن رأس مالها و مدى تعرضها للمخاطر(مخاطر الإئتمان، مخاطر السوق و مخاطر التشغيل)، و الطرق المتبعة لتحديد حجم هذه المخاطر و أنواعها و كيفية التعامل معها، و كذلك نظام المصرف الداخلي لتقدير حجم رأس المال المطلوبا[1]. حيث يتمثل الهدف في إلتزام ذاتي للمصارف من خلال التواصل مع السوق و توفير حد أدنى من المعلومات المالية و العامة الضرورية و المناسبة لمختلف الأطراف و المتعاملين وفقا لمنهج محدد في إتفاق بازل 2[2]. و بالتالي تتعلق متطلبات الإفصاح بالأمور التالية: نطاق تطبيق متطلبات الإفصاح؛ مكونات رأس المال؛ التعرض للمخاطر؛ آليات تقييم المخاطر؛ مدى كفاية رأس المال.

و عامتا يتم الكشف عن الإفصاحات الواردة ضمن العمود الثالث بصفة نصف سنوية مع مراعات الإستثناءات التالية: تنشر الإفصاحات النوعية التي تقدم ملخصا عاما لأهداف و سياسات إدارة المخاطر للمصرف و نظام الإبلاغ (reporting system) و التعريفات سنويا؛ يجب على المصارف الكبرى ذات النشاط الدولي و المصارف ذات الأهمية و فروعها الإفصاح عن الشريحة الأولى (Tier 1) و معدل كفاية رأس المال و مكوناته كل ثلاثة أشهر؛ و إذا كانت المعلومات المتعلقة

[1] معهد الدراسات المصرفية، بازل الأولى و بازل الثانية، إضاءات، السلسلة الخامسة، العدد 4، نوفمبر 2012، الكويت، ص 4.

[2] Sylvie Taccola-Lapierre, Le dispositif prudentiel Bâle II, autoévaluation et contrôle interne : une application au cas francais, Thése pour le Doctorat en Sciences de gestion, Economies et finances, Université du Sud Toulon Var, Paris, 2008.

بالتعرض للمخاطر أو عناصر أخرى عرضة للتغيير السريع، فيجب على المصارف الإفصاح عنها على أساس ربع سنوي[1].

IV-1-2- أهداف منهج إنضباط السوق

تسعى الدعامة الثالثة إلى تلبية الحاجات الرئيسية التالية:

- ✓ للإفصاح أهمية خاصة عند تطبيق المنهجيات المتقدمة التي تمنح المصارف حرية أكبر في تقدير الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال؛
- ✓ دفع المصارف بشكل قوي إلى ممارسة أنشطتها بصورة سليمة و فعالة؛
- ✓ تحفيز المصارف للمحافظة على قاعدة رأس مالية متينة؛
- ✓ توفير معلومات موثوقة و مناسبة تسمح للمتعاملين بتقييم فعال للمخاطر.

IV-2- الأسس العامة للإفصاح و نطاق التطبيق

تتمثل الأسس العامة للإفصاح في: وضع سياسة محددة للإفصاح؛ إعتماد نظام الضبط الداخلي المتعلق بعملية الإفصاح؛ وضع آلية لتقييم مدى ملاءمة و صحة و دورية الإفصاح؛ تطبيق موحد للإفصاح على المجموعة المصرفية و ليس على كل وحدة مصرفية منها.

أما فيما يخص نطاق التطبيق، فقد وضعت لجنة بازل جداول مفصلة بمتطلبات الإفصاح الواجبة على المصارف التقيد بها و المتعلقة بالأمور التالية[2]:

- ✓ نطاق تطبيق متطلبات الإفصاح؛
- ✓ هيكل رأس المال؛
- ✓ كفاية رأس المال؛

[1] KPMG, Basel II, Questions and Answers, Financial services, Swiss, 2006, p. 74. Consulté : United Nations, Basel II : The revised framework of June 2004, United Nations conference on trade and development, Discussion Papers, n° 178, April 2005, Switzerland.

[2] صندوق النقد العربي، الدعامة الثالثة لإتفاق بازل 2 "إنضباط السوق"، اللجنة العربية للرقابة المصرفية، أبو ظبي، 2006، ص 4.

- ✓ مخاطر الإئتمان: الإفصاح فيما يتعلق بالمحافظ الخاضعة للمنهج المعياري، و تلكالمتعلقة بالترجيح الرقابي للمخاطر؛
- ✓ مخاطر الإئتمان: الإفصاح فيما يتعلق بالمحافظ الخاضعة لمنهجيات التقييم الداخلي؛
- ✓ تقليص مخاطر الإئتمان: الإفصاح فيما يتعلق بالمنهجيات المعيارية و تلك المستندة إل التقييم الداخلي؛
- ✓ التسنيد (التوريق): الإفصاح في المنهجيات المعيارية و تلك المستندة إلى التقييم الداخلي؛
- ✓ مخاطر السوق: الإفصاح للمصارف المستخدمة للمنهجيات المعيارية؛
- ✓ مخاطر السوق: الإفصاح للمصارف المستخدمة لمنهج النماذج الداخلية لمحافظ المتاجرة؛
- ✓ مخاطر التشغيل؛
- ✓ حقوق المساهمين: الإفصاح عن المراكز المالية للمحافظ المصرفية؛
- ✓ مخاطر سعر الفائدة في المحافظ المصرفية.

و تجدر الإشارة إلى أن لحنة بازل قدمت توجيهات لتطبيق العمود الثالث على أربعة محاور رئيسية:

- ✓ إجراء الإفصاح المناسب بما يتفق مع معايير المحاسبة الدولية (معايير لتقارير المالية الدولية)؛
- ✓ الأهمية النسبية؛
- ✓ دورية الإفصاح؛
- ✓ المعلومات عن المزايا التي ينفرد بها المصرف و المعلومات السرية.

V. أهم حدود إتفاق بازل 2

يمكن تحديد أهم الحدود بالنسبة لإتفاق بازل 2 بالآتي:

- ✓ إن إعتماد المصارف المحلية في تصنيف مخاطرها الإئتمانية على وكالات تصنيف الإئتمان الدولية الخارجية غير سليم لعدم وجود جهة رقابية دولية لتدقيق أعمال الوكالات، فضلا عن إحتمالية وجود تضارب بالمصالح مما يضر بعملية التصنيف؛

- ✓ إن قيام المصارف ذاتها بتصنيف و تحديد مخاطرها قد يؤدي إلى التقليل من حجم المخاطر الحقيقية لديها؛
- ✓ صعوبة تطبيق المعيار الجديد على المصارف المحلية الصغيرة حيث يطبق على كافة المصارف بغض النظر عن حجمها و إمكانياتها المالية[1]؛
- ✓ ضرورة توفير العديد من العناصر في البيئة الأساسية للقطاع المصرفي اللازمة للإستجابة إلى بازل 2 و منها: تطوير النظم المحاسبية، مؤسسات تقييم الجدارة الإتمانية و تطوير الكفاءات البشرية[2]؛
- ✓ تلائم المصارف الكبيرة و التي لديها خبرات و تقنيات تمكنها من تطبيقها، بالإضافة إلى إنحياز معايير الإتفاق بما يتوافق لتطلعات الدول الصناعية العشر[3] .

[1] حسين جواد كاظم، منذر جبار داغر، القطاع المصرفي في العراق و معوقات التكيف مع معيار الرقابة المصرفية الدولية – بازل 2–، الغري للعلوم الإقتصادية و الإدارية، ص 187.

[2] صندوق النقد العربي، الملامح الأساسية لإتفاق بازل II و الدول النامية، مرجع سبق ذكره، ص ص 24–26.

[3] بركات سارة، دور تطبيق الإجراءات الإحترازية لإدارة المخاطر البنكية في تحسين الحوكمة المصرفية – دراسة حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر–، مرجع سبق ذكره، ص 222.

خلاصة الفصل الثاني

لقد عمدت لجنة بازل للرقابة المصرفية إدخال تعديلات جوهرية على مضمون إتفاق بازل 1 الصادر في سنة 1988 تضمنها إتفاق بازل 2 الصادر سنة 2004 كما يوضحه الجدول الآتي:

الجدول رقم 20 : الفروقات الجوهرية بين إتفاق بازل 1 و بازل 2

إتفاق بازل 1	إتفاق بازل 2
ركز إتفاق بازل 1 على تحديد آلية مخاطر واحدة لإحتساب متطلبات الحد الأدنى لرأس المال	إعتمد إتفاق بازل 2 على ثلاث ركائز هي الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال و عملية المراجعة الرقابية و إنضباط السوق
تطبق بازل 1 على المصارف ففقط	تطبق بازل 2 على الشركات المالية و المصرفية القابضة التي تضم ميزانيات الشركات التابعة لها، فضلا عن شمول الإتفاق لشركات الإستثمار و التأمين و التي تقوم بمهمة قبول الودائع أو فتح الإئتمان
حددت معايير بازل 1 نسبة (8 %) لنسبة رأس المال إلى الموجودات المرجحة بالمخاطر و التي تشمل مخاطر الإئتمان و مخاطر السوق	أبقت معايير بازل 2 على نفس النسبة إلا أنها أضافة مخاطر التشغيل إلى مخاطر الإئتمان و مخاطر السوق
إعتمدت معايير بازل 1 المدخل المعياري لتقييم المخاطر	إعتمدت معايير بازل 2 مداخل متعددة بالإضافة إلى المدخل المعياري

المصدر: حسين جواد كاظم، منذر جبار داغر، القطاع المصرفي في العراق و معوقات التكيف مع معيار الرقابة المصرفية الدولية – بازل 2-، الغري للعلوم الإقتصادية و الإدارية، ص 187.

ولكن هذه الحزمة من التعديلات التي أدخلها إتفاق بازل 2 لم ترقى إلى واقع الصناعة المصرفية المتسم بتكرار حدوث الأزمات، و التي بلغت ذروتها عند ظهور أزمة الرهن العقاري بالولايات المتحدة الأمريكية سنة 2007 و إنعكاساتها الخطيرة على القطاع المصرفي العالمي.

و عليه عمدت لجنة بازل للرقابة المصرفية بإجراء تعديلات واسعة و جوهرية شملت أهم بنود إتفاق بازل 2 و التي تبلورت في الإتفاق الجديد "بازل 3" الذي يمثل محور الفصل الثالث.

الفصل الثالث : مقررات لجنة بازل 3 و مستجداتها

تمهيد:

إن ظهور الأزمة المالية العالمية (2007–2009) عجل بالتخلي عن مقررات لجنة بازل 2 لتطوير مقررات بازل 3 للمساهمة في تعزيز صلابة الأنظمة المصرفية و البحث عن الإستقرار المالي و النمو على المدى الطويل.

و في أعقاب الأزمة المالية العالمية دعا زعماء مجموعة العشرين في سنة 2009 إلى العمل على وضع لوائح أكثر صرامة بخصوص رؤوس الأموال المصرفية. تلك الدعوة التي إستجابت لها لجنة بازل للرقابة المصرفية، ممثلة في البنوك المركزية و مسؤولين في الهيئات التنظيمية من 27 دولة من الإقتصاديات الرائدة في العالم، من خلال سن حزمة جديدة من المعايير التنظيمية و القواعد أكثر صرامة بدايتا من إتفاق "بازل 2.5" في سنة 2009، ثم إتفاق "بازل 3" في سنة 2010 و إصدار نسخته النهائية في سنة 2017.

و يهدف إتفاق بازل 3 الذي يشمل إجراءات تعديل واسعة و جوهرية على إتفاق بازل 2 إلى زيادة متطلبات رأس المال و تعزيز جودته في القطاع المصرفي حتى يتسنى له تحمل الخسائر خلال فترات التقلبات الإقتصادية الدورية و الأزمات المالية.

و في هذا الإطار، يعالج الفصل الثالث عددا من المحاور تأخذ بعين الإعتبار النقاط التالية:

- ✓ الأزمة المالية العالمية (2007–2009): التعريف، الأسباب و الآثار.
- ✓ من إتفاق بازل 2.5 (2009) إلى إتفاق بازل 3 (2010).
- ✓ الأدوات المقترحة ضمن إتفاق بازل 3 (2010).
- ✓ التعديلات الواردة في إتفاق بازل 3 (النسخة النهائية/2017).
- ✓ حدود إتفاق بازل 3.
- ✓ مستجدات حول مقررات لجنة بازل.

I. الأزمة المالية العالمية (2007-2009): التعريف، الأسباب و الآثار

I-1- تعريف الأزمة المالية العالمية (2007-2009)

لقد بدأت بوادر الأزمة المالية العالمية في سنة 2007 بالولايات المتحدة الأمريكية، ثم إنتقلت بشكل تدريجي إلى الدول الأوروبية ثم إلى بقية دول العالم. و يشكل حدث إعلان إفلاس أكبر بنك إستثماري أمريكي "ليمان برذر/Lehman Brothers" في 15 سبتمبر 2008 بداية رسمية للأزمة المالية العالمية.

و تعد الأزمة المالية العالمية أزمة مركبة ذات تشابكات مع الأزمات التي شهدها النظام الرأس مالي منذ سبعينات القرن الماضي، لكنها الأصعب و الأقوى من بين الأزمات التي عرفها النظام الرأسمالي منذ إنتهاء الحرب العالمية الثانية، لما شهده العالم من إنهيارات في أسواق المال و الإستثمار و الأسهم و السندات في إقتصاديات الدول المتقدمة في مرحلة أولى و بقية دول العالم لاحقا.

و للتنبيه فإن ظهور الأزمة المالية العالمية جاء تحت غطاء تطبيق معايير لجنة بازل 1 و لم تظهر تحت غطاء معايير لجنة بازل 2. حيث تعتبر اليابان البلد الوحيد الذي طبق معايير لجنة بازل 2 إبتداء من سنة 2007، بالإضافة إلى بدأ تطبيقه في الدول الأعضاء في الإتحاد الأوربي ابتداء من 1 جانفي 2007 و تم تأخيره في الولايات المتحدة الأمريكية إلى سنة 2012.[1]

I-2- أهم أسباب ظهور الأزمة المالية العالمية

يمكن إيجاز أهم الأسباب المباشرة و الغير مباشرة في ظهور الأزمة المالية العالمية بالآتي:

[1] Sylvie De Coussergues, Gestion de la banque : du diagnostic à la stratégie, Édition Dunod, Paris, 2007, p. 43.

- ✓ من بين أهم الأسباب المباشرة لظهور الأزمة المالية بالولايات المتحدة الأمريكية نذكر[1]: التوسع الإتماني غير المحسوب للمصارف الأمريكية دون تطبيق قواعد و ضوابط منح الإتمان و بالتالي تشكل فقاعة أسعار العقارات؛ نمو سوق القروض عالية المخاطر (subprimes) و بالأخص التوسع في منح القروض العقارية الرديئة أو ضعيفة التصنيف من قبل شركات التمويل العقاري دون دراسة للتأكد من مقدرة المشتري على السداد[2] (أزمة القروض الرهنية)؛ تعاظم الإستهلاك الترفي عن طريق الإقتراض و بشكل يفوق بكثير القدرة على السداد؛ ضعف الرقابة على المؤسسات المالية (المصارف، شركات التأمين، شركات التمويل العقاري، و سوق رأس المال و شركات التوريق و شركات التخصيم) نظرا لضعف التنسيق بين مختلف الجهات الرقابية؛ تدهور الإقتصاد الأمريكي في السنوات (2000-2008) مما جعله لا يصمد في مواجهة بدايات الأزمة المالية؛ النمو غير العادي للتجارة في الأصول التمويلية (العملات، الأسهم و السندات) و الإلتجاء إلى توريق بعضها؛ ممارسات التسنيد أو التوريق و إعادة التسنيد لتخفيف متطلبات رأس المال عبر تسنيد الأصول و نقلها خارج الميزانية؛ تحرير أسواق الإئتمان العقاري مع ضعف القيود على أسعار الفائدة مما أدى إلى زيادة الطلب على القروض العقارية و من ثم إرتفاع أسعار العقارات[3]؛ ظهور و تنامي أدوات مالية جديدة للتعامل في البورصات و أهمها المشتقات المالية[4] و التعامل بالهامش[1]؛ التزايد الكبير في المعاملات خارج الأسواق المنظمة التي

[1] إيمان محمود عبد اللطيف، الأزمة الإقتصادية و الماليو العالمية و الإستراتيجيات اللازمة لمواجهتها، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة سانت كليمنتس العالمية، قسم الإقتصاد العام، العراق، 2011، ص ص 105-113.

[2] محمد رضا بوسنة ، الأزمة المالية العالمية و معيار بازل 3، أبحاث إقتصادية و إدارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، العدد الثالث عشر، جوان 2013، ص 134.

[3] إن زيادة الطلب على العقارات دفع إلى زيادة القروض الأخرى عالية الخطورة، و مع لجوء الإحتياطي الفدرالي إلى رفع سعر الفائدة تزايدت كلفة تلك القروض حتى أصبح من الصعب على الكثير تسديدها، فامتنعوا عن السداد مما دفع بأسعار العقارات إلإنهيار و معها إنهارت مؤسسات مالية كثيرة في العالم كان لها علاقة مع تلك القروض كشركات الإستثمار الدولية التي إشترتها و شركات التأمين و المصارف المانحة لها، كل هذا كان بعيدا عن رقابة و تأثير المصارف المركزية.

[4] قامت المصارف و المؤسسات الإستثمارية في محاولة للتخلص من القروض الردية بتحويلها إلى سندات و تسويقها إلى مؤسسات مالية أخرى بعروض و عوائد مغرية و قامت هذه الأخيرة بدورها أيضا ببيع تلك السندات إلى البنوك و شركات إستثمارية أخرى و هكذا سارت عمليات البيع مما ادى إلى تشابك أعمال تلك المؤسسات بحيث أن أي تعثر يصيب أحدهما سوف ينتقل إلى المؤسسات الأخرى. و

تخرج عن نطاق التحكم و السيطرة لأنها لا تظهر في القوائم المالية للمصارف و المؤسسات المالية؛ تزايد غير مسبوق للمعاملات المالية التي تتم من خلال المراكز المالية المغتربة و هي لا تخضع لرقابة المصرف المركزي للدولة التي تصدر فيها كما أنها لا تخضع لرقابة البنك المركزي الأمريكي؛ فساد وكالات التقويم المهتمة أساسا بتقويم الجدارة الإئتمانية للمصارف و شركات التأمين و شركات إعادة التأمين و شركات التمويل العقاري؛ فساد المديرين و مكاتب المحاسبة و المراجعة في بعض الشركات العملاقة[2]؛ و أخيرا بحث رأس المال عن المناخ الإستثماري المناسب و الحذر الشديد في مواقع الخطر.

- ✓ أما من بين أهم الأسباب الغير مباشرة لظهور الأزمة المالية العالمية في الولايات المتحدة الأمريكية نذكر[3]: إنتقال معظم إقتصاد العالم إلى إقتصاد السوق؛ الفائض الكبير من السيولة لدى القطاع المصرفي؛ تساهل و غض النظر عن موقف المقترض حول مقدرته على سداد القرض و الشك في موقفه المالي و مقدار دخله؛ سوء تقييم المخاطر و التهرب من متطلبات رأس المال؛ توريق الديون عبر السندات مصنعة وفق درجات المخاطرة؛ كثرة الخداع و الحيل المحاسبية لإخفاء القروض العقارية الرديئة لصالح مديري بعض المصارف و إخفاء الديون المعدومة؛ نشوء أزمة إنكماش في الإئتمان و فشل المحاولات لضخ أموال و فشل الحكومات لإنقاذ المؤسسات على الرغم من قيام الحكومة بشراء تلك المؤسسات؛ المخاطرة في بيع سندات القروض العقارية دون ضمانة و المراهنة على إرتفاع قيمة العقار؛ العمل في إقتصاد غير حقيقي و هو إقتصاد النقود و إقتصاد خلق النقود و الأرباح القائمة

المشتقات تتيح المضاربة على إرتفاع و إنخفاض أسعار السلع و الأسهم و السندات في ظل عدم وجود تنظيم قانوني و عدم وجود رقابة كافية على المشتقات بأنواعها المستقبليات و الخيارات و المبادلة.

[1] يتلخص التعامل بالهامش في قيام المؤسسات المالية و صناديق الإستثمار بالتعامل في أسواق المال عن طريق الإقتراض، و حينما تنخفض أسعار الأسهم لسبب أو لآخر تصبح هذه المؤسسات المالية غير قادرة على سداد القروض.

[2] مثال: أدين مكتب المحاسبة و المراجعة الأمريكي العالمي (أرثر اندرسون) بتدمير الوثائق و المستندات الخاصة بشركة إنرون العملاقة في مجالات الطاقة. إعترفت شركة وورلد كوم و هي ثاني أكبر شركة للإتصالات في العالم بالتحايل لإخفاء نفقات بحوالي 3.8 مليار دولار أمريكي.

[3] إيمان محمود عبد اللطيف، الأزمة الإقتصادية و الماليو العالمية و الإستراتيجيات اللازمة لمواجهتها، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة سانت كليمنتس العالمية، قسم الإقتصاد العام، العراق، 2011، ص ص 114-116.

على ذلك ناتجة عن المضاربات في إقتصاد وهمي؛ سياسة العولمة و حرية التجارة جعلت مالكي الأسهم في المصارف الأمريكية يتوزعون في أنحاء العالم و أن إفلاسها سيؤدي إلى خسارة الإستثمارات في أسواق مالية ناشئة أو دولية؛ الخدع و الحيل المحاسبية و اللاخلاقية؛ إنتقال الرأسمالية من مراحلها الإنتاجية و الخدمية إلى مرحلة الرأسمالية العالمية الإستهلاكية و تضخم أرباح القطاع المالي.

I-3- أهم آثار الأزمة المالية العالمية

من بين أهم الآثار الإقتصادية و المالية للأزمة المالية العالمية نذكر[1]:

- ✓ تباطئ معدلات النمو بما أدى إلى تدني الطلب على النفط و إنخفاض أسعاره؛
- ✓ إنخفاض قيمة العملة المحلية المرتبطة بالدولار؛
- ✓ الركود الإقتصادي و التركيز على إنقاذ الصناعة المالية؛
- ✓ إنتقال العدوى إلى قطاعات أخرى تجارية و صناعية مما أدى إلى تسريح آلاف العمال؛
- ✓ سرعة إمتداد الأزمة من مركزها في الإقتصاد الأمريكي إلى بقية الإقتصاد العالمي كنتيجة لترابط الأسواق المالية؛
- ✓ عدم الإستقرار و التذبذب في الأسواق المالية العالمية ؛
- ✓ ظهور و إتساع أزمة الديون السيادية في أوروبا[2]؛
- ✓ إفلاس العديد من المصارف الإستثمارية الأمريكية التي لها إشتثمارات تقدر بالمليارات في الأسواق المالية[3]؛

[1] إيمان محمود عبد اللطيف، الأزمة الإقتصادية و المالية العالمية و الإستراتيجيات اللازمة لمواجهتها، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، مرجع سبق ذكره، ص ص 162-172.

[2] محمد ابراهيم السقا، أزمة الديون السيادية الأوروبية تزداد عمقا، الإقتصادية، جريدة العرب الإقتصادية الأولى، الجمعة 4 مارس 2011، تم الإطلاع في الموقع الإلكتروني : http://www.aleqt.com/2011/03/04/article_511039.html، شوهد بتاريخ 2019/11/18 على الساعة 15:00.

[3] حيث بلغ عدد المؤسسات المالية الأمريكية التي أفلست أو أصبحت قريبة من الإفلاس حوالي 120 مرسسة مالية منها إفلاس مؤسستي (ليمان برذر 2008 Lehman Brothers و ميرل لينشو أندي ماك Indymac و 2007 Goldman Sachs).

- ✓ إفلاس شركات التأمين التي عجز زبانها عن سداد القروض المتحققة و كذلك أقساط التأمين[1]؛
- ✓ قدر صندوق النقد الدولي التكلفة الإجمالية للأزمة المالية العالمية بالولايات المتحدة الأمريكية ب 945 مليار دولار أمريكي في أفريل 2008 بالنسبة للنظام المالي الدولي[2]، و من بينها 565 مليار دولار أمريكي تكلفة تعرض المصارف لأزمة الرهن العقاري[3]؛
- ✓ حدوث خسار في أصول المصارف خاصة المتعلقة بالقروض و الإستثمارات و سندات الرهن العقاري و إنخفاض أسعار الأسهم. حيث تقدر خسائر المؤسسات المالية حول العالم و خاصة في آسيا و أوروبا من جراء الأزمة بمبلغ يتجاوز 2000 مليار دولار أمريكي؛
- ✓ أدت الأزمة إلى شطب عدد من المصارف الكبرى في العالم (حوالي 25 مصرف) لأكثر من 500 مليار دولار من قيمة أصولها نتيجة إنخفاض قيمة الأوراق المالية المضمونة بقروض عقارية منذ منتصف سنة 2007؛
- ✓ بلغ عدد الذين فقدوا مساكنهم في الولايات المتحدة الأمريكية من 1 إلى 3 مليون و بلغ عدد المسرحين من وظائفهم في المجال المصرفي أكثر من 200000 موظف؛
- ✓ تراجعت القيمة الإجمالية لرأسمال البورصة العالمية من 63000 مليار دولار أكتوبر 2007 إلى 49000 مليار مع نهاية أكتوبر 2008 لتنخفض إلى 21000 مليار دولار في آخر سبتمبر 2008

[1] و وصلت أكبر مؤسسة تأمين أمريكية (AIG/American International Group) حافة الإفلاس لولا تدخل الخزانة الأمريكية و الإحتياطي الأمريكي الفدرالي لإنقاذها. كما أنقذت الخزينة العمومية الأمريكية أكبر شركتين متخصصين في إعادة تمويل قروض الرهن العقاري (Freddie Mac, Fannie Mae) لتفادي الخطر النظامي. **المصدر**: سمير أيت عكاش ، تطورات القواعد الإحترازية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل و مدى تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية، أطروحة مقدمة للحصول على شهادة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، السنة الجامعية 2012-2013، ص 174.

[2] Finance & Développement, Publication trimestrielle, Fonds Monétaire International, Volume 45, Numéro 2, juin 2008, p.11.

[3] Le Monde, Le cout de la crise financière proche de 1000 milliards de dollars, selon le FMI, 8 avril 208, consulté le 19/11/2019 à 12h47.

و لمواجهة آثار الأزمة المالية قامت الولايات المتحدة الأمريكية بإتباع خطة (Paulson) و التي كانت تهدف إلى شراء مجموعة من الأصول المتعثرة بتكلفة قدرها 700 مليار دولار إلى جانب المساهمة في رأس مال مجموعة من المصارف (Citigroup,Wells Fargo, JP Morgan, Chase, Bank of America)، كما قامت بريطانيا بتأميم مصرف (Northern Rock)، و قامت السلطات العمومية الألمانية و البنوك الخاصة بالمشاركة في رأس مال بنك IKB.

أما على الصعيد العالمي فقد تم إقتراح عدد من السياسات و خطط للإنتعاش أهمها سياسات و إجراءات مجموعة العشرين المتخذة خلال الإجتماع المنعقد بلندن (انجلترا) في 2 أفريل 2009 لتحقيق إستقرار النظام المالي و تنشيط الطلب المحلي و مساعدة الإقتصادات الصاعدة و النامية التي أضرت بها الأزمة و تقوية الإطار التنظيمي. و قد أكد الإجتماع على المحاور الأساسية التالية[1]:

- ✓ الأزمة الحالية أزمة عالمية و تحتاج إلى حل عالمي؛
- ✓ خطة الإنتعاش يجب أن تهتم بأفراد المجتمعات كافة و إحتياجاتهم؛
- ✓ إتخاذ إجراءات لتحقيق الإنتعاش و الرخاء الإنساني[2]؛
- ✓ دعم الإتمان من خلال إستعادة الإقراض المحلي و التدفق المالي الدولي؛
- ✓ العمل على وضع لوائح أكثر صرامة بخصوص رؤوس الأموال المصرفية؛
- ✓ تقديم دعم للقطاع المالي بمبلغ تريليون دولار؛
- ✓ وضع الإستراتيجيات اللازمة لإستقرار الأسعار؛
- ✓ ضرورة دعم إقتصادات الأسواق الناشئة و الدول النامية؛
- ✓ تثمين إجراءات صندوق النقد الدولي المرنة لمنح الإئتمان للدول الأعضاء؛

[1] إيمان محمود عبد اللطيف، الأزمة الإقتصادية و المالية العالمية و الإستراتيجيات اللازمة لمواجهتها، مرجع سبق ذكره، ص ص 178-182.

[2] نص الإتفاق على : "إستعادة الثقة و النمو الوظائف، إصلاح النظام المالي لإستعادة عملية الإقراض، تعزيز النظام المالي لبناء الثقة، تمويل و إصلاح مؤسساتنا المالية الدولية من اجل التغلب على الأزمة الراهنة و منع وقوع أزمات في المستقبل، تعزيز التجارة العالمية و الإستثمار و محاربة السياسات الحمائية و دعم الرخاء".

- ✓ تحديث المؤسسات المالية الدولية لزيادة فاعليتها؛
- ✓ إعادة بناء الثقة في النظام المالي[1].

II. من إتفاق بازل 2.5 (2009) إلى إتفاق بازل 3 (2010)

II-1- التعديلات الواردة في إتفاق بازل 2.5 (2009)

نتج عن عدم إحترام أغلبية المؤسسات المالية في الولايات المتحدة الأمريكية للمعايير الدولية للنشاط المصرفي ظهور الأزمة المالية العالمية، غير أن نقائص معايير الرقابة المصرفية لبازل 2 ساعدت على ذلك، و من أبرزها نذكر: ضعف عملية تقييم المخاطر بالنسبة للمصارف التي تعتمد على المراقبين الخارجيين؛ عدم القدرة على التوقع بالمخاطر النظمية أي مجموعة الأحداث الخارجية القادرة على تهديد إستقرار النظام المالي و المصرفي؛ عدم القدرة على إدارة الإبتكارات المالية على غرار طريقة التوريق.

كما وضعت لجنة بازل مجموعة من التدابير لتعزيز تنظيم سنة 1996 الخاص بإدارة الأموال الخاصة و دعم أعمدة بازل 2[2].

II-2- نشأة إتفاق بازل 3 (2010)

يوجز الجدول أدناه أهم الأعمال المنجزة من طرف لجنة بازل قبل إصدار إتفاق بازل 3 :

[1] نص الإتفاق على : "مثلت الإخفاقات الكبربفي القطاع المالي و في الإشراف و التنظيم المالي أسبابا جوهرية في الأزمة و لن يتم إستعادة الثقة حتى نعيد بناء الثقة في نظامنا المالي و سوف نتخذ الإجراءات من أجل أن يتسم بقدر أكبر من التنظيم و الرقابة و الإتساق عالميا من أجل القطاع المالي المستقبلي الذي سوف يدعم النمو العالمي المستدام و يخدم إحتياجات المواطنين و الأنشطة التجارية"

[2] BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Enhancements to the Basel II framework, Basel, Switzerland, July 2009.

الجدول رقم 21: أهم مراحل إعداد إتفاق بازل 3

الفترة	الوثيقة
ديسمبر 2009	نشر الوثيقة الإستشارية الأولى لإتفاق بازل 3[1]
أفريل 2010	نشر الوثيقة الإستشارية المتعلقة بالممارسات السليمة لإختيار نماذج مخاطر الإئتمان للطرف المقابل[2]
ديسمبر 2010	نشر الإتفاق النهائي بازل 3[3]
نوفمبر 2010	نشر الوثيقة الإستشارية المتعلقة بالمبادئ الأساسية لأنظمة تأمين الودائع الفعالة[4]

المصدر: من إعداد المؤلف.

II -3- ماهية إتفاق بازل 3 (2010)

أعلنت لجنة بازل للرقابة المصرفية المجتمعة في مدينة بازل السويسرية أن رؤساء بنوك مركزية و مسؤولين في الهيئات التنظيمية من 27 دولة من الإقتصاديات الرائدة في العالم قد وافقوا على سن قواعد أكثر صرامة في 12 سبتمبر 2010 ترمي إلى تعزيز صلابة المصارف في حال نشوب أزمة مالية، و هي عبارة عن حزمة جديدة من المعايير التنظيمية سميت بازل 3. و قد تم إصدار إتفاق بازل 3 في ديسمبر 2010[5].

[1] BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Strengthening the resilience of the banking sector, Consultative Document, Issued for comment by 16 April 2010, Basel Switzerland, December 2009.

[2] BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Sound practices for backtesting counterparty credit risk models, Consultative Document, Issued for comment by 31 May 2010, Basel Switzerland, April 2010.

[3] BIS (Bank for international settlements), Basel Committee on Banking Supervision, Basel III : A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems, December 2010 (rev June 2011), Basel, Switzerland, December 2010.

[4] BIS, Basel Committee on Banking Supervision, International Association of Deposit Insurers, Core principles for effective deposit insurance systems, a proposed methodology for compliance assessment, Consultative Document, Issued for comment by 8 december 2010, Basel Switzerland, November 2010.

[5] BRI, Banque des Règlements Internationaux, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Bâle III : dispositif international de mesure, normalisation et surveillance du risque de liquidité, Bâle, Suisse, Décembre 2010). Version anglaise (BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Basel III :

و يعد إتفاق بازل 3 إستكمالا للجهود التي تبذلها لجنة بازل لتحسين أطر القواعد التنظيمية للمصارف حيث تضم مجموعة من المقاييس الإصلاحية التي تطمح لتعزيز القوانين و الرقابة و إدارة المخاطر و الحوكمة و الشفافية في القطاع المصرفي. و من أهم الإجراءات التي تضمنتها الإتفاقية الجديدة نجد تعزيز نسبة الموارد الذاتية للمصارف (أو إحتياطاتها) و التي تعتبر من أهم المعايير المعتمدة لقياس المتانة المالية للمؤسسات المصرفية. كما تهدف إلى ضمان الإستقرار و النمو المالي على المدى البعيد؛ تحصين المصارف نفسها ضد الأزمات المالية في المستقبل و التغلب بمفردها على الإضطرابات المالية التي من الممكن أن تتعرض لها دون مساعدة الدول ما أمكن. و بالتالي يهدف الإتفاق إلى تقليل تواتر الأزمات المالية و شدتها.

و حسب البيان الرسمي للجنة بازل فإن الهدف من الإصلاح هو: تحسين إدارة المخاطر و حوكمة المصارف؛ تعزيز الشفافية و الإفصاح في المصارف على مستوى العالم؛ و تحسين قدرة القطاع المالي على مواجهة الصدمات الناشئة عن الضغط الإقتصادي و المالي، أيا كان مصدره، مما يقلل من خطر تسربها من القطاع المالي إلى الإقتصاد الحقيقي.

هذا و قد أضافت مجموعة العشرين إلى البعد الإحترازي الجزئي المتضمن لعدد من المعايير الإحترازية لتقوية الصلابة المالية للمؤسسات المالية بعدا آخر و المتعلق بالبعد الإحترازي الكلي، و ذلك من خلال فرض متطلبات إضافية من الأموال الخاصة و وضع أدوات و مناهج رقابية تحدد المصارف ذات الأهمية النظامية الوطنية و الدولية[1].

و قد دخلت هذه الإجراءات حيز التطبيق و الإلزام إعتبارا من 1 جانفي 2013 و تنفيذها بشكل نهائي يمتد حتى سنة 2019.

International framework for liquidity risk measurement, standards and monitoring, Basel, Switzerland, December 2010) .

[1] يحياوي محمد، تأثير إصلاحات بازل 3 على الدور الرقابي للسلطات النقدية – دراسة حالة السلطات النقدية الجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية، جامعة فرحات عباس – سطيف 1، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، السنة الجامعية 2017-2018، ص 84.

III. التدابير الرئيسية المقترحة ضمن إتفاق بازل 3 (2010)

يطرح إتفاق بازل 3 الصادر في ديسمبر 2010 حزمة من الإصلاحات الجوهرية تشمل البعد الإحترازي الجزئي (dimension microprudentielle) المتضمن لعدد من المعايير الإحترازية على مستوى المؤسسات المالية و البعد الإحترازي الكلي (dimension macroprudentielle) الذي يمس المصارف و النظام بأكمله، مما يستدعي إجراء مراجعة عميقة و شاملة للأنظمة و التشريعات المالية و المصرفية على المستوى المحلي في كل دولة، و على المستوى الدولي بالنسبة للمعايير و القواعد المصرفية الدولية. حيث يهدف إطار عمل بازل 3 لتحسين قدرة المصارف على إمتصاص الصدمات التي تنشأ عند حدوث الأزمات المالية و الإقتصادية و تقليل خطر إنتقال الآثار من القطاع المالي إلى الإقتصاد الحقيقي.

و قد أصدرت لجنة بازل للإشراف المصرفي ثلاث وثائق تعكس عملية إصلاح بهدف تقوية قاعدة رأس المال و السيولة و تعزيز مرونة القطاع المصرفي[1]:

- ✓ بنك التسوية الدولية، إتفاق بازل 3: الإطار الدولي للعمل الإشرافي لتعزيز مرونة المصارف و القطاعات المصرفية في مختلف دول العالم، ديسمبر 2010.
- ✓ بنك التسوية الدولية، بازل 3: إطار العمل الدولي لقياس مخاطر السيولة و معاييرها و كيفية الرقابة عليها، ديسمبر 2010.
- ✓ البيان الصحفي، الحد الأدنى للمتطلبات الخاصة بضمان إمتصاص الخسائر عند التعسر، مرجع رقم (2011/2) بتاريخ 13 جانفي 2011.

[1] BIS, Basel III : A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems, december 2010 / BIS, Basel III : international framework for liquidity risk measurement, standards and monitoring, december 2010 / press release, minimum requirements to ensure loss absorbency at the point of non-viability, Ref. No. 02/2011, dated January 13, 2011.

III-1- تحسين جودة و متانة و شفافية قاعدة رأس المال

III-1-1- تحسين نوعية رأس المال

لقد أظهرت الأزمة المالية العالمية و الإقتصادية (2007-2009) عدم قدرة بعض المصارف على إمتصاص الخسائر. حيث أوردت لجنة بازل أنه ينبغي التحقق من أن أي تعرض للمخاطر يجب أن يقابله تغطية من عناصر رأس المال تمتاز بجودة عالية. و بالتالي نص المحور الأول لإتفاق بازل 3 على تحسين نوعية و بنية و شفافية قاعدة رساميل المصارف. لذلك من الضروري أن تمتلك المصارف أموال خاصة ذات نوعية عالية و جيدة تخصص للنشاطات ذات المخاطر العالية، حيث يجب تحسين نوعية "النواة الصلبة/noyau dur" لرؤوس أموال المصارف و المتعلق برأس المال الأساسي (Core Capital)، الذي من شأنه أن ينعكس على زيادة الملاءة المالية للمصارف.

و في هذا الصدد، يتكون إجمالي رأس المال التنظيمي (Total regulatory capital) حسب إتفاق بازل 3 الصادر في ديسمبر 2010 من العناصر التالية[1]:

أ- رأس المال الأساسي (الشريحة 1)، الذي يهدف إلى ضمان إستمرارية نشاط المصرف[2]. و يتكون من:

1. حقوق المساهمين.

2. رأس المال الإضافي.

ب- رأس المال المساند (الشريحة 2)، الذي يهدف إلى إمتصاص الخسائر في حالة تصفية المصرف.

و عليه:

[1] BIS (Bank for international settlements), Basel Committee on Banking Supervision, Basel III : A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems, December 2010 (rev June 2011), Basel, Switzerland, p.12.

[2] حيث تتميز الشريحة الأولى بالديمومة، و القدرة على إمتصاص الخسائر و المرونة من حيث دفع التعويضات.

رأس المال الإجمالي (TC) = رأس المال الأساسي (T1) + رأس المال المساند (T2)

رأس المال الأساسي (T1) = حقوق المساهمين (CET1) + رأس المال الإضافي (AT 1)

حيث أن:

TC= Total Capital= رأس المال الإجمالي.

T 1 =Tier 1 =Tier 1 Capital= Core Capital = رأس المال الأساسي.

T 2 =Tier 2 = رأس المال المساند.

CET1 =Common Equity Tier 1= حقوق المساهمين.

AT 1 =Additional Tier 1 = رأس المال الإضافي.

و يجب أن يضل رأس المال الإجمالي عند الحد الأدنى 10.5 % من الأصول المرجحة بأوزان المخاطر.

و نص إتفاق بازل 3 على ضرورة أن تتوافر متطلبات رئيسية في الأدوات المالية لكي يتم تضمينها في مكونات رأس المال، و تتكون كل من حقوق المساهمين، رأس المال الإضافي و رأس المال المساند من البنود التالية[1]:

- تتكون حقوق المساهمين (CET1) من البنود التالية:

✓ الأسهم العادية (Common Shares) الصادرة عن المصرف.
✓ علاوة الإصدار الناتجة عن إصدار أدوات مشمولة في حقوق المساهمين.

[1] Dhafer Saïdane, l'impact de la réglementation de bâle III sur les métiers des salariés des banques, 1ére partie : Bâle III, explication du dispositif, Observatoire des métiers, des qualifications et de l'égalité professionnelle entre les femmes et les hommes dans la banque, Les études de l'observatoire, Étude thématique, Paris, Septembre 2012, pp. 21-22.

- ✓ الأرباح المحتفظ بها (المحتجزة) (Retained Earnings).
- ✓ الدخل المتراكم الشامل و الإحتياطات المعلنة الأخرى.
- ✓ الأسهم العادية الصادرة عن الشركات التابعة المجمعة و المحتفظ بها من قبل طرف ثالث (أي حقوق الأقلية) و التي تستوفي المعايير اللازمة لإدراجها في حقوق المساهمين.
- ✓ التعديلات الرقابية المطبقة لدى احتساب حقوق المساهمين.
- ✓ تستبعد توزيعات الأرباح من حقوق المساهمين بما يتفق مع المعايير المحاسبية المطبقة عليها.

- كما يتكون رأس المال الإضافي (AT 1) من مجموع البنود التالية:

- ✓ الأدوات المالية الصادرة عن المصرف التي تحقق عناصر الإدراج في رأس المال الإضافي، (غير مدرجة ضمن حقوق المساهمين)؛
- ✓ علاوة الإصدار الناتجة عن إصدار أدوات مالية ضمن رأس المال الإضافي؛
- ✓ الأدوات المالية الصادرة عن الشركات التابعة (المجمعة حساباتها مع المصرف) و المملوكة من طرف ثالث و تحقق عناصر الإدراج ضمن رأس المال الإضافي و غير مدرجة ضمن حقوق المساهمين؛
- ✓ التعديلات الرقابية المستخدمة لإحتساب رأس المال الإضافي.

- و يتكون رأس المال المساند (الشريحة 2) من مجموع البنود أدناه:

- ✓ الأدوات المصدرة من المصرف و التي تحقق شروط الإدراج ضمن الشريحة الثانية، و لا تكون مدرجة ضمن الشريحة الأولى من رأس المال؛
- ✓ علاوة الإصدار الناتجة عن إصدار أدوات مدرجة ضمن رأس المال المساند؛
- ✓ الأدوات المالية المصدرة من شركات تابعة تجمع بياناتها مع البنك يملكها طرف ثالث و تحقق معايير الإدراج في في رأس المال المساند و ليست مدرجة في الشريحة 1؛

- ✓ المخصصات العامة؛
- ✓ التعديلات الرقابية المطبقة في احتساب رأس المال المساند.

و عليه يمكن تحديد الإجراءات التي لجأت إليها لجنة بازل لقوية نوعية رأس المال في[1]:

- ✓ الرفع من مستوى المتطلبات الدنيا؛
- ✓ تبسيط هيكل رأس المال؛
- ✓ إنسجام و تفصيل تدريجي لمكونات رأس المال، القواعد التنظيمية، و تطبيقات القواعد الإحترازية؛
- ✓ تحديد صارم للشريحة الأولى (Tier 1)؛
- ✓ إمكانية التحكم في (T1)؛
- ✓ غلبة (T1) في مكونات الشريحة الأولى (Tier 1).

III-1-2- التعديلات الرقابية

لقد نص إتفاق بازل 3 فيما يخص بتعديل القواعد الرقابية المتعلقة ببعض الأصول مثل الشهرة و الأصول غير الملموسة، و أصول الضرائب المؤجلة، و إحتياطي تحوط التدفقات النقدية، و أرباح البيع المحققة من عمليات التوريق، و المساهمات التبادلية و الإستثمارات الهامة في رأس مال المصارف و المؤسسات المالية و شركات التأمين، و حدود الخصومات و خلافه، و تخصم كل هذه البنود السابقة من حساب رأس المال العادي بالشريحة الأولى بدلا من المتطلبات إطار بازل 2 (بالخصم 50 % من الشريحة الأولى و 50 % من الشريحة الثانية).

[1] أحمد جميل ، مصطفى بوبكر ، التنظيم الإحترازي بازل 3، و المالية الإسلامية، 2018، تم الإطلاع في الموقع الإلكتروني:-https://www.albaraka-bank.com/wp-content/uploads/2018/12/SAAFI-2018-La-reglementation-prudentielle-de-bale-3-et-la-finance-islamique-BOUBAKEUR-M-et-DJEMIL-A.pdf، شوهد يوم 03 12 2019 على الساعة 09:36.

III-1-3- الرفع من رأس المال

إن النقطة المحورية للإصلاح الذي جاء به إتفاق بازل 3 يكمن في زيادة نسبة كفاية رأس المال من 8 % حسب ما نص عليه إتفاق بازل 2 إلى 10.5 % كنسبة من الأصول المرجحة بالمخاطر في أجل أقصاه سنة 2019، كما سيكون رأس المال عالي الجودة ما نسبته 67 % من إجمالي رأس المال في نهاية 2019، و ذلك بهدف تمكين المصارف من الصمود أمام الأزمات المالية و الإقتصادية. و لهذا لقد أقر إتفاق بازل 3 متطلبات أعلى لرأس المال مقارنتا مع إتفاق بازل 2 من خلال إدخال التعديلات التالية:

1. تم رفع الحد الأدنى من رأس المال عالي الجودة (minimum commom equity ratio CET1) من 2 % من الموجودات المرجحة بالمخاطر (إتفاق بازل 2) إلى 3.5 % في سنة 2013 ثم إلى 4 % في سنة 2014 ثم إلى 4.5 % في سنة 2015 (إتفاق بازل 3)؛

2. تم رفع الحد الأدنى لنسبة رأس المال الأساسي (minimum Tier 1) إلى الموجودات المرجحة بالمخاطر من 4 % (إتفاق بازل 2) إلى 4.5 % في سنة 2013 ثم إلى 5.5 % سنة 2014 ليصل إلى 6 % في سنة 2015؛
3. طرح الإستثناءات من رأس المال عالي الجودة (deduction from common equity) تدريجيا على فترة خمسة سنوات إعتبارا من بداية سنة 2014 بنسبة 20 % من هذه الإستثمارات لكل سنة؛
4. إضافة نوع جديد من رأس المال يدعى الأموال التحوطية أو هامش حماية تحفظي أو مصد رأس المال الحماية (capital conservation buffer/CCoB) بنسبة 2.5 % من الموجودات المرجحة بالمخاطر، على أن يتكون من رأس المال عالي الجودة، بشكل تدريجي اعتبارا من سنة 2016 إلى سنة 2019 مما سيرفع الحد الأدنى من رأس المال عالي الجودة (إجمالي متطلبات النواة الصلبة) إلى 7 % من الموجودات المرجحة بالمخاطر؛

5. رفع أوزان المخاطر الترجيحية لعمليات التوريق و المشتقات المالية المعقدة و أدوات المتاجرة، حيث سيطبق هذا التعديل إعتبارا من نهاية سنة 2011؛
6. إلغاء رأس المال المساند (Tier 3)[1]؛
7. تم تخفيض نسبة رأس المال الإضافي (AT 1) من 2 % (بازل 2) إلى 1.5 % من الموجودات المرجحة بالمخاطر (بازل 3). كما تم تخفيض نسبة رأس المال المساند (T 2) من 4 % (إتفاق بازل 2) إلى 2 % من الموجودات المرجحة بالمخاطر (إتفاق بازل 3)؛
8. إضافة هامش يتعلق بمراحل دورة الأعمال أو مصد نظامي ضد التقلبات الدورية (CCyB/countercyclical capital buffer) يتراوح من (صفر–2.5 %) من الموجودات المرجحة بالمخاطر، حيث سيضاف بشكل تدريجي إعتبارا من سنة 2016 و حتى 2019 وفقا للضروف المحلية للدولة[2]. و في حالة تم إضافة هذا الهامش سيرتفع الحد الدنى لنسبة كفاية رأس المال إلى 13 % في سنة 2019؛
9. تطبيق نسبة الرافعة المالية (Leverage Ratio/LR) و بحد أدنى 3 %، و التي يتم إحتسابها بقسمة رأس المال الأساسي على إجمالي الموجودات (و قد تم إضافة الموجودات خارج الميزانية)، و ذلك بشكل تجريبي إعتبارا من بداية سنة 2013 و حتى بداية سنة 2017 و بناء على نتائج هذه التجربة سيتم إجراء التعديلات النهائية على هذه النسبة في النصف الأول من سنة 2017، و ستطبق فعليا في بداية سنة 2018؛
10. تطبيق نسبتين لمراقبة سيولة المصارف تسمى نسبة تغطية السيولة (Liquidity LCR/Coverage Ratio) بدايتا من سنة 2015، و نسبة ثانية تسمى نسبة التمويل الصافي المستقر (NSFR/Net Stable Funding Ratio) تطبق رسميا بدايتا من سنة 2018؛

و يبين الجدول أدناه مقارنة بين إتفاق بازل 2 و بازل 3 فيما يخص نسب متطلبات رأس المال:

[1] رأس المال المساند عبارة عن قرض مساند قصير الأجل (لأجل سنتين) يحصل عليه المصرف لدعم رأسماله و هو يحمل صفات مشتركة بين رأس المال و الدين، كون الجهة التي تقدم هذا القرض تتنازل عن حق الأولوية في السداد.

[2] علما أن هذا الهامش سيضاف فقط عندما يحصل في الدولة نمو مرتفع للإئتمان قد ينتج عنه مخاطر مرتفعة على النظام المصرفي و المالي.

الجدول رقم 22: مقارنة بين نسب متطلبات رأس المال لإتفاق بازل 2 و بازل 3

نسبة من الأصول المرجحة بالمخاطر (%)	متطلبات رأس المال						البعد الإحترازي الكلي
	الأسهم العادية		رأس المال الأساسي		رأس المال الإجمالي		هامش دورة الأعمال
	النسبة الدنيا	النسبة الإضافية	النسبة المطلوبة	النسبة الدنيا	النسبة المطلوبة	النسبة الدنيا	المجال
بازل 2	2			4		**8**	
بازل 3	4.5	2.5	7	6	8.5	**8**	**10.5**	2.5-0

المصدر: من إعداد المؤلف. Caruana jaime, Basel III : towards a safer financial system, BIS, 15 september 2010, Madrid, p 7.

حيث يشير حساب مختلف نسب رأس المال من الموجودات المرجحة بالمخاطر ما يلي:

- ✓ نسبة رأس المال الأساسي الدنيا (بازل 2) = AT1+CET1 = 2+2= 4 %.
- ✓ النسبة رأس المال الأساسي الدنيا (بازل 3) = AT1+CET1 = 4.5+1.5= 6 %.
- ✓ نسبة رأس المال الأساسي المطلوبة (بازل 3) = CB+AT1+CET1 = 4.5+1.5+2.5= 8.5 %.
- ✓ نسبة كفاية رأس المال الإجمالي (بازل 2) = T2+AT1+CET1 =4+2+2= 8 %.
- ✓ نسبة كفاية رأس المال الإجمالي (بازل 3/النسبة الدنيا) = T2+AT1+CET1 = 4.5+1.5+2= 8 %.
- ✓ نسبة كفاية رأس المال الإجمالي (بازل 3/النسبة المطلوبة)= CCoB+T2+AT1+CET1 = 4.5+1.5+2+2.5= 10.5 %.
- ✓ نسبة كفاية رأس المال الإجمالي (بازل 3)= CCyB+CCoB+T2+AT1+CET1 = 4.5+1.5+2+2.5+2.5= 13 %.

و يلخص الجدول رقم 22 و الشكل رقم مراحل التحول إلى نظام بازل 3 بطريقة تدريجية خلال 08 سنوات (من2013/01/01 إلى 2019/01/01)، مما يعطي وقتا كافيا للمصارف لزيادة رؤوس أموالها عن طريق إبقاء الأرباح و جمع رأس المال. و قد حدد لجنة بازل الترتيبات الزمنية (Transitional arrangements) لتطبيق المعايير كما يلي:

الجدول رقم 23: الترتيبات الزمنية لمراحل تنفيذ بازل 3

	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الحد الأدنى لنسبة رأس المال من حقوق المساهمين	3.5	4	4.5	4.5	4.5	4.5	4.5
رأس المال الحماية (التحوط)				0.625	1.25	1.875	2.5
الحد الأدنى لحقوق المساهمين+رأس مال الحماية	3.5	4	4.5	5.125	5.75	6.375	7
الحد الأدنى لرأس المال الفئة 1 (T1)	4.5	5.5	6	6	6	6	6
الحد الأدنى من إجمالي رأس المال	8	8	8	8	8	8	8
الحد الأدنى من إجمالي رأس المال + رأس المال الحماية	8	8	8	8.675	9.25	9.875	10.5

المصدر: BRI, dispositif réglementaire mondial visant à renforcer la résilience des établissement et système bancaires, op.cit., p.76.

الشكل رقم 07 : مراحل تطبيق بازل 3

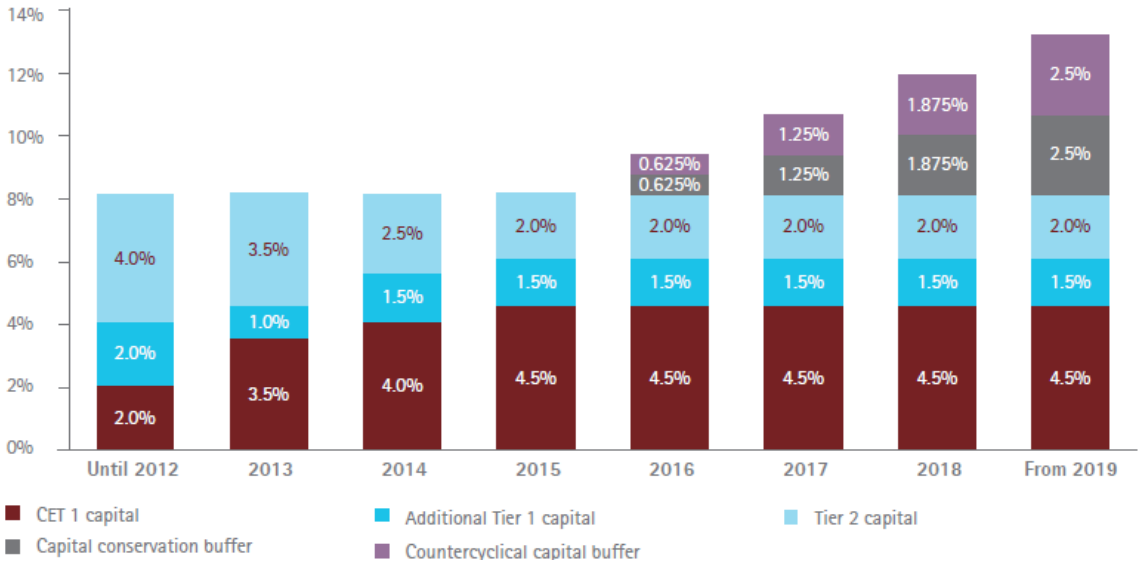

المصدر: Accenture, Basel III Handbook, 2011, p.15.

و منه تكون معادلة كفاية رأس المال الجديدة وفقا لإتفاقية بازل 3 كما يلي:

$$\text{معدل كفاية رأس المال (بازل 3)} = \frac{\text{الشريحة 1 + الشريحة 2}}{\text{مخاطر الإئتمان+مخاطر التشغيل+مخاطر السوق}} \geq 10.5\ \%$$

III-2- المصدّات الرأسمالية الإضافية

لقد إستهدفت تعليمات إتفاق بازل 3 تحسين جودة رأس المال و زيادة نسبة رأس المال الرقابي بما يساعد على إمتصاص الخسائر، بالإضافة إلى بناء مصدات رأس مال إضافية في إطار سياسة التحوط الكلي التي تطبقها السلطات الرقابية للحد من المخاطر النظامية و تعزيز الإستقرار المالي.

III-2-1- المصدّات الرأسمالية للمصارف المحلية ذات التأثير النظامي (D-SIBs)

يتم تكوين المصدات الرأسمالية للمصارف المحلية ذات التأثير النظامي (Domestic D -SIBs /Systemically Banks) من حقوق المساهمين و تكون بمعدل 0.5 % و 2.5 % من الأصول المرجحة بالمخاطر على شكل حقوق مساهمين، و يحدد المصرف المركزي النسبة المطلوبة لكل مصرف على حدة. كما تهدف إلى توفير قاعدة رأسمالية أقوى لهذه المصارف للحد من التأثير السلبي على الأوضاع الإقتصادية في حالة وقوع هذه المصارف تحت ضغوط مالية.

III-2-2- المصدّات الرأسمالية للتقلبات الإقتصادية (Contercyclical Buffer)

تهدف المصدات الرأسمالية للتقلبات الإقتصادية أو "هامش الحماية من التقلبات الدورية" (Contercyclical Buffer) إلى بناء قاعدة رأسمالية إضافية في أوقات النمو المتسارع لمنح الإئتمان و ذلك للإستفادة منها في أوقات الكساد التي تستتبع هذا النمو. كما أن الهدف منه ضمان أن متطلبات رأس المال في القطاع المصرفي تأخذ في الإعتبار البيئة المالية الكلية. يستفاد من هذا الهامش عند حدوث ربط بين زيادة النمو الإئتماني الإجمالي و وجود مخاطر على مستوى النظام ككل. و بالتالي يعزز هذا الهامش قدرة النظام المصرفي على حماية رأس المال من أي خسائر مستقبلية ممكنة.

و في أوقات النمو المتسارع لمنح الإئتمان، فإنه يتعين على المصارف الإحتفاظ بنسبة تتراواح بين صفر (0) و 2.5 % من الأصول المرجحة بالمخاطر على شكل حقوق مساهمين. و يصدر المصرف المركزي التعليمات الخاصة و مواعيد التطبيق للمصدات الرأسمالية للتقلبات الإقتصادية بشكل مستقل، كما يقوم بتحديد المصارف ذات التأثير النظامي و إبلاغها بالمتطلبات الرأسمالية وفقا لما يضع المصرف المركزي من معايير في هذا الشأن. و يتم إبلاغ المصارف ذات التأثير النظامي بشكل سنوي بالمتطلبات الإضافية و كذلك الفترة المطلوبة لإستيفاء هذه المتطلبات[1].

[1] BIS (Bank for international settlements), Basel Committee on Banking Supervision, Basel III : A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems, December 2010 (rev June 2011), Basel, Switzerland, p.57.

III-2-3- المصدّات الرأسمالية التحوطية (Capital Conservation Buffer)

يتعين على المصارف الإحتفاظ بنسبة 2.5 % من الأصول المرجحة بالمخاطر على شكل حقوق مساهمين فيما يخص المصدات الرأسمالية التحوطية أو "هامش حماية للمحافظة على رأس المال" (Capital Conservation Buffer)، و قد تم تضمين هذه النسبة في الحد الأدنى المطلوب من رأس المال. و الهدف من ذلك هو أن تتحوط المصارف للمحافظة على رأس المال في غير أوقات الأزمات بحيث يستفاد من ذلك في مواجهة الخسائر المحتملة. و في الحالات الإستثنائية التي يكون فيها المصرف تحت ضغط و يرغب الإستفادة من المصدات الرأسمالية التحوطية (أي ينخفض رأس مال المصرف دون الحد الأدنى المطلوب) و ذلك بشكل مؤقت، فإنه يتعين على المصرف الحصول على الموافقة من المصرف المركزي بعد تقديم خطة شاملة لرأس المال تتضمن الإجراءات التي يقترحها المصرف لتعزيز قاعدة رأس المال و الوصول بها إلى المستويات المطلوبة. و للمصرف المركزي في هذه الحالات أن يضع بعض القيود فيما يتعلق بتوزيعات الأرباح، و شراء المصارف لأسهمها، و المكافآت المتغيرة للمديرين[1].

III-3- إستحداث معياريين لقياس مخاطر السيولة

قد أوضحت الأزمة المالية العالمية أن لمسألة السيولة أهمية كبيرة في عمل النظام المالي و المصرفي العالمي و الأسواق بكاملها، و قد لعبت السيولة دورا حاسما في ظهور و تفاقم حدة الأزمة و هي لا تخضع لأي تنظيم أو تنسيق على المستوى الدولي. حيث أن فرض متطلبات رأس المال غير كافي لضمان إستقرار القطاع المالي، إذ لابد من توفير سيولة كافية و تمتاز بتنسيق دولي. فقد واجهة العديد من المصارف، خلال الأزمة المالية، التي تتمتع بمستوى كاف من الأموال الخاصة صعوبات في السيولة، مما أدى بتدخل المصارف المركزية لضمان حسن سير أسواق المال، و في بعض الأحيان دعم بعض المصارف.

[1] BIS (Bank for international settlements), Basel Committee on Banking Supervision, Basel III : A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems, December 2010 (rev June 2011), Basel, Switzerland, p.54.

و في هذا الإطار عمدت لجنة بازل على نشر، في 2008، تقرير حول مبادئ الإدارة السليمة و مراقبة مخاطر السيولة الذي يمثل أساس نظام السيولة لدى اللجنة، حيث يقدم توصيات بشأن إدارة و مراقبة مخاطر السيولة[1]. بالإضافة إلى نشر تقرير في 2010 يحدد بشكل خاص القواعد و الجدول الزمني المتعلق بتنفيذ جانب السيولة في إطار إتفاق بازل 3[2].

و قد عززت لجنة بازل نظام السيولة لديها من خلال تطوير معياريين (نسبتين) لإدارة و مراقبة مخاطر السيولة (Liquidity risk) في المصارف مختلفة الأهداف و متكاملة المغزى يمثلان الحد الأدنى فيما يخص سيولة التمويل و هما : LCR و NSFR.

III-3-1- نسبة تغطية السيولة (LCR-Liquidity Coverage Ratio)

أدخلت لجنة بازل نسبة تغطية السيولة لتعزيز مرونة قصيرة الأجل للمخاطر المتوقعة للمصارف عن طريق ضمان وجود موجودات سائلة كافية ذات جودة عالية تمكنها من الصمود لمدة 30 يوم خلال حدوث أي من الأزمات المحتملة. و تساوي النسبة بين مخزون الأصول السائلة ذات الجودة العالية على التدفقات الصافية الخارجة في حدود 30 يوم، و تهدف إلى التأكد من مدى كفاية الأصول عالية السيولة لمقابلة الإلتزامات قصيرة الأجل، أي جعل المصرف يلبي ذاتيا إحتياجات السيولة في حال طرأت أزمة خطيرة تدوم شهرا واحدا، و يجب أن لا تقل النسبة عن 100 %[3].

و تصاغ هذه النسبة كما يلي:

نسبة تغطية السيولة (LCR) = الأصول السائلة عالية الجودة / صافي التدفقات النقدية الخارجة خلال 30 يوم > 100 %

[1] BRI (Banque des règlements internationaux), Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Principes de saine gestion et de surveillance du risque de liquidité, septembre 2008, Bâle, Suisse, 2008.

[2] BRI (Banque des règlements internationaux), Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Bâle III : dispositif international de mesure, normalisation et surveillance du risque de liquidité, décembre 2010, Bâle, Suisse, 2010.

[3] BIS (Bank for international settlements), Basel committee on banking supervision, Frequently asked questions on Basel III monitoring, Revised, Basel, Switzerland, september 2012, p. 5.

و سيتم تطبيق نسبة تغطية السيولة في 1 جانفي 2015 بحد أدنى مطلوب بنسبة 60 % و إرتفاع من 10 نقطة مئوية سنويا لتصل إلى 100 % في 1 جانفي 2019.

الجدول رقم 24: رزنامة تطبيق نسبة تغطية السيولة (LCR)

	2015	2016	2017	2018	2019
الحد الأدنى المطلوب LCR	% 60	% 70	% 80	% 90	% 100

المصدر: BIS (Bank for international settlements), Basel committee on banking supervision, Regulatory consistency assessment programme (RCAP), Assessment of Basel III LCR regulations- Singapour, December, 2016, Basel, Switzerland, p. 5.

III-3-2- نسبة صافي التمويل المستقر (NSFR-Net Stable Funding Ratio)

يتمثل المعيار الثاني في نسبة صافي مصادر التمويل المستقرة لتعزيز المرونة لفترات زمنية أطول (سنة) لموائمة التركيبة الأساسية للموجودات و المطلوبات. تستخدم لقياس السيولة البنيوية في المدى المتوسط و الطويل، و الهدف منها توفير موارد سيولة مستقرة لأنشطة المصرف، و نسبة التمويل المستقرة الصافية تركز على المصادر المتوسطة و طويلة الأجل للتمويل و يتعين أن تتوافق القروض التي تصل آجال إستحقاقها إلى 12 شهر أو أكثر مع تمويل من مصادر ذات إستحقاق مماثل بدلا من عمليات الإقراض قصيرة الأجل.

و تحسب بنسبة موجودات التمويل المتاحة لدى المصرف (في الخصوم) إلى إستخدامات هذه المصادر (الأصول)، و يجب أن لا تقل النسبة عن 100 %. كما بدأت فترة المراقبة لهذه النسبة في 1 جانفي 2012، لكن التنفيذ سيكون إلزاميا في سنة 2018[1].

و منه:

نسبة صافي التمويل المستقر (NSFR) = قيمة التمويل المستقر المطلوب / قيمة التمويل المستقر المتاح > 100 %

[1] BIS (Bank for international settlements), Basel committee on banking supervision, Frequently asked questions on Basel III monitoring, Revised, Basel, Switzerland, september 2012, p. 12.

III-4- إدخال نسبة الرافعة المالية (LR-Leverage Ratio)

تهدف نسبة الرافعة المالية أو الرفع المالي، كوسيلة مكملة لمتطلبات كفاية رأس المال على أساس المخاطر، لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي، و هي نسبة بسيطة، شفافة و لا ترتكز على أوزان المخاطر[1]. و هي تقدم ضمانات إضافية في وجه نماذج المخاطر و معايير الخطأ، و تعمل كمعيار إضافي موثوق لمتطلبات المخاطر الأساسية. و بالتالي فإن إستخدام نسبة الرافعة المالية يبحث عن إحتواء الزيادة التدريجية للرافعة المالية في القطاع المصرفي و تقوية متطلبات كفاية رأس المال على أساس المخاطر[2].

و في جويلية 2010، وافقة لجنة بازل أن يمثل المعيار الجديد نسبة الأصول داخل و خارج الميزانية (Total exposure) إلى رأس المال من الشريحة الأولى (Tier 1 capital) خلال الفترة ما بين 1 جانفي 2013 و1 جانفي 2017، و هذه النسبة يجب أن لا تقل عن 3 % و تحسب بالعلاقة

مؤشر الرفع المالي (LR) = رأس المال الشريحة الأولى / مجموع الأصول المعرضة داخل و خارج الميزانية ≥ 3 %

III-5- القدرة على إمتصاص الصدمات عند التعسر

في حالة قيام المصرف بإضافة أداة رأس مال يصدرها المصرف إلى رأس المال بالشريحة الأولى أو الثانية يجب أن تكون طبقا للحد الأدنى للمتطلبات أو تزيد عنها. تضاف هذه المتطلبات إلى المتطلبات المذكورة في وثيقة ديسمبر 2010. يمكن للمصارف تغطية هذه النقاط و النظر في حاجاتها و قدرتها على تكوين أدوات أولية أو إتخاذ خطوات مبدئية لذلك وفقا لما جاء في البيان

[1] تحت ضغط من الولايات المتحدة الأمريكية التي إعتمدت منذ فترة طويلة نسبة الرفع المالي تقدر ب 4 %، قررت لجنة بازل إعتمادها ضمن العمود الأول لإتفاق بازل 2 بنسبة 3 %.

[2] Dhafer Saïdane, l'impact de la réglementation de bâle III sur les métiers des salariés des banques, op.cit., p. 26.

[3] BIS (Bank for international settlements), Basel Committee on Banking Supervision, Basel III : A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems, December 2010 (rev June 2011), Basel, Switzerland, p.62.

الصحفي رقم 2011/03. علاوة على ذلك النظر في الحيثيات القانونية و الإدارية التي تحكم إصدار هذه الأدوات الرأسمالية بالشروط المطلوبة.

III-6- الحد من المخاطر النظامية

إن الإرتباط القوي بين المصارف ذات الأهمية النظامية يساهم في إنتقال الصدمات و الأزمات على مستوى النظام المالي و الإقتصادي، لذا ترى لجنة بازل أن يكون للمؤسسات ذات الأهمية النظامية القدرة على تحمل الخسائر التي تفوق الحدود الدنيا.

وعليه تعمل لحنة بازل 3 على تقديم طريقة تستند إلى معايير كمية و نوعية من أجل تقييم الأهمية النظامية للمصارف و المؤسسات المالية على المستوى العالمي و ذلك بهدف إدراج متطلبات إضافية من الأموال الخاصة يجب عليها أن تلتزم بها.

و لمواجهة المخاطر النظامية الناجمة عن الإعتماد المتبادل بين المصارف و باقي المؤسسات المالية عبر الأسواق المشتقة، تدعم لجنة بازل مجهودات لجنة أنظمة الدفع و التسوية (Comité sur les systèmes de paiement et de règlement /CSPR) و المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية (Organisation internationale des commissions de valeurs /OICV) و التي تهدف لوضع معايير قوية للبنى التحتية للأسواق المالية لتصبح أقدر على الصمود في مواجهة أي عسر مالي تتعرض له مؤسسات مالية منفردة. كما قامت لجنة بازل و مجلس الإستقرار المالي (Conseil de stabilité financiére/CSF) بوضع نهج متكامل خاص بهذه المؤسسات أين يمكنها الجمع بين متطلبات رأس المال الإضافية، رأس المال المشروط، و إنقاذ الديون[1].

[1] BRI (Banque des Règlements Internationaux), Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Bâle III : dispositif réglementaire mondial visant à renforces la résilience des établissements et systèmes bancaires, Bâle, Suisse, Décembre 2010 (documents révisé juin 2011), p. 8.

فالكثير من متطلبات رأس المال التي وضعتها لجنة بازل للتخفيف من المخاطر الناجمة عن التعرضات بين المؤسسات المالية ذات الأهمية الدولية، تساعد على مواجهة الخطر النظامي و مشكلة الترابط، تتمثل هذه المتطلبات فيما يلي[1]:

- ✓ التحفيز على إستخدام الأطراف المقابلة المركزية للعمليات على الأدوات المشتقة المتداولة؛
- ✓ زيادة في متطلبات رأس المال للتعرضات المرتبطة بمحفظة التداولات و العمليات المشتقة و عمليات التوريق المركبة و للتعرضات خارج الميزانية؛
- ✓ زيادة في متطلبات رأس المال للتعرضات لأطراف أخرى في القطاع المالي؛
- ✓ إدخال متطلبات السيولة للحد من الإعتماد المفرط للتمويل قصير الأجل مابين المصارف لتغطية الأصول في المدى الطويل.

III-7- تعزيز تغطية المخاطر

تسعى لجنة بازل للإشراف المصرفي إلى الإستمرار في دعم تغطية المخاطر (Enhancing risk coverage) عن طريق تضمين المخاطر الرئيسية للبنود داخل و خارج المركز المالي و كذلك تعرضات المشتقات المرتبطة بها. و في هذا الشأن قامت لجنة بازل بتخصيص جزء من رأس المال لتغطية الخسائر المحتملة لمخاطر السوق (market-to-market) و ربط ذلك بتعديل التقييم الإئتماني (CVA/Credit Valuation Adjustment) عند حدوث إنخفاض في الملاءة الإئتمانية للطرف المقابل. و من ناحية أخرى يمكن أن تتعرض المصارف لخسائر في البنود خارج المركز المالي على المنتجات التي توظفها بالنيابة عن العملاء أو منتجات إدارة الأصول و التي قد تنشأ عن إحتمال دفع تعويضات للمستثمرين و هو ما يعرف بالمخاطر التجارية المنقولة (Displaced commercial risk).

[1] BRI (Banque des Règlements Internationaux), Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Bâle III : dispositif réglementaire mondial visant à renforces la résilience des établissements et systèmes bancaires, Bâle, Suisse, Décembre 2010 (documents révisé juin 2011), pp. 8-9.

IV. التعديلات الواردة في إتفاق بازل 3 (النسخة النهائية/2017)

قامت لجنة بازل للرقابة المصرفية بإجراء تعديلات واسعة و جوهرية على الأعمدة الثلاث لإتفاق بازل 2 تمثلت بإصدار قواعد و معايير جديدة شكلت معا مضمون إصلاحات إتفاق بازل 3 بصيغته النهائية الصادرة في ديسمبر 2017، و يكمل المرحلة الأولية من الإصلاحات بازل 3 الصادرة في 2010. كما يعد عنصرا أساسيا لإستجابة لجنة بازل للأزمة المالية العالمية، حيث يسد ثغرات الإطار التحوطي المتواجد قبل الأزمة و يضع الأساس لنظام مصرفي مرن قادر على دعم الإقتصاد الحقيقي.

IV-1- إصدار المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة (2012)

أعلنت لجنة بازل للرقابة المصرفية في ظل أحداث الأزمة المالية العالمية في تقريرها الصادر في أكتوبر 2010 و المرسل إلى مجموعة دول العشرين، عن نيتها إجراء تعديلات لتنقيح المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية بهدف إحترام القواعد التنظيمية و القانونية، و لكن أيضا إستهداف المخاطر و العمل على تخفيضها قدر الإمكان، بغية ضمان الإستقرار المالي للمصارف و المؤسسات المالية[1].

و عليه أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية مجموعة من المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة (تسعة و عشرون مبدءا)، بغية إيجاد قواعد إسترشادية لتقيم مدى متانة و أداء النظام الرقابي على المصارف لدى الدول في سنة 2012. و قد تم تقسيمها إلى قسمين رئيسين هما: الجهات الرقابية و سلطتها و مسؤولياتها و مهامه (ثلاثة عشر مبدءا)؛ و المبادئ الأساسية للرقابة الفعالة

[1] BRI (Banque des règlements internationaux), Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Réponse du comité de Bâle à la crise financière : Rapport au Groupe des vingt, Octobre 2010, Bâle, Suisse, 2010, p.16.

(ستة عشر مبدءا). و تستند الرقابة الفعالة إلى ثلاثة ركائز هامة هي: التشريعات المصرفية، السلطة الرقابية، البية القانونية و المحاسبية[1].

IV-2- أهم خصائص إتفاق بازل 3 (النسخة النهائية 2017)

من بين أهم الخصائص التي جاءت بها النسخة النهائية لإتفاق بازل 3 نذكر[2]:

- ✓ تهدف المراجعات المقدمة في النسخة النهائية لإتفاق بازل 3 بشكل خاص إلى الحد من التباين المفرط للأصول المرجحة بالمخاطر (RWA, risk-weighted assets) المقدمة من طرف المصارف؛
- ✓ تهدف المراجعات إلى تحقيق رأس المال المرجح بالمخاطر التوازن الكافي بين البساطة و القابلية للمقارنة و الحساسية للمخاطر حتى يتسنى لمختلف الأطراف من تقييم المخاطر؛
- ✓ تساعد مراجعات الإطار التنظيمي على إستعادة مصداقية حساب (RWA) من خلال: تعزيز المتانة و الحساسية للمخاطر لكل من طرق الأسلوب النمطي لمخاطر الإئتمان و مخاطر التشغيل، مما يسمح بتسهيل المقارنة بين نسب رأس المال المصارف؛ الحد من الطرق القائمة على المناهج القائمة على النماذج الداخلية؛ تدعيم نسبة رأس المال المرجح بالمخاطر بنسبة الرافع المالي و مستوى من رؤوس الأموال منقح و قوي.
- ✓ الإعتماد على ثلاث مبادئ رئيسية: إلتزام لجنة بازل بتعزيز كل من تنظيم، مراقبة و ممارسات المصارف في جميع أنحاء العالم لتحسين الإستقرار المالي بفعل نظام مصرفي مرن قادر على دعم الإقتصاد الحقيقي و المساهمة في النمو المستدام على المدى المتوسط؛ إلتزام لجنة بازل بتوسيع المشاورات البناءة و المكثفة مع مختلف الأطراف المعنية؛ أجرت لجنة بازل تقييما دقيقا و صارما لتأثير التعديلات على النظام المصرفي و الإقصاد الكلي بشكل عام، و هي عازمة على مواصلة تقييم فعالية الإصلاحات لتقليل التباين بين (RWA).

[1] صندوق النقد العربي، أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية و مؤسسات النقد العربية، الترجمة العربية للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية سبتمبر 2012، اللجنة العربية للرقابة المصرفية، 2014.

[2] BRI (Banque des règlements internationaux), Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Bâle III : finalisation des réformes de l'après-crise, Bâle, Suisse, Décembre 2017, pp. 1-2.

- ✓ تسمح المراجعات بالإستمرار في إستخدام المناهج الداخلية لفئات معينة من الخاطر بعد مصادقة السلطات الرقابية. كما يمكن تطبيق متطلبات أكثر حذرا أو ترتيبات إنتقالية سريعة، حيث تعبر معايير لجنة بازل عن المستوى الأدنى المطلوب.

IV-3- رزنامة تنفيذ إتفاق بازل 3 (النسخة النهائية 2017)

حددت لجنة بازل رزنامة و أحكاما إنتقالية لتنفيذ المعايير الجديدة بهدف ضمان تطبيق محكم و منظم و تمكين المصارف من التكيف بشكل تدريجي. يوضح الجدول أدناه أهم التواريخ التي يجب الإلتزام بها:

الجدول رقم 25: مواعيد تنفيذ الإصلاحات الجديدة لإتفاق بازل 3 (النسخة النهائية/2017) و الأحكام الإنتقالية لتطبيق الحد الأدنى لرأس المال

الإصلاحات	تاريخ السريان
المنهج القياسي المعدل لمخاطر الإئتمان	01 جانفي 2022
إطار (IRB) المنقح	01 جانفي 2022
إطار (CVA)[1] المنقح	01 جانفي 2022
إطار المخاطر التشغيلية المنقح	01 جانفي 2022
إطار مخاطر السوق المنقح	01 جانفي 2022
نسبة الرفع المالي	التعريف الحالي: 01 جانفي 2018 التعريف المنقح: 01 جانفي 2022 الأحكام المتعلقة ب (G-SIBs): 01 جانفي 2022
الحد الأدنى لرأس المال (Output floor)	01 جانفي 2022: 50 % 01 جانفي 2023: 55 % 01 جانفي 2024: 60 % 01 جانفي 2025: 65 % 01 جانفي 2026: 70 % 01 جانفي 2027: 72.5 %

المصدر: BRI (Banque des règlements internationaux), Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, note récapitulative sur les réformes de Bâle III, Bâle, Suisse, Décembre 2017, p. 14.

[1] CVA : Risque d'ajustement de l'évaluation de crédit.

V. حدود إتفاق بازل 3

لقد تعرضت القواعد الجديدة لإتفاق بازل 3 لإنتقادات متعددة نلخص أهمها فيما يلي[1]:

- ✓ تتميز القواعد الجديدة لإتفاق بازل 3 بالتعقيد الشديد، بالإضافة إلى أن التنظيمات الجديدة قد تقلص من الأرباح و تفرض ضغوطا على مختلف المؤسسات و المصارف و تزيد من تكلفة الإقتراض، و تعمل على إعاقة التمويل و النمو الإقتصادي؛
- ✓ التركيز على القضايا الضيقة من دون دراسة كافية للتعاملات الأكثر تعقيدا ما بين القطاع المصرفي و الأسواق المالية و الإقتصاد العالمي؛
- ✓ التركيز على البيانات المحاسبية بدلا من المعلومات المستقاة من الأسواق المالية؛
- ✓ لا يمكن لإصلاحات بازل 3 لوحدها الحد من تكرار الأزمة المالية، حيث أن الخطر الأخلاقي و الميل إلى المجازفة و الأمل في عمليات الإنقاذ الحكومية ر يزال يمثل المشكلة؛
- ✓ إن إتفاقية بازل 3 قد لا تنقذ النظام المالي العالمي من أزمة جديدة قد تحدث قبل تطبيقها و ذلك جراء مدتها التنفيذية الطويلة؛
- ✓ عدم القدرة على توفير كامل الخدمات أو المنتجات (تجارة، التوريق) و ذلك بسبب زيادة التكلفة و القيود التي يمكن أن تكون أمام عملية التوريق؛
- ✓ إن تطبيق نظام بازل 3 سيجعل من إقتصاديات الدول النامية تعاني، و سيضع المصارف في وضع لا تستطيع المشاركة و المساهمة فس تمويل التنمية الأساسية الضرورسة لبلدانها؛
- ✓ إن معايير بازل 3 ستحد من قدرة المصارف على تمويل المشاريع التنموية الضخمة التي تقودها الحكومة، وذلك بعد فرضها قيود على السيولة النقدية؛
- ✓ تباين في مجالات تطبيق مقررات بازل 3 بين القطاع المصرفي في الولايات المتحدة الأمريكية و أوروبا؛

[1] مريم زايدي ، إتفاقية بازل 3 لقياس كفاية رأس المال المصرفية و علاقتها بإدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامية دراسة حالة مصرف أبوظبي الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص ص 190-194.

- ✓ لم يتم تحديد العديد من عناصر الإصلاح بدقة كافية (مثال: CVA/credit value adjustements).

VI. مستجدات مقررات لجنة بازل

تعتبر الورقة النهائية التي نشرتها لجنة بازل للرقابة المصرفية في 07 ديسمبر 2017 بمثابة المراجعة النهائية لإتفاق بازل 3. و قد تضمنت مجموعة من التعديلات الإصلاحية و المراجعات التي باتت تعرف، و على نطاق واسع، بإسم بازل 4 التي من المتوقع أن تدخل حيز التنفيذ بحلول 01 جانفي 2022، و بالنسبة للحد الأدنى لرأس المال تبدأ المرحلة من 01 جانفي 2022 إلى 01 جانفي 2027.

VI-1- إنعكاسات بعض التطورات في النظام المالي العالمي على السياسات الإحترازية

إستعرض "تقرير الإستقرار المالي العالمي الصادر عن صندوق النقد الدولي لسنة 2019 مواطن الضعف الرئيسية في النظام المالي العالمي التالية[1]:

- ✓ تزايد أعباء الدين على الشركات؛
- ✓ تزايد حيازات المؤسسات الإستثمارية من الأصول الأخطر و الأقل سيولة؛
- ✓ زيادة الإعتماد على الإقراض الخارجي في الإقتصادات الصاعدة و إقتصادات الأسواق الواعدة.

و قدم التقرير عددا من الإقتراحات لصناع السياسات لمعالجة مواطن الضعف المالي المذكورة و منها:

- ✓ معالجة مواطن الضعف في الشركات بإحكام الإشراف الرقابي و الإحترازي الكلي: ينبغي مواصلة الرقابة الصارمة على تقييم مخاطر الإئتمان المصرفي و ممارسات الإقراض. و

[1] IMF (International Monetary Fund), Global financial stability report (GFSR): Lower for longer, October 2019, Washington, DC, p. ix-x.

ينبغي بذل جهود لزيادة الإفصاح و الشفافية في أسواق التمويل غير المصرفي حتى ستسنى تقييم المخاطر بصورة أشمل؛

- ✓ معالجة المخاطر بين المؤسسات الإستثمارية بتعزيز الإشراف و الإفصاح عن المعلومات، ينبغي تعزيز الإشراف على الكيانات المالية غير المصرفية. و يمكن معالجة مواطن الضعف في مؤسسات الإستثمار عن طريق الحوافز الملائمة، و تطبيق معايير حد أدنى للملاءة و السيولة، و تعزيز الإفصاح؛
- ✓ تنفيذ ممارسات و أطر حذرة لإدارة الدين السيادي، ينبغي لإقتصادات الأسواق الصاعدة و الواعدة ذات المديونية أن تخفف من المخاطر التي تهدد قدرتها على الإستمرار في تحمل الدين عن طريق الممارسات الحذرة و الأطر القوية لإدارة الدين.

و بالتالي تظهر أهمية دور صانعي السياسات، و البنوك المركزية في تنفيذ إصلاحات هيكلية و مالية لتعزيز النمو الإقتصادي بما ينعكس إيجابا على الإستقرار المالي.

VI-2- ملامح إتفاق بازل 4

يستخدم مصطلح "إتفاق بازل 4" لوصف التعديلات التي أصدرتها لجنة بازل للرقابة المصرفية في 07 ديسمبر 2017. و قد ركزت التعديلات على مجموعة من النقاط الآتية[1]:

- ✓ معالجة نقاط الضعف في كيفية حساب رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر الإئتمان من خلال وضع إطار جديد لكل من الأسلوب المعياري (standardized approach) بهدف الوصول إلى أساليب قياس أكثر حساسية للمخاطر و أسلوب التقييم الداخلي (Internal rating approach)، حيث قامت لجنة بازل بإلغاء بعض أساليب التقييم الداخلية و ذلك بهدف التقليل من الإعتماد على النماذج الداخلية للمصارف[2]؛

[1] PwC, Lettre d'actualité réglementaire, banque, n° 13, janvier 2018, p. 6. Et, https://www.cbe.org.eg/ar/BankingSupervision/Pages/UpdatesBaselIIII.aspx, consulté le 31/12/2019 à 11 :43.

[2] إن المراجعات و التعديلات تصب في إتجاه تصحيح المسار الذي كان معتمدا في المناهج المعيارية لإدارة و قياس مخاطر الإئتمان و التشغيل و الأسباب الكامنة وراء هذه التعديلات، و تقليص الفجوة بين المناهج المعيارية و المناهج الداخلية.

- ✓ إصدار أسلوب جديد لقياس رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التشغيل تحت مسمى الأسلوب المعياري ليحل محل الأساليب الأربعة الواردة ضمن الإطار السابق، و ذلك للوصول إلى أسلوب قياس مفهوم و غير معقد على نحو ملائم لسهولة تنفيذه؛
- ✓ إستحداث دعامة إضافية للرافعة المالية تضاف إلى نسبة الرافعة المالية للمصارف ذات الأهمية النظامية (G-SIBs/Global systemically important banks) مع إضافة بعض التعديلات على كيفية قياس بعض التعرضات الخاصة بنسبة الرافعة المالية؛
- ✓ إستبعاد أسلوب القياس الداخلي لحساب رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر تعديل التقييم الإئتماني للأطراف المقابلة (CVA/credit valuation)، و إستبداله بأسلوبين آخريين هما الأسلوب الأساسي (Basic Indicator) و الأسلوب المعياري؛
- ✓ وضع حد أدنى (output floor) على الأصول المرجحة بأوزان المخاطر للمصارف التي تستخدم أسلوب التقييم الداخلي و ذلك بهدف الحد من إستفادة المصارف من تحقيق وفر في متطلبات رأس المال مقارنة بإستخدام الأسلوب المعياري.
- ✓ تعديل طريقة إحتساب الأصول المرجحة بأوزان المخاطر المقابلة لمخاطر التشغيل عبر الأخذ في الإعتبار الأرباح التشغيلية و الأرباح أو الخسائر التاريخية؛
- ✓ التخلي عن إستخدام بعض النماذج الداخلية لتقديرات رأس المال، حيث إنها تحدد معايير موحدة سيكون من شأنها تقييد قدرة المصارف على إستخدام النماذج لتوليد متطلبات رأسمالية منخفضة؛
- ✓ الإنتهاء من التعديلات النهائية على مناهج إحتساب مخاطر السوق في جانفي 2019 و وضع قواعد لتقليص المخاطر السوقية للمصارف التي من شأنها أن تدخل حيز التنفيذ بحلول جانفي 2022. و بمجرد تنفيذ الإطار المنقح من المتوقع أن يؤدي إلى زيادة متوسطة مرجحة تبلغ نحو 22 % من مجموع الإحتياجات من رأس المال مقابل مخاطر السوق، و هو نصف المبلغ المتوخى في مشروع الإصلاح الأول في 2016، الذي مازال مستمرا؛

و عليه فإن التوصل إلى إتفاق بشأن "بازل 4" سيساعد على تحسين الثقة في إطار رأس المال و تسهيل إجراء المقارنة بين نسب رؤوس الأموال، كما يتطلب من بعض المصارف على مستوى العالم، الإحتفاظ بمستويات أعلى من رأس المال[1].

VI-3- تحديات تنفيذ إتفاق بازل 4

تفرض المتطلبات الجديدة لتطبيق إتفاق "بازل 4" تحولا كبيرا بعيدا عن المقاربات النموذجية، و ستحتاج المصارف التفكير في[2]:

- ✓ تخطيط السناريوهات المحتملة لتقييم تأثير التعديلات على خطوط النشاط، و إتخاذ القرار فيما يتعلق بالإختيار بين المنهج المعياري أو أسلوب التصنيف الداخلي الأساسي (F-IRB)؛
- ✓ النماذج العملية لدعم التحول من مناهج تعتمد على النماذج إلى مناهج نمطية و موحدة، بالإضافة إلى التسيير المستمر للحدود الدنيا ما بين المحافظ؛
- ✓ توافق الهيكل و الأنظمة مع معلومات الإدارة المحسنة للتكفل بمقارنات الحسابات؛
- ✓ الإستثمار في إدارة البيانات و التحكم فيها لتغطية المتطلبات الجديدة فيما يتعلق بخصائص البيانات و التحسينات المتواصلة لدعم مبادئ "BCBS239"؛
- ✓ متطلبات الإفصاح المتزايدة، حيث لم تتناول التعديلات معالجة الأحكام المتعلقة بالمعايير الدولية للإبلاغ المالي "IFRS9".

كما أنه يبقى تحديد المتطلبات الأساسية للمصارف للتجهيز لتنفيد التعديلات، بالإضافة إلى قياس مدى كفاية رأس المال و نظم المعلومات و توافر الموارد البشرية و الخبرات الملائمة لهذه التعديلات.

[1] وكالة فيتش للتصنيف الإئتماني

[2] EY (Ernst &Young), Basel IV : finalizing post-crisis reforms, client briefing, december 2017, p. 5.

خلاصة الفصل الثالث

لقد سبق إصدار إتفاق بازل 3 حدوث أزمة مالية عالمية (2007-2009) كانت لها آثار وخيمة على النظام المصرفي العالمي و القطاع الإقتصادي و الإجتماعي في عدد من الدول المتقدمة و الناشئة بالخصوص. حيث أعلنت مؤسسات مصرفية عالمية كبيرة إفلاسها و عدم قدرتها على مواجهة تداعيات الأزمة بمفردها.

و نظرا لحجم الأزمة و التخوف من عدم القدرة على إحتوائها تدخلت مجموعة العشرين (G 20) في سنة 2009 لإقتراح جملة من الإصلاحات تخص النظام المصرفي العالمي، تولت لجنة بازل للرقابة المصرفية ترجمتها على شكل إجراءات جديدة تعدل إتفاق بازل 2 للوصول في سنة 2010 إلى إصدار إتفاق بازل 3.

إن التعديلات التي تضمنها إتفاق بازل 3 أولت أهمية بالغة للمخاطر المصرفية من خلال إدراج آليات جديدة لقياس هذه المخاطر خاصة خطر القرض و إضافة آليات لقياس الخطر العملياتي. بالإضافة إلى التركيز على تعزيز الرقابة الإحترازية، من خلال إرساء مبادئ الرقابة المصرفية الفعالة و الحرص على شفافية المعلومات المالية لضمان إستقرار الأسواق.

هذا و قد إستمرت لجنة بازل في إدخال "تعديلات ما بعد الأزمة" على إتفاق بازل 3 لتعزيز الإستقرار المالي العالمي، خاصة في ظل التطورات المستمرة في الأسواق المالية، و حاجاتها لمؤشرات تعبر عن السلامة المالية للقطاع المصرفي و تحدد الجدارة الإئتمانية للدولة.

و قد وصفت تلك التعديلات على إتفاق بازل 3 في الوسط المصرفي بمصطلح "إتفاق بازل 4" التي تم إتخاذها بعد سنة 2016. و تفرض الأحداث الإقتصادية و المالية العالمية المستمرة على لجنة بازل للرقابة المصرفية اليقظة و تبني إصلاحات مناسبة من شأنها ضمان الإستقرار المالي العالمي.

الخاتمة

لقد تناولت هذه المطبوعة محتوى مقياس "مقررات لجنة بازل" من خلال شرح مضمون جميع الإتفاقات التي صدرت عن لجنة بازل للرقابة المصرفية بدايتا بإتفاق بازل 1، ثم إتفاق بازل 2 و أخيرا إتفاق بازل 3، بالإضافة إلى إستعراض المستجدات التي جاء بها ما إصطلح تسميته ب "إتفاق بازل 4". كما تم التطرق إلى الظروف التي دفعت لجنة بازل بتعديل إتفاقيات بازل الثلاث و حدود كل منها.

لقد ساهمت لجنة بازل للرقابة المصرفية منذ قرابة 46 سنة منذ نشأتها (1974-2020) في نشر الوعي المصرفي بين مختلف المتدخلين في القطاع المالي عامتا و المصرفي بالخصوص، و التحسيس بضرورة المساهمة الجماعية للحفاض على الإستقرار المالي العالمي من خلال الإلتزام بمحتوى مختلف توصيات المقررات الصادرة عن اللجنة و البحث عن تطوير النظام المصرفي العالمي.

فقد بلغت إصدارات لجنة بازل للرقابة المصرفية خلال أربعين سنة من نشأتها ما يقارب 453 وثيقة تنظيمية بحجم كلي قدره 230 16 صفحة و 2290 تعليقا عليها، تمثل إطارا عاما للإشراف و التنظيم في قطاع الصناعة المصرفية[1]. و تمكنت لجنة بازل للرقابة المصرفية من كسب ثقة الساحة المصرفية العالمية بالرغم من فقدانها لأي صفة إلزامية قانونية و لكن أصبحت هيئة تنظيمية دولية بحكم الواقع.

و قد إهتمت لجنة بازل للرقابة المصرفية بمجالات أساسية تشمل كل من إدارة المخاطر، الحوكمة و الشفافية في القطاع المصرفي.

[1] Penikas Henry, History of banking regulation as developed by the basel committee on banking supervision in 1974-2014 (brief overview), Estabilidad financiera, n°28, Banco de Espana, 2015, p. 11.

و بالرجوع إلى نشاط لجنة بازل للرقابة المصرفية نجد المحطات الرئيسية التالية: ميثاق بازل (1974-1986)، إتفاق بازل 1 (1987-1998)، إتفاق بازل 2 (1999-2008)، إتفاق بازل 3 (2009-2011)، ما بعد إتفاق بازل 3 (2012-إلى يومنا هذا).

هذا و يعتبر إتفاق بازل 1 التحول الأساسي في مبادئ إدارة و رقابة المصارف في النظام المصرفي الدولي، حيث جاء بحزمة من المعايير الجديدة لكفاية رأس المال و للرقابة المصرفية بغرض تحقيق المنافسة السليمة بين مصارف مجموعة الدول العشر في مرحلة أولى، و لم يلبث أن أصبح معيارا للسلامة المالية للمصارف على المستوى الدولي. هذا الإطار الدولي الجديد للرقابة المصرفية وضع قواعد لكفاية رأس المال لدى المصرف تدل على ملاءته، و ركز على مخاطر الإئتمان.

لقد ساهمت توليفة من الأحداث (أساليب الإدارة المالية الجديدة، التقدم في مجال تكنولوجيا المعلومات و الإتصالات، تعدد الأزمات المالية) في تعديل إتفاق بازل 1 و إصدار إتفاق بازل 2 الذي تضمن منظومة متكاملة لإدارة المخاطر في القطاع المصرفي. حيث تم التركيز على ثلاث دعائم (أعمدة) تخص طرق جديدة لحساب كفاية رأس المال المرجح بالمخاطر، طرق لعمليات المراجعة و المراقبة، و أخيرا البحث عن إنضباط السوق و السعي إلى إستقراره من خلال الإلتزام بالإفصاح عن واقع المصرف للجهات المعنية.

لكن تزامن ظهور ضغوط إقتصادية و مالية دولية بلغت ذروتها في الأزمة المالية العالمية (2007-2009) عجل بإدخال تعديلات على إتفاق بازل 2 و إصدار لجنة بازل للرقابة المصرفية إتفاق بازل 3. هذه الحزمة الجديدة من المعايير التنظيمية دفعت لجنة بازل إلى توسيع دائرة المشاورات و الإقتراحات لمجموعة العشرين التي ركزت على ضرورة تعزيز صلابة الأنظمة المصرفية. و عليه تم التأكيد على المحاور الهامة التالية: تحسين نوعية و بنية و شفافية قاعدة رساميل المصارف، فرض متطلبات رأس مال إضافية لتغطية بعض المخاطر المحددة، إدخال نسبة الرفع المالي، إدخال رؤوس أموال الحماية، و بلورة معيار عالمي للسيولة.

هذا و لم تتوقف لجنة بازل للرقابة المصرفية كقوة إقتراح و فضاء للتشاور بين مختلف الفاعليين الأساسيين في قطاع الصناعة المصرفية من إدخال تعديلات مبتكرة على إتفاق بازل 3 قد تمثل الأرضية الأساسية لإصدار إتفاق بازل 4 يسمح للمصارف أن تواجه بمفردها الصدمات و الأزمات المالية المستقبلية.

و في الأخير، حاولت المطبوعة التطرق إلى أهم محاور مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية و مستجداتها، و تشجيع الطالب لإستكمال مطالعته بالبحث في القضايا ذات الصلة بالموضوع المعالج سواء في الأعمال الموجهة أو إعداد مذكرات نهاية الدراسة.

قائمة المراجع

أولا- باللغة العربية

1- الكتب

1. طارق عبد العالي حماد، التطورات العالمية و إنعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، القاهرة، مصر، 2001.
2. نبيل حشاد، دليلك إلى التصنيف الإئتماني الخارجي و التصنيف الإئتماني الداخلي، إتحاد المصارف العربية، سلسلة موسوعة بازل، 2006.

2- المقالات العلمية

1. البنك المركزي المصري، قطاع الرقابة و الإشراف، وحدة تطبيق مقررات بازل 2، ورقة مناقشة بشأن متطلبات رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التشغيل.
2. حسين جواد كاظم، منذر جبار داغر، القطاع المصرفي في العراق و معوقات التكيف مع معيار الرقابة المصرفية الدولية – بازل 2-، الغري للعلوم الإقتصادية و الإدارية.
3. عبد المنعم محمد الطيب حمد البنيل، العولمة و آثارها الإقتصادية على المصارف نظرة شمولية، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، عدد 3، بدون سنة.
4. محمد رضا بوسنة ، الأزمة المالية العالمية و معيار بازل 3، أبحاث إقتصادية و إدارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، العدد الثالث عشر، جوان 2013.
5. منة الله محمود إبراهيم ، تقييم دور وكالات التصنيف الإئتماني في إدارة الأزمات، المعهد المصرفي المصري، البنك المركزي المصري، إدارة البحوث و التوعية، سلسلة أوراق بحثية، 2015.
6. وليد القصراوي، رأس المال الداخلي و المراجعة الإشرافية، البنك المركزي الأردني.

3- الملتقيات العلمية

1. ساعد مرابط ، أسماء بلميهوب ، العولمة المالية و تأثيرها على أداء الأسواق المالية الناشئة، الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات و المؤسسات، دراسة حالة الجزائر و الدول النامية، يومي: 21 و 22 نوفمبر 2006، جامعة محمد خيضر- بسكرة.

2. عبد الرزاق حبار ، عناصر التنظيم الإحترازي لنشاط التأمين – مع إشارة خاصة لحالة الجزائر، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية، الواقع العملي و آفاق التطوير –تجارب الدول–، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، كلية العلوم الإقتصادية، العلوم التجارية و علوم التسيير، يومي 03–04 ديسمبر 2012.
3. نبيل حشاد، إنضباط السوق و الإفصاح في إطار بازل للبنوك الإسلامية، ندوة المعايير الإحترازية للمصرفية الإسلامية، المعهد المصرفي الرياض السعودية 15–16 يناير 2007.

4– المذكرات و الرسائل الجامعية

1. إيمان محمود عبد اللطيف، الأزمة الإقتصادية و المالية العالمية و الإستراتيجيات اللازمة لمواجهتها، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة سانت كليمنتس العالمية، قسم الإقتصاد العام، العراق، 2011.
2. حمزة عمي سعيد ، دور التنظيم الإحترازي في تحقيق الإستقرار المصرفي و دعم التنافسية – دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2003–2013، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير، تخصص: فقود و مالية، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة، السنة الجامعية 2015–2016.
3. سارة بركات ، دور تطبيق الإجراءات الإحترازية لإدارة المخاطر البنكية في تحسين الحوكمة المصرفية – دراسة حلة بنك سوسيتي جنرال الجزائر–، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم الإقتصادية، تخصص: إقتصاديات النقود، البنوك و الأسواق المالية، قسم العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، السنة الجامعية: 2014–2015.
4. سعيدي خديجة، إشكالية تطبيق معيار كفاية رأس المال بالبنوك وفقا لمتطلبات لجنة بازل، دراسة حالة البنوك الإسلامية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، أطروحة مقدمة إستكمالا لمتطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية، التخصص: علوم مالية و مصرفية، السنة الجامعية 2016–2017.
5. سمير أيت عكاش ، تطورات القواعد الإحترازية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل و مدى تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية، أطروحة مقدمة للحصول على شهادة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، السنة الجامعية 2012–2013.
6. لويزة أوصغير ، دراسات اتجاهات البنك المركزي في تطبيق مقررات لجنة بازل و آثارها على البنوك التجارية– دراسة مقارنة بين الجزائر تونس و مصر، أطروحة مكملة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم

الإقتصادية، تخصص: علوم إقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، السنة الجامعية 2017-2018.

7. محمود إبراهيم محمود فياض، تحرير تجارة الخدمات المالية في إتفاقيات منظمة التجارة العالمية و واقع قطاع الخدمات المالية في فلسطين، رسالة ماجستير، 2005.
8. مريم زايدي ، إتفاقية بازل 3 لقياس كفاية رأس المال المصرفية و علاقتها بإدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامية – دراسة حالة مصرف أبوظبي الإسلامي، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث LMD في العلوم الإقتصادية، تخصص:إقتصاديات النقود و البنوك و الأسواق المالية، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، السنة الجامعية 2017/2016.
9. ميرفت علي أبو كمال، الإدارة الحديثة لمخاطر الإئتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية "بازل II" – دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين، رسالة الماجستير في إدارة الأعمال، قسم غدارة الأعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة،2007.
10. محمد حمدي مصبح، واقع تطبيق الجهاز المصرفي الفلسطيني لإتفاقيات بازل و تطوراتها، مذكرة الماجستير، الجامعة الإسلامية بغزة، كلية التجارة، ماجستير المحاسبة و التمويل، يناير 2018.
11. يحياوي محمد، تأثير إصلاحات بازل 3 على الدور الرقابي للسلطات النقدية – دراسة حالة السلطات النقدية الجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية، جامعة فرحات عباس – سطيف 1، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، السنة الجامعية 2017-2018.

5- الدراسات

1. البنك المركزي المصري، متطلبات رأس المال الخاصة بمخاطر الإئتمان (ورقة للمناقشة)، قطاع الرقابة و الإشراف، وحدة تطبيق مقررات بازل 2.
2. صندوق النقد العربي، قاموس مصطلحات الرقابة المصرفية، اللجنة العربية للرقابة المصرفية، أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية و مؤسسات النقد العربية، أبو ظبي، 2015.
3. صندوق النقد العربي، الملامح الأساسية لإتفاق بازل II و الدول النامية، أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية و مؤسسات النقد العربية، أبوظبي، 2004.

4. صندوق النقد العربي، المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية سبتمبر 2012، أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية و مؤسسات النقد العربية، اللجنة العربية للرقابة المصرفية، أبو ظبي، رقم 58، 2014.
5. صندوق النقد العربي، الدعامة الثالثة لإتفاق بازل 2 "إنضباط السوق"، اللجنة العربية للرقابة المصرفية، أبو ظبي، 2006.
6. معهد الدراسات المصرفية، المخاطر المصرفية، إضاءات مالية مصرفية، نشرة توعوية، إبريل 2009، العدد الرابع، الكويت.
7. معهد الدراسات المصرفية، التصنيفات الإئتمانية، إضاءات، نشرة توعوية، العدد الرابع، نوفمبر 2010، الكويت.
8. معهد الدراسات المصرفية، بازل الأولى و بازل الثانية، إضاءات، السلسلة الخامسة، العدد 4، نوفمبر 2012، الكويت.

6- مواقع الأنترنت

1. أماني بورسلي ، التصنيف الإئتماني و علاقته بإتفاق بازل 2، تم الإطلاع في الموقع الإلكتروني : .Capital.Standards, An Independent Rating Agence http://www.capstandards.com/news1.pdf, شوهد بتاريخ 02/04/2019 على الساعة 16h00.
2. أحمد جميل ، مصطفى بوبكر ، التنظيم الإحترازي بازل 3، و المالية الإسلامية، 2018، تم الإطلاع في الموقعالإلكتروني:-https://www.albaraka-bank.com/wp-content/uploads/2018/12/SAAFI-2018-La-reglementation-prudentielle-de-bale-3-et-la-finance-islamique-BOUBAKEUR-M-et-DJEMIL-A.pdf، شوهد يوم 03 12 2019 على الساعة 09:36.
3. محمد ابراهيم السقا، أزمة الديون السيادية الأوروبية تزداد عمقا، الإقتصادية، جريدة العرب الإقتصادية الأولى، الجمعة 4 مارس 2011، تم الإطلاع في الموقع الإلكتروني : http://www.aleqt.com/2011/03/04/article_511039.html، شوهد بتاريخ 2019/11/18 على الساعة 15:00.

ثانيا- باللغة الأجنبية :

1- livres

1. Anastasia Samygin-Cherkaoui, La crise économique mondiale de 2007-2009, quand « subprimes » signifie dérive de la spéculation, Business, 50 minutes.fr, Luxembourg, 2017.
2. Bernard Gazier, La Crise de 1929 , PUF, Paris, 2009.
3. Joseph E. Stiglitz, La Grande désillusion, Fayard, Paris, 2002.
4. Laurent Braquet, L'essentiel pour comprendre la mondialisation, Gualino Publication, 2014.
5. Martine Azuelos, Pax Americana, de l'hégémonie au leadership économique, CERVEPAS, Presse de la Sorbonne nouvelle, Paris, 1999.
6. Michel Rouach, Gérard Naulleau, Contrôle de gestion bancaire, 7e Edition, Revue banque, Paris, 2016.
7. Olivier Lacoste, Les crises financières, Histoire mécanismes et enjeux, Deuxième Édition, Eyrolles Pratique Économie, Édition Eyrolles, Paris, 2015.
8. Robert Boyer, Mario Dehove et Dominique Plihon, les crises financières, Conseil d'analyse économique /CAE, La documentation française, Paris, 2004.
9. Sara Hsu, Financial crises, 1929 to the present, Edward Elgar Publishing, Cheltenham, UK, 2013.
10. Sylvie De Coussergues, Gestion de la banque : du diagnostic à la stratégie, Édition Dunod, Paris, 2007.
11. Sylvain Allemand, Jean-Claude Ruano-Borbalan, La Mondialisation, Économie & Société, 3e édition, Éditions Le Cavalier Bleu, Paris, 2008.
12. Valentina Fetiniuc, Ivan Luchian, Modern Features of financial globalization, in Annuals of the University of Petroşani, Economics, 13 (1), 2013.

2- Rapports

1. BIS, Principles for the supervision of bank's foreing establishments, Bank for International Settelments, may 1983.
2. BIS, Basel committee on banking supervision, International convergence of capital mesurement and capital standards, Bank for international settelments, July 1988.
3. BIS, Basel committee on banking supervision, Amendment to the capital accord to incorporate market risks, Bank for international settelments, January 1996.
4. BIS, Comité de Bale sur le contrôle bancaire, Amendement à l'accord sur les fonds propres pour son extension aux risques de marché, Janvier 1996.
5. BIS, Basel committee on banking supervision, Core principles for effective banking supervision , Bank for international settelments, September 1997.
6. BIS, Basel Committee on banking supervision, Consultative document, The Internal Ratings-Based Approch, Supporting document to the New Basel Capital Accord, Issued for comment by 31 May 2001, January 2001.
7. BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Consultative Document, Pillar 2 (Supervisory Rview Process), Supporting Document to the New Basel Capital Accord, January 2001, Basel, Swetzerland.
8. BIS, Basel Committee on banking supervision, Consultative document, Overview of the new basel capital accord, Issued for comment by 31 July 2003, April 2003.
9. BIS, Bank for International Settlements, Basel Committee on Banking Supervision, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards – a revised Framework, Basel, June 2004.
10. BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Core Principles for Effective Banking Supervision, Octobre 2006, Basel, Switzerland.

11. BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Core Principles Methodology, Octobre 2006, Basel, Switzerland.
12. BIS, Bank for International Settlements, Basel Committee on Banking Supervision, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards – a revised Framework, Comprehensive Version, Basel, June 2006.
13. BIS, Comité des règles et pratiques de contrôle des opérations bancaires, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, annexe 2, Juillet 2008.
14. BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Enhancements to the Basel II framework, Basel, Switzerland, July 2009.
15. BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Strengthening the resilience of the banking sector, Consultative Document, Issued for comment by 16 April 2010, Basel Switzerland, December 2009.
16. BIS, Basel Committee on Banking Supervision, Sound practices for backtesting counterparty credit risk models, Consultative Document, Issued for comment by 31 May 2010, Basel Switzerland, April 2010.
17. BIS, Basel Committee on Banking Supervision, International Association of Deposit Insurers, Core principles for effective deposit insurance systems, a proposed methodology for compliance assessment, Consultative Document, Issued for comment by 8 december 2010, Basel Switzerland, November 2010.
18. BIS (Bank for international settlements), Basel Committee on Banking Supervision, Basel III : A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems, December 2010 (rev June 2011), Basel, Switzerland, December 2010.
19. BIS, Basel III : international framework for liquidity risk measurement, standards and monitoring, december 2010.
20. BIS, Press release, minimum requirements to ensure loss absorbency at the point of non-viability, Ref. No. 02/2011, dated January 13, 2011.

21. BIS (Bank for international settlements), Basel committee on banking supervision, Frequently asked questions on Basel III monitoring, Revised, Basel, Switzerland, september 2012.
22. BIS (Bank for international settlements), Basel committee on banking supervision, Regulatory consistency assessment programme (RCAP), Assessment of Basel III LCR regulations– Singapour, December, 2016, Basel, Switzerland.
23. BIS, Textes fondamentaux, Statuts de la Banque des Règlements Internationaux (du 20 janvier 1930; mis à jour au 7 novembre 2016), janvier 2019.
24. BRI, Convention concernant la Banque des Règlements internationaux, La Haye, 20 janvier 1930.
25. BRI, Banque des règlements internationaux, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, Dispositif révisé, Bale, Juin 2004.
26. BRI, Banque des règlements internationaux, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, Dispositif révisé Version compilée, Juin 2006, Bâle, Suisse.
27. BRI (Banque des règlements internationaux), Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Principes de saine gestion et de surveillance du risque de liquidité, septembre 2008, Bâle, Suisse, 2008.
28. BRI, Banque des Règlements Internationaux, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Bâle III : dispositif international de mesure, normalisation et surveillance du risque de liquidité, Bâle, Suisse, Décembre 2010).
29. BRI (Banque des règlements internationaux), Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Réponse du comité de Bâle à la crise financière : Rapport au Groupe des vingt, Octobre 2010, Bâle, Suisse, 2010.
30. BRI, Banque des règlements internationaux, Bâle III : dispositif réglementaire mondial visant à renforcer la résilience des établissements et systèmes bancaires, Décembre 2010 (document révisé juin 2011), Annexe 4.

31. BRI (Banque des Règlements Internationaux), Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Bâle III : dispositif réglementaire mondial visant à renforces la résilience des établissements et systèmes bancaires, Bâle, Suisse, Décembre 2010 (documents révisé juin 2011).
32. BRI (Banque des règlements internationaux), Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Charte, Janvier 2013.
33. BRI, Adrian van rixtel, Principales tendances ressortant des statistiques internationales BRI, rapport trimestriel BRI, septembre 2013.
34. BRI (Banque des règlements internationaux), Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Bâle III : finalisation des réformes de l'après-crise, Bâle, Suisse, Décembre 2017.

3- Articles et Revues

1. Christl & Pribil, Guidelines on Bank Wide Risk Management: Internal Capital Adequacy Assessment Process, Oesterreichische Nationalbank, working paper, Vienna, February 2006.
2. Caruana jaime, Basel III : towards a safer financial system, BIS, 15 september 2010, Madrid.
3. Dhafer Saïdane, l'impact de la réglementation de bâle III sur les métiers des salariés des banques, 1ére partie : Bâle III, explication du dispositif, Observatoire des métiers, des qualifications et de l'égalité professionnelle entre les femmes et les hommes dans la banque, Les études de l'observatoire, Étude thématique, Paris, Septembre 2012.
4. EY (Ernst &Young), Basel IV : finalizing post-crisis reforms, client briefing, december 2017.
5. Finance & Développement, Publication trimestrielle, Fonds Monétaire International, Volume 45, Numéro 2, juin 2008.

6. IMF (International Monetary Fund), Global financial stability report (GFSR): Lower for longer, October 2019, Washington, DC, p. ix-x.
7. KPMG, Basel II, Questions and Answers, Financial services, Swiss, 2006, p. 74. Consulté : United Nations, Basel II : The revised framework of June 2004, United Nations conference on trade and development, Discussion Papers, n° 178, April 2005, Switzerland.
8. OeNB (Oest erreichische Nationalbank), FMA (Australian Financial Market Authority), Guidelines on Bank-Wide risk management, Internal capital adequacy assessment process, OeNB, Vienna, Austria, February 2006.
9. Penikas Henry, History of banking regulation as developed by the basel committee on banking supervision in 1974-2014 (brief overview), Estabilidad financiera, n°28, Banco de Espana, 2015.
10. Ryozo Himino, Bâle II ou la définition d'un langage commun, Réunion consacrée à l'application pratique de Bâle II, sous l'égide commune de l'Institut pour la stabilité financière (BRI) et du forum EMEAP (réunion des hauts responsables des banques centrales et autorités monétaires de la région Est asiatique et Pacifique), Singapour, 5 juillet 2004.
11. Véronique Kessler, La dette du Tiers Monde : 1970-1990. *In:* Revue d'économie financière, n°14, 1990. *Le financement de l'économ*ie mondiale : l'expérience historique, sous la direction de Patrick Artus, Anton Brender et Jean-Marie Thiveaud.

4- Théses et mémoirres

1. Jessica Adeimi, Le cadre juridique de supervision bancaire et de régulation prudentielle : Du risque souverain aux politiques budgétaires d'austérité, Thèse de doctorat, Université Cote d'Azur, École Doctorale Droit et sciences politiques économiques et de gestion, soutenu le 1 décembre 2018.

2. Lain Brown, Developing credit risk models using SAS Enteprise Miner and SAS/STAT, Theory and applications, SAS Institute Inc, Cary, North Carolina, USA, 2014.
3. Michael Prinz, The Basel II IRB approach and internal credit risk models, University of Oxford, Kellog College, A thesis submitted in partial fulfilment of the requirements for the MSc in Mathematical Finance, March 29, 2004.
4. Samir El Bachir, Abdeladim Aouam, les accords de Bâle 2, FC-Economie et stratégie des institutions financières, Faculté des sciences économiques et sociales, Université Moulay Ismail, Maroc, 2015/2016.
5. Sylvie Taccola-Lapierre, Le dispositif prudentiel Bâle II, autoévaluation et contrôle interne : une application au cas francais, Thése pour le Doctorat en Sciences de gestion, Economies et finances, Université du Sud Toulon Var, Paris, 2008.
6. Youbaraj Paudel, Minimum Capital Requirement Basel II – Credit Default Model & its Application, Vrije Universiteit Amesterdam, BMI Paper, Amesterdam, 2007.
7. Young Bong Cho, Why do contries implement Basel II ?, An analysis of the global diffusion of Basel II implementation, An thesis submitted to the Departement of International Relations of the The London School of Economics and Political Science for the degree of Doctor of Philisophy, London, January 2013.

5- Sites Internet

1. BIS, Chronology BIS, consulté sur https:/www.bis.org /about/chronology.htm?m=1%7C4%7C550, le 07/09/2019 à 17h00.
2. BIS, Basel Committee broadens its membership, Expansion of membership announced by Basel Committe, consulté sur https://www.bis.org/press/p090610.htm, le 08/09/2019 à 17h50.

3. The Basel journey (Part 3) :Basel 2, Market Risk consulté sur http://tfageeks.com. le 2-10-2019 à 22 :21.
4. Dejan Glavas, Les accords de Bâle et l'union européenne, Consulté sur https://jean-jaures.org/nos-productions/les-accords-de-bale-et-l-union-europeenne, le 09/09/2019 â 20h00.
5. Edouard Lederer, Et le chinois ICBC devint la première banque du monde, Consulté sur https://www.lesechos.fr/2018/01/et-le-chinois-icbc-devint-la-premiere-banque-du-monde-981500, le 10/01/18 à 16h58.
6. Le Monde, Le cout de la crise financière proche de 1000 milliards de dollars, selon le FMI, 8 avril 208, consulté le 19/11/2019 à 12h47. PwC, Lettre d'actualité réglementaire, banque, n° 13, janvier 2018, p. 6. Et, https://www.cbe.org.eg/ar/BankingSupervision/Pages/UpdatesBaselIIII.aspx, consulté le 31/12/2019 à 11 :43.

ملحق رقم 01: الهيكل التنفيدي للجنة بازل للرقابة المصرفية

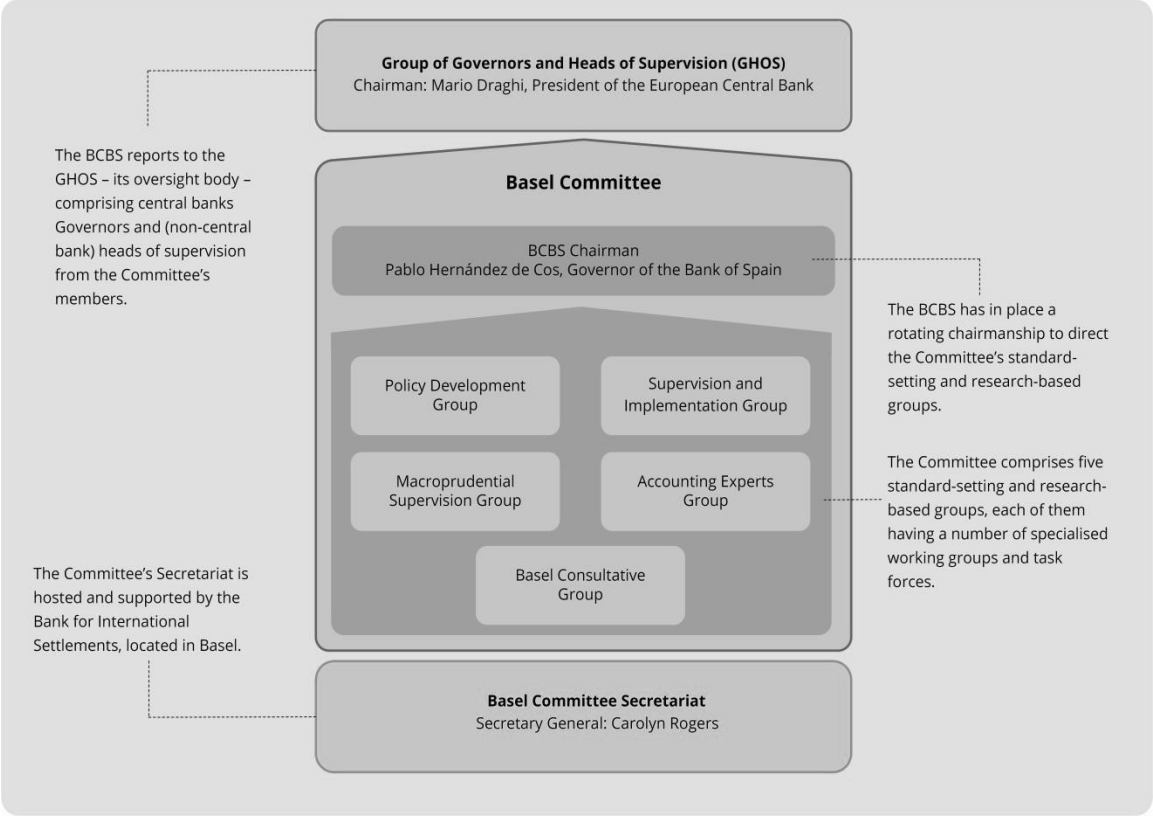

المصدر: www.bis.org

ملحق رقم 02: موقع لجنة بازل في النظام المالي الدولي

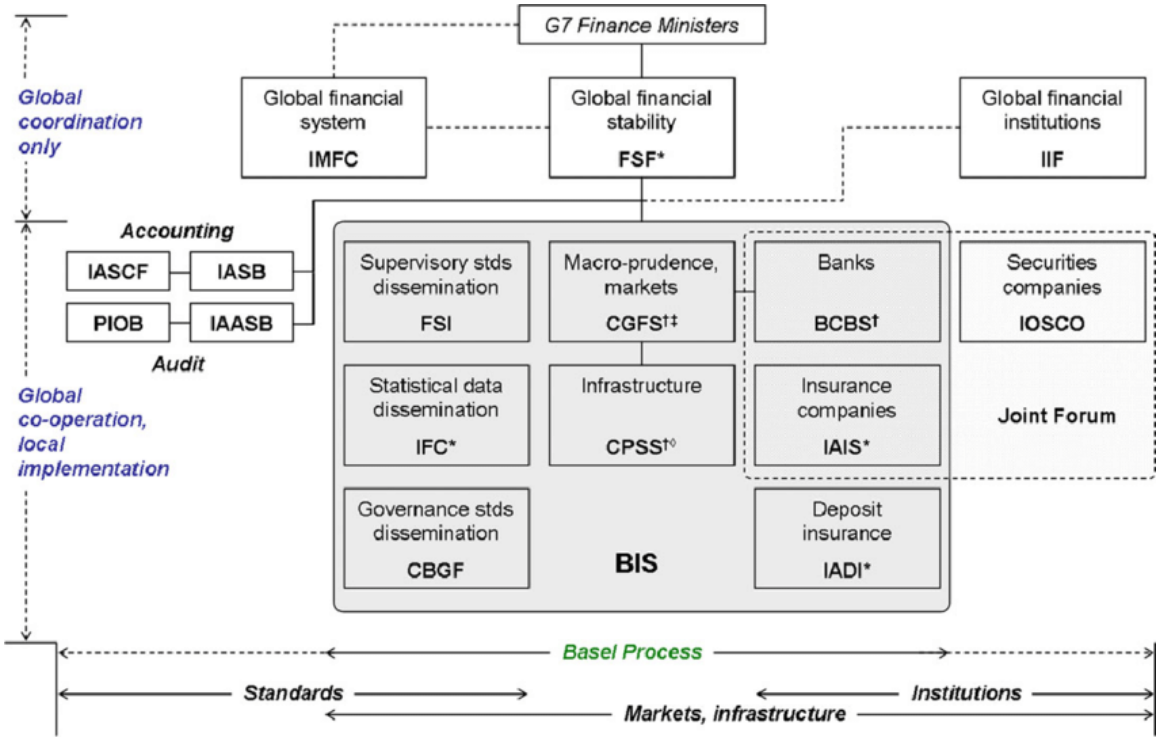

المصدر: David S. Bieri, Financial stability, the Basel Process and the new geography of regulation, Cambridge Journal of Regions, Economy and Society 2009[1].

[1] BCBS Basel Committee on Banking Supervision / CBCDG Central Bank Counterfeit Deterrent Group / CBGF Central Bank Governance Forum / CGFS Committee on the Global Financial System / CPSS Committee on Payment and Settlement Systems / FSF Financial Stability Forum / FSI Financial Stability Institute / IAASB International Auditing and Assurance Standards Board / IADI International Association of Deposit Insurers / IAIS International Association of Insurance Supervisors /IASB International Accounting Standards Board / ASCF IASC Foundation / IFC Irving Fisher Committee / IIF International Institute of Finance Financial / IOSCO International Organisation of Securities Commissions / JF Joint Forum / PIOB Public Interest Oversight Board